

## الهيئة الإشرافية

رابعة أحمد الخليفة

نضال صلاح الدين أبو بكر

صلاح الدين الشيخ خضر

## رئيس التحرير

محمد الحسن زيادة

## سكرتير التحرير

مصطففي إبراهيم عبد النبي

## المحررون

كمال يوسف عبد الله

رحاب الشريف الخاتم

## التصميم

يحيى ميرغنى عبد الله

## الطابعون

لاب. ويت 0912349240

محرر دبى: 00971507985540

ينذّأمر صدور هذا العدد مع بدء المرحلة الثانية لعملية استبدال وتغيير العملة الوطنية من الدينار إلى الجنيه تنفيذاً لاتفاقية السلام الشامل البند (14) الخاص بتنقييم الثروة في الجانب الذي يلي البنك المركزي. وقد بدأت عملية الاستبدال في التاسع من يناير 2007م في جميع أنحاء السودان، وتم التنفيذ حتى الآن بنسبة مقدرة، ولم تصاحبها معوقات تذكر، ويتوقع أن تكمل العملية وفقاً للجدول الزمني والتصور الخاص بذلك. وفي هذا الصدد يتضمن هذا العدد ملخص لندوة عن أثر سياسات تغيير العملة على الاقتصاد السوداني.

وفي جانب الرقابة المصرافية احتوى العدد على موضوع عن دور البنوك المركزية في الرقابة والإشراف على المصادر الإسلامية، و آخر عن اتفاقية بازل الثانية بين النظرية والتطبيق. بجانب الموضوعات الأخرى والأبواب الثابتة الراتبة في المجلة. وتأمل أن تسمم موضوعات هذا العدد في الدور المنتظر أن يلعبه البنك المركزي في هذه المرحلة، وتنطلع إلى مزيد من التعاون من الاخوة في الحقل المصرفي والاقتصادي لرفد المجلة بالموضوعات التي تحقق أهدافها وتتوصل رسالتها.

## فيهم التقدير

### تنويه

مثل ما يرد في هذه المجلة من آراء ووجهات نظر لا تمثل بالضرورة رأي بنك السودان المركزي إنما تقع مسؤولية ذلك على الكاتب

# المصرفية

## دراسات وبحوث

دور البنوك المركزية في الرقابة والإشراف على المصارف الإسلامية

4

د. صابر محمد حسن - محافظ بنك السودان المركزي

سياسة تحديد الآثار السالبة للتدفقات النقدية الأجنبية

9

يوسف عثمان إدريس - إدارة البحوث والإحصاء

موقف واستراتيجيات إدارة الديون الخارجية في السودان

16

مجدي الأمين نورين - إدارة البحوث والإحصاء

المحور الثاني لاتفاق بازل بين النظرية والتطبيق

26

عبد الباسط محمد المصطفى - إدارة الرقابة المصرفية

## سياسات

أضواء على سياسات بنك السودان المركزي السارية

39


يوسف عثمان إدريس

## فتاوي

فتوى حول مطلب الغنى

44

الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المركزي



# المصرفية

## ندوات ومؤتمرات

ندوة أثر سياسات تغيير العملة على الاقتصاد السواني

46

مجدى البخيت إبراهيم - إدارة البحوث والإحصاء

أضواء على

احصائية وضع الاستثمار الدولي

48

بشرى خير الحاج خير - إدارة البحوث والإحصاء

فرات لك

جوانب من النظرية الاقتصادية في الإسلام

54

مجدى الأمين نورين - إدارة البحوث والإحصاء

أحداث اقتصادية

56

مصطفى إبراهيم عبد النبي - إدارة البحوث والإحصاء

مؤشرات اقتصادية

57

الهام عبد الله الحاج - إدارة البحوث والإحصاء



# دور البنك المركزي في الرقابة والإشراف على المصرف الإسلامي تجربة بنك السودان المركزي

## مقدمة وتعريف

لعل من أهم التطورات في الساحة المالية الدولية بروز التمويل الإسلامي وقيام المؤسسات المالية الإسلامية ومعدلات النمو المذهلة التي شهدتها قطاع التمويل الإسلامي. مع تسامي آثر التمويل الإسلامي على النظام المالي الدولي برزت الحاجة للرقابة والإشراف على المؤسسات المالية الإسلامية وأهمية الدور الرقابي للبنك المركزي.

هذه الورقة تحاول الإجابة على عدد من الأسئلة الهامة حول الموضوع وفي المجالات التالية:

- خصوصية المؤسسات المالية الإسلامية.
- هل تحتاج المؤسسات المالية الإسلامية إلى إشراف؟
- الدور الإشرافي للبنك المركزي.
- مسؤوليات البنك المركزي.
- المعايير الرقابية الدولية والمؤسسات المالية الإسلامية.
- تجربة بنك السودان المركزي في الإشراف على المؤسسات المالية الإسلامية.

ويمكن تصنيف العقود والصيغ التي تتعامل بها المؤسسات المالية الإسلامية إلى ثلاثة مجموعات:

المجموعة الأولى: عقود أو صيغ قائمة على الأصول (Asset-based contracts) (الربحية والسلم).

المجموعة الثانية: عقود أو صيغ قائمة على اقتسام في الربح والخسارة (profit and loss sharing contracts) (المشاركة)

أما المجموعة الثالثة: فهي العقود أو الصيغ القائمة على اقتسام الربح وتحمل الخسارة (profit sharing and loss bearing contracts contracts) (المضاربة).

يبرز سؤال هام وهل تحتاج المؤسسات المالية الإسلامية للرقابة والإشراف؟ إن المؤسسات المالية الإسلامية تقوم بقبول ودائع تحت الطلب وودائع استثمارية فهي بذلك مثلاً للمؤسسات المالية التقليدية لابد من أن تخضع لإشراف السلطات الرقابية. ولكن لا بد من أن نضيف، وكذلك أشرنا سابقاً (أن هذه المؤسسات تتميز بخاصية الالتزام بالشريعة).

ونسبة لهذه الخاصية فإن المؤسسات الإسلامية في إدارتها لموارد المودعين والمستثمرين تتعرض لأنواع من المخاطر الخاصة بها دون المصارف التقليدية. من الملاحظ أن هذه المخاطر تختلف من

تأثير أهمية الإشراف والرقابة على المؤسسات المالية الإسلامية من أجل تعزيز الثقة والسلامة في النظام المالي على وجه التحديد والاقتصاد الكلي بصفة عامة.

ومن المهم أن تفهم البنك المركزي طبيعة وخصوصية نشاط المؤسسات المالية الإسلامية وطبيعة المخاطر التي تتعرض لها حتى تتمكن من وضع الأطر الرقابية والإشرافية التي تتوافق مع سماتها وأهدافها وطبيعة المخاطر التي تواجهها كما سنلاحظ عند استعراضنا لتجربة بنك السودان المركزي.

## خصوصية الصيغة الإسلامية

من أجل فهم الدور الرقابي والإشرافي المطلوب على المؤسسات المالية الإسلامية لابد من الإشارة إلى أن المؤسسات المالية الإسلامية تختلف عن التقليدية في أنها تلتزم بالأسس والمبادئ الشرعية في كل عملياتها. ولا تتعامل هذه المؤسسات بالربا أي لا تتعامل بسعر الفائدة الثابت دفعاً أو إيراداً كما أن استقطاب الموارد وتوظيفها يجب أن يتم بأدوات مالية أو عقود أو صيغ متوافقة مع الأسس الشرعية. وتوظف هذه المؤسسات أعداداً كبيرة من العقود والصيغ في نشاطها مما يعكس المرونة التي يتميز بها التمويل الإسلامي.

\* هذه الدراسة عبارة عن ورقة قدمها السيد المحافظ في المؤتمر الثاني للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية الذي نُقدي في يومي 12، 13 مارس 2007 بالعاصمة السورية دمشق. ونسبة لأهمية هذا الموضوع زُيِّنَتْ نشرها في المجلة حتى تكون الفائدة أشمل.



د. صابر محمد حسن  
محافظ بنك السودان المركزي

على تطوير سلامة واستقرار النظام المالي لابد من اخضاع المؤسسات المالية الإسلامية للرقابة الاحترازية من قبل السلطات الإشرافية مع الأخذ في الاعتبار طبيعة وخصوصية الصيرفة الإسلامية ونوعية المخاطر الناتجة عنها.

#### الدور الإشرافي للبنوك المركزية

نسبة لتعامل المصارف في وداع الجمهور فلا بد من أن تكون هناك جهة ما تقوم بوضع الأسس والضوابط الكفيلة بحماية تلك الودائع وتقوم بالمراقبة والاشراف على المصارف ومن هذا المنطلق تقوم البنوك المركزية في الأنظمة المصرفية التقليدية (Conventional banking) بالإشراف والرقابة على المؤسسات المالية وفي سبيل القيام ب مهمتها توظيف آليات وطرق محددة نشير إلى أهم تلك الطرق:

أولاً: الترخيص (Licensing)، تقوم البنوك المركزية بالالتزام المؤسسات التي تود مزاولة العمل المصرفي الحصول على ترخيص أو إذن بمزاولة العمل وعن طريق هذا الترخيص تضع الأسس والشروط التي تراها ضرورية وتحضعها للرقابة والاشراف.

ثانياً: الإشراف الاحترازي والرقابة الحصيفة (Prudential supervision)، وهذه الرقابة تم وفقاً لمعايير تم تطويرها بناء على أفضل الممارسات المصرفية بواسطة جهات عالمية متخصصة مثل لجنة بازل.

ثالثاً: دور المقرض أو المسعد الأخير (Lender of last resort)، في حالة المؤسسات التي تتعرض لضغوط سيولية عارضة ويعتبر الدور إلى جانب آلية لتنفيذ الرقابة والاشراف منفذ للسلامة لمنع حدوث مشاكل مصرفيه للمصرف الذي يعاني من شح في السيولة فقط وإنما أيضاً لقطع المصرف ككل.

والسؤال المهم هنا هو هل تختلف هذه الرقابة في حالة المؤسسات المصرفية الإسلامية؟

هذا الدور الرقابي والإشرافي للبنوك المركزية لا يتغير في حالة المؤسسات المالية الإسلامية ويمكن توظيف نفس آليات وطرق الرقابة والتي أشرنا إليها أعلاه والمطلوب فقط أن تأخذ البنوك المركزية في اعتبارها الخصوصيات التي تميز بها هذه المؤسسات وعندما تقوم بتوظيف تلك الآليات.

ومن المهم أيضاً أن نشير إلى أنه في حالة المؤسسات المالية الإسلامية ربما تتضمن عملية الرقابة من قبل البنوك المركزية مدي توافق عمليات تلك المؤسسات مع المتطلبات الشرعية.

الخلاصة، لا يختلف الدور الرقابي للبنوك المركزية في حالة المؤسسات المالية الإسلامية وإنما يراعي هذا الدور اختلاف طبيعة نشاطها وتوافقها مع الشرع.

صيغة لأخرى، حيث أن كل عقد أو صيغة من صيغ التمويل قد تتميز بنوع مختلف من المخاطر خلافاً لما هو معهود في النظام التقليدي. نشير إلى أمثلة للمخاطر الخاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية والصيغة التي تفترن بها هذه المخاطر ونكتفى هنا بستة أمثلة.

أولاً: تجميع وخلط المخاطر في الصيغة الواحدة وفي نفس الوقت (bundling Risk) فصيغة المراقبة مثلاً تقتضي بالضرورة وجود سلعة هي محل العقد تشتري وتبيع وهي بذلك تتعرض لمخاطر السوق وفوق ذلك فإن العملية أيضاً تتعرض للمخاطر الناتجة من مركز العميل المالي أي مخاطر الائتمان والتمويل . أما صيغة السلم فتتعرض لمخاطر السوق والائتمان معاً بينما صيغة الإيجارة تتعرض لمخاطر السوق والائتمان والتشغيل.

ثانياً: تحول نوعية المخاطر في الصيغة الواحدة حسب مراحل العقد (Risk transformation) - مثال صيغة السلم عند توقيع العقد ولحين تسليم البضاعة محل السلم تتعرض لمخاطر الائتمان وعند استلام البضاعة من قبل المصرف يحدث تحول لنوعية المخاطر من مخاطر الائتمان إلى مخاطر السوق.

ثالثاً: مخاطر الإضرار برأس المال (equity risk or capital impairment risk) مثلاً صيغتي المشاركة والمضاربة يقتضيان مشاركة المصرف بنسبة في رأس المال العملي أو تحملها بالكامل حسب الصيغة وبذلك يتعرض المصرف لمخاطر اضرار برأس المال.

رابعاً: المخاطر التجارية المنقوله (Displaced comm. Risk) من المعلوم أن حسابات الاستثمار في المؤسسات المالية الإسلامية لا تقاضى عائدًا محدودًا سلفاً وإنما العائد يتوقف على نتيجة العمليات الاستثمارية فإذا حدث لأى سبب أن هذا العائد كان أقل من سعر الفائدة السائد فإن المصرف ربما يواجه مخاطر سحب للودائع (Withdrawal Risk) ولتقادى ذلك ربما يقوم المصرف بزيادة عوائد الاستثمار على حساب حملة الأسهم أو المالكين وبذلك ينقل هذه المخاطر التجارية من أصحاب وداع الاستثمار إلى حملة الأسهم.

خامساً: مخاطر التشغيل (المخالفات الشرعية) (Sharia'a Noncompliance Risk) وهو نوع من مخاطر التشغيل (Operational Risk) ويقصد بها المخاطر الناتجة من عدم التزام المصرف بمتطلبات الشريعة في تنفيذ عملية ما .

سادساً: مخاطر الاستثمار (Fiduciary Risk) ويقصد بها المخاطر الناتجة من التعدي والتقصير في تنفيذ العقود وهذا في عقود المضاربة .

الخلاصة هي أنه من أجل حماية المودعين والمستثمرين وللحفاظ



ممارستها.

خامساً: تطبيق الضوابط الالزمة لمحاربة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب وهذا أمر اقتضته التطورات العالمية وحتى لا يكون الجهاز المصرفي والمؤسسات المالية آلية أو وسيلة لتنفيذ تلك الجرائم وحتى لا ت THEM المؤسسات المالية الإسلامية بانها تدعم الإرهاب.

سادساً: القيام بدور المقرض أو الممول الأخير بتقديم الدعم السيولي للمصارف التي تعانى من عجوزات سيولية طارئة بتصنيع تتوافق مع الأسس الشرعية.

الخلاصة هي أن محاور الرقابة على المؤسسات المالية الإسلامية تشمل تهيئة البيئة، الترخيص ووضع الضوابط، الرقابة الحصيفة ودور الممول الأخير والتحوطات لمنع عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

#### **المعايير الرقابية السيولية والمؤسسات المالية الإسلامية**

سبق أن أشرنا للمعايير الدولية للرقابة والإشراف كما أشرنا إلى أن المؤسسات المالية تميز ببعض الخصوصيات في عملها والسؤال هو هل من الأصول تطبق هذه المعايير كما هي على المؤسسات المالية الإسلامية، معايير الرقابة الدولية المطبقة حالياً من قبل البنك المركزي قامت بتطويرها لجنة بازل على أساس أفضل الممارسات المصرفية في العمل المصرفي التقليدي.

هذه المعايير الدولية بطبيعة تطورها لا تأخذ في الاعتبار طبيعة وخصوصيات الصيغة الإسلامية والتي أشارت إليها آنفاً وبالتالي ليس من المناسب تطبيقها كما هي على المؤسسات الإسلامية ولا بد من إدخال بعض التعديلات التي تجعلها مواكبة ومستوعبة لطبيعة الصيغة الإسلامية دون أن يخل ذلك بدور ومفهوم تلك المعايير. مشكلة أخرى تواجه عملية الرقابة والإشراف على المؤسسات المالية الإسلامية هي عدم وجود إطار رقابي موحد تعمل في داخله كل المصارف المركزية في رقابتها لتلك المؤسسات.

#### **محاور الرقابة والإشراف للمصارف المركزية**

تضمن أهم محاور الرقابة والإشراف على المؤسسات المالية الإسلامية من قبل البنك المركزي ما يلي:

أولاً: تهيئة البيئة المناسبة والمناخ الداعم من خلال التحديد الواضح لشكل العلاقة الرقابية والإشرافية في إطار قانوني يأخذ في الاعتبار طبيعة الصيغة الإسلامية ويساعد على نمو وتطور المؤسسات المالية وذلك بمراجعة القوانين والأسس واللوائح وقيام المؤسسات المساعدة. هذه خطوة ضرورية لأن القوانين والأسس واللوائح والتوجيهات السائدة في حالة المصارف التقليدية لا يعترف بخصوصيات الصيغة الإسلامية وبالتالي لا تمثل المناخ الصحي والداعم لنمو وتطور المؤسسات المالية الإسلامية ويقتضي تعديلها بما يتوافق.


ثانياً: كما هو الحال في النظام التقليدي فإن أسس وشروط الترخيص بمزاولة العمل المصرفي محور هام من محاور الرقابة والإشراف في حالة المؤسسات المالية الإسلامية ومن المهم عند منح التراخيص ووضع الضوابط التي تاسب المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وتحقيق الكفاءة في عملية تجميع الموارد وتخصيصها وأن يتم ذلك بما يشري التجربة ويعمق السوق المصرفية والأسوق المالية وتحقيق المنافسة العادلة للمؤسسات المالية الإسلامية.

ثالثاً: الرقابة المالية والمحاسبة والبيكلية لخلق مصارف ومؤسسات مالية إسلامية قوية ذات ملاءة وسلامة في مراكزها المالية وكفاءة في قدراتها الإدارية قادرة على المنافسة والاندماج في الاقتصاد العالمي وذلك من خلال إلزام المصارف بالمعايير الدولية المتفق عليها في مختلف المجالات وتشمل أهم هذه المعايير ما يلي:

- تطبيق متطلبات كفاية رأس المال والمعايير الرقابية والمحاسبية الدولية والاسلامية والتي تم تطويرها من قبل الجهات المتخصصة مثل لجنة بازل ومجلس الخدمات الإسلامية.

- تطبيق معايير إدارة المخاطر والتي تتطلب التعرف على المخاطر وقياسها وتحديد كيفية منع حدوثها أو تحفيض آثارها في حالة حدوثها. وتنطلب هذه المهمة تطوير وتطبيق الوسائل والآليات الرقابية المكتبية والميدانية الفاعلة التي تمكن المصارف المركزية من القيام بهذا الدور.

- تطبيق أسس الحكومة المؤسسية أو الضبط المؤسسي بما في ذلك توفير متطلبات البيكل الإداري والتنظيمي ونظم الضبط الداخلي ودور إدارات المخاطر والمراجعة الخارجية وهيئات الرقابة الشرعية ووضع الأسس والضوابط لمعايير اختيار مجالس الإدارات والإدارات التنفيذية وتحديد المسؤوليات وكيفية



لحل هاتين المشكلتين: عدم توازن المعايير الدولية مع طبيعة الصيغة الإسلامية وغياب الإطار الموحد للرقابة على المؤسسات المالية الإسلامية. اتفق عدد من البنوك المركزية في الدول التي بها وجود للمؤسسات المالية الإسلامية على إنشاء هيئة تعنى بمعالجة الأمر و كنتيجة لذلك تم تأسيس مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) في نوفمبر 2002 كهيئة عالمية للمعايير الرقابية من البنوك المركزية والسلطات النقدية التي لديها مصلحة في تطوير سلامة واستقرار صناعة الخدمات المالية الإسلامية وذلك عن طريق وضع إطار موحد للرقابة على المؤسسات المالية وتطوير معايير جديدة أو تعديل المعايير الدولية القائمة بما يتوافق والأسس الشرعية وخصوصيات الصيغة الإسلامية وبهذا المفهوم فإن مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) مكمل لأعمال لجنة بازل وبما يتوافق مع متطلبات العمل المصرفي الإسلامي. وقد أصدر المجلس حتى الآن 3 معايير ويعمل حالياً في تطوير معيارين. والمعايير الثلاثة التي صدرت عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية تشمل:

أولاً: معيار كفاية رأس المال (capital adequacy) وهو العmad الأول لبازل الثانية إلا أن مجلس الخدمات المالية أدخل التكيف المطلوب لتأخذ في الاعتبار اختلاف طبيعة المخاطر التي تواجهها المؤسسات المالية الإسلامية في جانب الأصول (Assets) والخصوم (liabilities) وأثر ذلك في نسبة المعيار.

- من ناحية الخصوم (liabilities side) أدخل المجلس تعديلات تأخذ في الاعتبار طبيعة المخاطر التي تواجه حسابات الاستثمار في المصارف الإسلامية حيث أن ودائع الاستثمار هنا وبخلاف النظام التقليدي غير مضمنة وأن أصحابها يشتريون في الربح والخسارة فيما يليهم وهم في هذه الحالة أشبه بمالكي المصرف هذا الوضع له مدلولات في تحديد بسط النسبة في معيار كفاية رأس المال وقد قام مجلس الخدمات المالية الإسلامية باستيعاب هذه المدلولات بدخول بعض التعديلات في كيفية تحديد بسط النسبة في المعيار.

- من ناحية الأصول (Asset side) فإن أدوات وعقود التمويل الإسلامي بطبعتها تتضمن أنواعاً مختلفة من المخاطر عن تلك التي يتعرض لها المصرف التقليدي وقد أشرنا مسبقاً إلى أهم هذه المخاطر التي لها مدلولات في حساب مقام نسبة كفاية رأس المال والذي هو عبارة عن قيمة الأصول المرجحة بنسبة المخاطر وقد قام المجلس بدخول التعديلات المطلوبة. في هذا الأمر لم يبدأ عمل المجلس من فراغ وإنما يبني على المجهودات السابقة وبصفة خاصة على إعلان هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAIOFI) لعام 1999 عن كيفية حساب معيار

#### كفاية رأس المال للمؤسسات المالية الإسلامية.

ثانياً: معيار إدارة المخاطر (Risk management) وقد ركز عمل مجلس الخدمات المالية على التعرف على اختلاف نوعية المخاطر التي تواجه المؤسسات المالية (سبق الإشارة إليها) وكيفية القياس وتحديد الخطوات التي تحد من حدوثها وتخفيف آثارها إن حدثت. وفي هذا الإطار أوصى المجلس بتكوين احتياطيات خاصة منها مخصص مخاطر الاستثمار (Investment Risk Reserve) واحتياطي تركيز أرباح (Profit Reserve) .Equalization Reserve)

ثالثاً: معيار الحوكمة المؤسسية أو الضبط المؤسسي (corporate governance) بما في ذلك دور مجالس الإدارات والإدارات التنفيذية وهيئات الرقابة الشرعية وعلاقات أصحاب ودائع الاستثمار. ونلاحظ أن هذه المعايير هي نفس المعايير الصادرة في بازل (2) مع الأخذ في الاعتبار طبيعة الصيغة، ويعمل المجلس الآن في تطوير وتعديل المعيارين الآخرين من معايير بازل وهما :

- إجراءات الرقابة الإشرافية (supervisory review) وذلك لتأكيد دور السلطات الرقابية لتصبح جزءاً من الممارسة اليومية (Disclosure) المستمرة ثم معيار الافتراضات لتعزيز الشفافية (Market discipline and transparency).

#### الخلاصة:

قامت البنوك المركزية والسلطات الرقابية في الدول التي توجد بها مؤسسات مالية بإنشاء مجلس الخدمات الإسلامية كهيئة



- مراجعة المنشورات والموجهات المنظمة للمؤسسات المالية والمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية.
- وضع أسس وضوابط وصيغ التمويل الشرعية واصدار مراسد لها.
- تطبيق المعايير الرقابية الصادرة من مجلس الخدمات المالية للرقابة الحصافية وكذلك المعايير المحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة (IFSB) و (AIOFI).
- إنشاء المؤسسات المساعدة:
- صندوق ضمان الودائع (أساس التكافل).
- شركة السودان للخدمات المالية (منتجات مالية إسلامية).
- أكاديمية السودان للعلوم المصرفية والمالية.
- الوكالة الوطنية لتأمين وتمويل الصادرات (أساس تكاملی).
- سوق الخرطوم للأوراق المالية.
- بناء القدرات (التعليم الرسمي الجامعي وفوق الجامعي والتدريب في مجال الصيرفة الإسلامية).
- تطوير آلية متوافقة مع الأسس الشرعية لقيام بدور المقرض أو الممول الأخير.
- إزام المصادر بمبادئ الإفصاح والشفافية.
- تجربة إزالة الغبن في صيغة السلم.
- إدخال المراجعة والتقييم الشعري ضمن برامج التفتيش والمراجعة الداخلية.
- معالجة التعثر في صيغة المرابحة (محل الغني).
- تطوير آليات لإدارة السيولة تتوافق مع الأسس الشرعية (تجربة شهامة).
- تجربة التمويل الأصغر لتعزيز دور البنك الإسلامي في التنمية الاجتماعية.
- عدم إخضاع الودائع الاستثمارية للاحتياطي النقدي.

معيارية للعمل على وضع إطار موحد للرقابة على المؤسسات الإسلامية وتعديل معايير بازل لتتناسب تلك المؤسسات وتطوير معايير جديدة وقد أصدر مجلس الخدمات المالية الإسلامية ثلاثة معايير هي كفاية رأس المال وإدارة المخاطر والحكومة المؤسسية ويعمل حالياً في تطوير معيار إجراءات الرقابة الإشرافية ومعيار الإفصاحات لتعزيز الشفافية وانضباط السوق. تجربة بنك السودان المركزي في الرقابة والإشراف على المؤسسات المالية الإسلامية

في عام 1983م تم تحويل النظام المصري في السودان بكماله ليعمل وفق الشريعة الإسلامية وفي بداية التسعينات تم تأكيد ذلك ببرنامج تعميق أسلمة النظام المصري وعليه فإن كل المؤسسات المالية في السودان تعمل وفق أسس الصيرفة الإسلامية.

قام بنك السودان المركزي بخطوات عديدة لتطوير قدراته للرقابة والإشراف على المؤسسات المالية الإسلامية شملت ما يلي:  
- خلق البيئة والمناخ الملائم عن طريق تأسيس الإطار القانوني بمراجعة القوانين ولوائح المحاكم للعمل المصري والمؤسسات المالية (قانون بنك السودان، قانون تنظيم العمل المصري، قانون التعامل بالنقد الأجنبي، قانون سوق الخرطوم للأوراق المالية، قانون الأموال المرهونة، ولوائح المؤسسات المالية).

- مراجعة أسس وضوابط الترخيص لقيام المؤسسات المالية.  
- تأسيس الهيئة العليا للرقابة الشرعية بالبنك المركزي وهيئات الرقابة بالمصارف.

- إدخال تعديلات في مجالات الرقابة الأساسية مثل التقارير المالية والرواجح الدورية، هيكل المؤسسات المالية والبنك المركزي... الخ

## مقدمة:

أحييـد التدفـقـات المـالـية بـين الدـول ظـاهـرـة فـي اطـارـ العـولـة الـاـقـتصـاديـة خـاصـة إـلـى الدـوـل النـامـيـة التي تـبـحـث عن تـلـكـ التـدـفـقـات لـلنـهـوـض باـقـصـادـيـاتـها بـعـدـ تـحرـيرـ اـسـوـاقـها المـالـية، وـارـتفـعـ حـجمـ التـدـفـقـات الـاجـنبـيـة فـي السـنـوـات الـاخـيرـة حتى بـعـدـ الـازـمـاتـ المـالـيةـ التي شـهـدـتـها مـخـلـفـ دـوـلـ الـعـالـمـ، وـقـدـ عـكـسـتـ التجـارـبـ المـاـثـلـةـ والـسـابـقـةـ الـاـخـلـافـ الـمـلـحوـظـ فيـ التـدـفـقـاتـ المـالـيةـ الـحـدـيـثـةـ منـ حـيـثـ اـزـمـانـهاـ وـمـدـتهاـ وـحـجمـهاـ وـتـرـكـيـبـهاـ وـتـوزـيعـهاـ الـقـطـاعـيـ عنـ تـلـكـ التـدـفـقـاتـ السـابـقـةـ التيـ حـدـثـتـ فـيـ السـبـعينـاتـ وـأـشـاءـ اـزـمـاتـ المـالـيةـ الـآـسـيـوـيـةـ، فـفـيـ السـبـعينـاتـ كـانـتـ التـرـكـيـبـةـ الـكـبـيـرـةـ لـلـتـدـفـقـاتـ المـالـيةـ الـاجـنبـيـةـ فيـ الإـقـراضـ الـمـصـرـيـ وـكـانـ الـقـطـاعـ الـعـامـ اـهـمـ مـسـتـقـبـلـ لـلـتـدـفـقـاتـ، وـبـالـمـقـارـنـةـ فيـ فـتـرـةـ السـبـعينـاتـ شـكـلـتـ السـنـدـاتـ وـالـاسـتـشـارـ الـاجـنبـيـ الـمـباـشـرـ مـعـظـمـ التـدـفـقـاتـ وـكـانـ الـقـطـاعـ الـخـاصـ الـمـتـقـيـ الرـئـيـسيـ، وـقـدـ سـاعـدـ عـوـامـلـ دـاخـلـيـةـ وـخـارـجـيـةـ فيـ كـلـ فـتـرـةـ عـلـىـ تـلـكـ التـدـفـقـاتـ المـالـيةـ.

تـسـتـعـرـضـ الـوـرـقةـ دـورـ وـاـهـمـيـةـ التـدـفـقـاتـ المـالـيةـ وـاسـبـابـ تـدـفـقـاتـهاـ، وـاـثـارـهاـ السـالـيـةـ الـمحـتمـلةـ عـلـىـ اـقـتصـادـيـاتـ الدـوـلـ، وـالـسـيـاسـاتـ الـمـسـتـخـدـمـةـ لـمـعـ حـدـوـثـهاـ وـتـخـفيـضـهاـ بـتـحـيـيدـهاـ منـ خـلـالـ تـخـفيـضـهاـ اوـ تـغـيـيرـ تـرـكـيـبـهاـ اوـ مـدـةـ آـجـالـهاـ وـتـقـلـيلـ تـقـلـباتـهاـ.

### دور و أهمية التدفقات المالية للدول:

يعـتـبرـ رـاسـ الـمـالـ منـ الـعـوـامـلـ الـمـحـورـيـةـ الـتـيـ تـؤـثـرـ عـلـىـ تـحـقـيقـ التـتـمـيمـةـ الـاـقـتصـاديـةـ وـالـاـجـتمـاعـيـةـ خـاصـةـ فيـ الدـوـلـ النـامـيـةـ الـتـيـ تعـانـيـ منـ نـقـصـ كـبـيـرـ فيـ موـارـدـهاـ وـذـلـكـ لـدـورـهاـ فيـ زـيـادـةـ قـدـراتـ وـأـوـعـيـةـ الـاـقـتصـادـ الـإـنـتـاجـيـةـ، لـذـلـكـ بـدـأـ الـاـهـتمـامـ بـزـيـادـةـ التـدـفـقـاتـ الـاجـنبـيـةـ فيـ ظـلـ سـيـاسـاتـ التـحرـيرـ وـالتـصـحـيـحـ الـبـيـكـلـيـ وـالـمـؤـسـسـيـ الـتـيـ فـرـضـتـهاـ الـعـولـةـ الـاـقـتصـاديـةـ وـقـامـتـ بـتـطـبـيقـهاـ الـعـدـيدـ مـنـ الدـوـلـ وـقـدـ اـرـتـفـعـ عـدـدـ الدـوـلـ الـمـسـتـقـبـلـةـ لـلـتـدـفـقـاتـ رـاسـ الـمـالـ وـخـاصـةـ فيـ شـكـلـ اـسـتـثـمـارـاتـ مـبـاـشـرـةـ فيـ مـخـلـفـ الـقـطـاعـاتـ الـاـقـتصـاديـةـ، كـمـاـ بـدـأـ الـعـدـيدـ مـنـ تـلـكـ الدـوـلـ الـتـيـ ظـلـتـ تعـانـيـ منـ نـقـصـ فيـ رـؤـوسـ الـاـمـوـالـ نـحـوـ الـاـقـراضـ قـصـيرـ وـمـوـسـطـ وـطـوـلـ الـمـدىـ مـنـ الـمـؤـسـسـاتـ الـمـالـيـةـ الـدـولـيـةـ وـالـإـقـلـيمـيـةـ لـسـدـ النـقـصـ فيـ فـجـوـاتـ موـارـدـهاـ لـلنـهـوـضـ باـقـصـادـيـاتـهاـ.

هـذـاـ وـتـسـاـهـمـ تـدـفـقـاتـ رـؤـوسـ الـاـمـوـالـ الـاجـنبـيـةـ فيـ تـطـوـيرـ الـقـطـاعـ الـمـالـيـ وـتـرـقـيـةـ التـخـصـصـيـةـ وـتـخـفيـضـ تـكـالـيفـ رـاسـ الـمـالـ نـتـيـجـةـ توـبـعـ الـمـخـاطـرـ، وـزـيـادـةـ النـمـوـ الـاـقـتصـاديـ عنـ طـرـيقـ زـيـادـةـ الـاـسـتـثـمـارـ الـكـلـيـ وـتـقـاعـلـهـ معـ رـاسـ الـمـالـ الـبـشـريـ لـلـدـوـلـةـ الـضـيـفـيـةـ، وـتـشـجـعـ الـاـسـتـثـمـارـ فيـ مـدـخـلـاتـ الـإـنـتـاجـ وـنـقلـ الـتـكـنـلـوـجـيـاـ وـالـمـعـرـفـةـ الـإـنـتـاجـيـةـ وـتـجـدـيدـ وـزـيـادـةـ الـطـاقـةـ الـإـسـتـيـعـاـيـةـ الـاـقـتصـاديـةـ وـإـدـخـالـ الـمـارـسـاتـ الـمـوـسـسـيـةـ وـالـإـدـارـيـةـ وـالـتـسـويـقـيـةـ الـمـسـتـخـدـمـةـ فيـ الـعـملـيـةـ الـإـنـتـاجـيـةـ، وـالـمـسـاـهـمـةـ فيـ زـيـادـةـ الصـادرـاتـ الـمـحـلـيـةـ وـزـيـادـةـ مـسـتـوىـ تـنـافـيـتـهاـ فيـ الـأـسـوـاقـ الـعـالـمـيـةـ، كـمـاـ تـقـومـ بـدـورـ مـؤـثـرـ فيـ تـحـسـينـ الـمـوـقـفـ الـكـلـيـ لـمـيزـانـ الـمـدـفـعـاتـ وـزـيـادـةـ الـاـحـتـياـطـاتـ الـاجـنبـيـةـ وـتوـسـعـ فـرـصـ الـاـسـتـثـمـارـ لـلـقـطـاعـ الـخـاصـ وـالـعـامـ.



# سياسات تحـيـيدـ الـأـثـارـ الـسـالـيـةـ لـلـتـدـفـقـاتـ الـنـقـديـةـ الـاجـنبـيـةـ



يوسف عثمان إدريس  
إدارة البحوث والإحصاء

## **العوامل التي تساعد على التدفقات المالية:**

تميز الاقتصاد العالمي في السنوات الأخيرة بنمو إيجابي وقد يعزى ذلك للاستثمار بواسطة الشركات العالمية التي تبحث عن العائدات العالمية وتوزيع المخاطر بالاستثمار في القطاعات المختلفة والأسواق العالمية وقد بدأت الاستثمارات الخاصة للتدفق إلى الأسواق الناشئة بسبب توفر عوامل داخلية وخارجية، تشمل الداخلية الإصلاحات الهيكلية والمؤسسية التي أدت إلى تحسن أداء المؤشرات الاقتصادية في الدول المتقدمة لتلك التدفقات وإنخفاض المخاطر للمستثمرين الأجانب وزيادة الثقة في إدارة الاقتصاد الكلي.

وبصورة عامة يمكن إجمال العوامل الداخلية التي تسهم إيجاباً أو سلباً في اتجاه وحجم التدفقات الاستثمارية الأجنبية بالنسبة للدول في أداء المؤشرات الاقتصادية السائدة واستقرار السياسات الاقتصادية ومدى تحرير واستقرار الأسواق المالية وتوفير المواد الخام والطاقة واستقرار الأسواق وحجم ونطاق المخاطر السائدة ومستوى الاستقرار السياسي والأمني ومدى كفاية التشريعات والقوانين المنظمة للاستثمار ومستوى البنية التحتية الضرورية للإنتاج وتتوفر مؤسسات الضمان بالإضافة إلى مستوى التقدم التقني في النشاط الاقتصادي ومدى توفر العمالة المدرية.

اما العوامل الخارجية فتشمل انخفاض معدلات أسعار الفائدة العالمية وإنخفاض تكاليف الاتصالات والمنافسة القوية للشركات العالمية وارتفاع التكاليف في أسواقها المحلية حيث أدى ذلك إلى البحث عن فرص الاستثمار بالخارج، بالإضافة إلى ذلك العائدات العالمية المتوقعة وللمدى الطويل والفرص الواسعة للاستثمار وزيادة الطلب على المنتجات لارتفاع المطرد لسكان العالم.

## **الأثار الإيجابية للتدفقات المالية:**

تؤدي التدفقات المالية الأجنبية إلى عدد من الإيجابيات أهمها تعظيم توزيع الموارد العالمية وتحديث النظم الاقتصادية، وإدخال التكنولوجيا، وزيادة التكامل في النظام المالي العالمي الذي يعمل على زيادة النمو الاقتصادي بزيادة الاستثمار والاستهلاك، كما يعمل على تحفيض تقلبات الاستهلاك وسد النقص في فجوات الموارد، وعليه هناك تحديات تواجه الدول النامية حول كيفية تعظيم الفوائد من تلك التدفقات المالية وقليل المخاطر الناجمة عنها باتساع سياسات راشدة وحكيمة.

## **الأثار السلبية للتدفقات المالية:**

قد تؤدي تدفقات رأس المال الأجنبي إلى التوسيع في الطلب الكلي، وارتفاع عرض النقود الذي ينتج عنه ارتفاع معدل التضخم بزيادة الضغوط التصاعدية على الأسعار النسبية للسلع

التجارية وعجز الحساب الجاري، وتدهور سعر الصرف، والانخفاض المفاجئ في الاحتياطيات وعجز في ميزان المدفوعات، وقد يعزى ذلك إلى ضعف أسواق الأوراق المالية والعمق النقدي وعدم كفاية الإشراف والضوابط للمؤسسات المالية وضيق حجم الأسواق في الدول النامية عادة، مما يؤدي إلى اختلال التوازن المالي والحد من قابلية أدوات السياسة النقدية والمالية وإنخفاض معدلات النمو، وفقدان الثقة في سياسات الاقتصاد الكلي وقد ينتج عن ذلك تدفقات مالية عكسية، ومثال ذلك ما حدث جراء الأزمة الاقتصادية لدول جنوب شرق آسيا في عام 1997م والتي أدت لارتفاع الدين الداخلي وضعف الموقف المالي للمصارف، وفقدان القدرة التافسية وارتفاع العجز في ميزان المدفوعات وتدهور سعر الصرف ونتج عن ذلك عدم استقرار نceği ومالي قلل قابلية أدوات السياسة النقدية والأثر على المؤشرات الاقتصادية. ويرجع ذلك إلى استغلال التدفقات في القطاعات غير الانتاجية والهامشية، كقطاع العقارات والسلع غير القابلة للتصدير والمضاربات. وفي ظل هذه الظروف يلعب التكامل المالي العالمي دوراً هاماً في نقل العدوى نتيجة تقلبات رأس المال في الأسواق العالمية من خلال الترتيبات التجارية وضغوط سعر الصرف وأنهيار عملة الدولة، بالإضافة إلى الروابط المالية بين الدول والتي يمكن أن تؤدي إلى حدوث أزمة مالية في دول أخرى.

## **العناصر الرئيسية التي تسهم في تحديد الآثار السلبية لتدفقات رأس المال الأجنبي :**

### **السياسات الاقتصادية الكلية:**

من العناصر الهامة التي تسهم في تحديد الآثار السلبية للتدفقات المالية الأجنبية السياسات الاقتصادية الكلية من خلال استقرارها وسلامتها وتناسقها، وقوية النظام المالي وذلك من خلال زيادة رؤوس أموال المصارف والتافسية وزيادة الاحتياطيات وقابلية المعايير المحاسبية والإدارية والتقنية المصرفية وتعظيم دور البنوك المركزية في الإشراف والضوابط المصرفية وتقييم وادارة المخاطر خاصة سعر الصرف والتمويل والقدرة على تسويف الاستثمارات الأجنبية بقابلية وتوجيهها إلى الاستخدامات في القطاعات الانتاجية، بالإضافة إلى توفير الشفافية من خلال توفير المعلومات والبيانات الكافية للمستثمرين والشفافية في الحسابات المالية وعمليات البنك المركزي، بالإضافة إلى التقييم السليم لاصول البنك وتصنيف القروض وتتوسيع المحافظ التمويلية وتكوين المخصصات الضرورية لمقابلة المخاطر المتعددة.

بشراء النقد الأجنبي دون زيادة العبء على النظام المصري في برفع الاحتياطيات المطلوبة، وتحفيض التقلبات والأثار السالبة المفاجئة للتدفقات بتحديد دور النظام المصرفي في وساطة التدفقات، إلا أن عمليات السوق المفتوحة سوف تؤدي إلى زيادة أسعار الفائدة المحلية في حالة عدم استبدال الأصول المحلية المصدرة في تحديد العملية كلياً بأصول العملة المحلية الأخرى التي يود المستثمرون الحصول عليها، أو إذا كان الطلب على النقود مرتفع نتيجة النمو المرتفع وانخفاض التضخم، وبالتالي هذا النوع من التحديد له مزايا سالبة تتمثل في أنه يعمل على زيادة أسعار الفائدة المحلية مما يؤدي إلى الإغراء لمزيد من التدفقات المالية، كما يعمل على تغيير تركيبة التدفقات المالية بتخفيض نصيب الاستثمار الأجنبي المباشر، وزيادة نصيب الاستثمارات قصيرة الأجل وتدفقات الحافظة، بالإضافة إلى ذلك يعمل على رفع التكاليف شبه المالية باصدار مخزون كبير من الأوراق المالية في المحاولة لعادلة سيولة التدفقات ، وقد تؤدي إلى زيادة عبء خدمة الديون على الحكومة او البنك المركزي بتوسيع انتشار اسعار الفائدة المحلية والاجنبية. وذلك في حالة اذا كانت تركيبة التدفقات المالية في شكل استثمارات قصيرة الأجل او استثمارات محفظة التي اكثر واسع واسهل تسببا للآثار السالبة من الاستثمار الاجنبي المباشر.

ونتيجة لهذه القصور تعتبر عمليات السوق المفتوحة كخيار سياسة في المدى القصير وقد واجهت معظم الدول النامية عدم توفر الأدوات المناسبة لتنفيذ سياسات التحديد بسبب عدم التحرير المالي الكامل وعدم تطور الأسواق المحلية وفي ذات الوقت تعتبر هذه السياسة من السياسات المفضلة لكثير من الدول و ذلك لاستجابتها الكبيرة لامتصاص الآثار السالبة للتدفقات المالية عبرة الحدود، حيث تمت تطبيقها بنجاح في شيلي (1995)، اندونيسيا (1991-1992)، ماليزيا (1991-1993) وسيرلانكا (1991-1993).

#### بـ- الاحتياطيات النقدية المطلوبة:

تستخدم البنوك المركزية هذه الآلية للتاثير على الموارد القابلة للتمويل بحفظ نسبة من ودائع البنوك التجارية بطرف البنك المركزي، وهي اما ان تكون بدون فائدة او يقوم البنك المركزي بدفع فائدة عليها، الزيادة في الاحتياطيات المطلوبة تعمل على تقليل المضارع النقدي، وبالتالي توازن التوسيع النقدي المصاحب مع تدخل البنك المركزي في سوق النقد الاجنبي، وتتميز هذه السياسة بالقدرة على تخفيض مقدرة البنك للأقراض دون التكاليف المالية التي تسببها عمليات السوق

#### **سياسات تحديد الآثار السالبة للتدفقات المالية الأجنبية:**

المعالجة الآثار السالبة للتدفقات رأس المال الاجنبي قامت بعض الدول التي حدثت فيها الازمات الاقتصادية بتنفيذ عدد من السياسات الاقتصادية والتي تعتمد على عدة عوامل تشمل القيام بدراسة الاسباب من وراء التدفقات ونوعها (موقعه او ثابته)، ومدى توفر الادوات والاليات المختلفة ومرورتها، طبيعة الاسواق المالية المحلية والاقتصاد الكلي والمناخ السياسي للدولة المستقبلة، وذلك حتى تتمكن من ايجاد السياسات الملائمة لمواجهة اي آثار سالبة ناتجة من التدفقات الاجنبية، وتتمثل اهم السياسات في استخدام بعض ادوات السياسة النقدية، وتطبيق نظام سعر الصرف المرن، تصحيح الاختلالات في النظام المالي وتطبيق بعض الاصلاحات الهيكلية لازالة الظواهر الاقتصادية السالبة التي تعيق النمو الاقتصادي كالاحتياطيات والعوائق التجارية وتطوير كفاءة الوساطة المالية، وقد طبقت معظم الدول التي تعرضت لتجربة الازمات المالية (ماليزيا، تايلاند، كوريا الجنوبية، اندونيسيا، فنزويلا، شيلى، المكسيك، كلومبيا...) هذه السياسات المذكورة بنجاحات متفاوتة.

وفيمما يلي استعراض لهم للسياسات التي تساهم في تحديد التدفقات المالية الاجنبية والتي يمكن تقسيمها الى سياسات دولية و أخرى هيكلية:

#### **١/ السياسات الدورية:**

وتشمل السياسات الدورية السياسة النقدية وسياسات النقد الاجنبي والسياسات المالية.

#### **١- السياسة النقدية:**

تستخدم أدوات السياسة النقدية لتقادي ضغوط الطلب الكلي بواسطة تحديد التوسيع النقدي الناتج عن تراكم الاحتياطيات الأجنبية، حيث كلما زاد تراكم الاحتياطيات كلما زاد تمكّن السلطات في تقادي ارتفاع سعر الصرف الإسمى، إذا تم تحديد الزيادة في الكتلة النقدية وتشمل أدوات التحديد: عمليات السوق المفتوحة، زيادة الاحتياطيات المطلوبة، إدارة ودائع القطاع العام، سياسة الخصم والإقراظ المباشر، نطاق أوسع لتقلب سعر الصرف، التدخل في سوق المعاملات الآجلة، تسهيل القيد على تدفقات رأس المال الى الخارج، الودائع المطلوبة المقاومة وضرائب معاولة الفوائد.

#### **أ- عمليات السوق المفتوحة:**

وذلك من خلال قيام البنك المركزي ببيع وشراء الأصول المحلية أو الشهادات التي يصدرها أو تصدرها الحكومة وفقاً للأوضاع والظروف الاقتصادية والسياسات السارية. ومن مزايا هذه السياسة أنها تعمل على تخفيض توسيع التمويل النقدي الناتج

الرسمي ومعدلات الإقراض المصري في الدول النامية يمكن تحقيق أهداف التحديد.

#### التدخل في سوق المعاملات الأجل:

يتدخل البنك المركزي في سوق النقد الأجنبي الخاص بالعمليات الأجلة عن طريق تسهيل التبادل، حيث يعطي البنك المركزي المستثمرين المحليين الفرصة لتفطير (حمايةهم من الخسائر) استثماراتهم الأجنبية بواسطة تحديد سعر الصرف الآجل، ويشجع هذا تعويض أو موازنة التدفقات النقدية، ولتحفيز وظيفة السوق الآجل يحتاج البنك المركزي إلى توفير السيولة العالمية والتي قد يعرضه لخسائر مالية يمكن تقاديمها بعدم تقديم علاوات إضافية فوق اختلافات أسعار الفائدة وتشجيع طلبات القطاع الخاص للصفقات الأجلة.

#### تسهيل القيود على تدفقات رأس المال إلى الخارج:

قامت عدد من الدول النامية لموازنة التدفقات المالية الأجنبية تسهيل وتخفيف قيود الرقابة على التدفقات المالية إلى الخارج ويشمل ذلك تسهيل التنازل عن متطلبات العائدات على النقد الأجنبي، السماح للمؤسسات المحلية للاستثمار بالخارج أو السماح للجهات غير المحلية لاصدار سندات دين بالعملة المحلية في الأسواق المحلية، كما تشمل هذه التسهيلات زيادة فاعلية الاستثمارات المنفذة بواسطة المؤسسات المحلية، السماح بتنويع المحافظة الاستثمارية، والاستفادة من عائد الصادرات بالسماح لإنقاءها بالنقد الأجنبي بالخارج، مما تساعد في إدارة الأصول الأجنبية بأكثر فاعلية.

كما ان السماح للمنظمات الأجنبية باصدار السندات تساهم في مزيد من ترقية وتطوير الأسواق المالية المحلية وتقليل المخاطر العالمية وتبسيط عملية تحويل الارياح والدخل، ويعتبر ذلك اشارة للمقدرة على تحريك راس المال داخل وخارجها، وقد تؤدي هذه الاجراءات الى تبسيط عملية تصدير راس المال وزيادة الثقة في نظام التبادل وتشجيع مزيد من التدفقات المالية إلى الخارج، هذا وقد يؤدي ذلك الى زيادة العجز في الحساب الجاري خاصه للدول ذات المديونية الخارجية الكبيرة.

#### الودائع المطلوبة المتفاوتة:

أدخلت بعض الدول هذه الاداة لعدم تشجيع التدفقات المالية الداخله وذلك ان نسبة معينة من النقد الأجنبي المستلف بواسطه المقيمين يجب ان يوضع مع البنك المركزي بدون فائده دون تحديد الودائع لفترة ثابته، هذا الاثر يخدم كضربيه على الاستلاف بالنقد الأجنبي، وايضاً يحد نسبة من التدفقات النقدية، وبالتالي تعادل بعض تكاليف اجراءات التحديد وليس لها أي آثار مباشرة على اسعار الفائده المحلية مثل عمليات السوق المفتوحة.

المفتوحة ولكن زيادة الاحتياطيات المطلوبة لها جوانب سالبة تشمل:

- يمكن ان تكون بعض البنوك لديها اصول احتياطية تفوق الاحتياطيات القانونية.

- البنوك ذات الوضاع المالية الضعيفة تتعرض لصعوبات ومخاطر في تطبيق أي احتياطيات أعلى عليها.

- هذه السياسة حادة لادارة السيولة في البنوك في المدى القصير بسبب التغيرات المتكررة.

- لها آثار سالبة لاتجاهات التحرير المالي في الدول النامية وتعوق التوزيع الفاعل للتمويل خاصة في الدول التي تحاول تحرير اقتصادياتها وذلك للتغيرات المتكررة للاحياطيات، وربما تساهم في خروج الودائع من القطاع المصري وبالتالي إضعاف سيطرة البنك المركزي على الكتلة النقدية.

#### جـ- ادارة ودائع القطاع العام:

تستخدم هذه الاداة لامتصاص الاحتياطيات وذلك بتحويل ودائع القطاع العام او صناديق المعاشين من المصارف الى البنك المركزي، اذا تم احتساب ودائع الحكومة كجزء من العرض النقدي تصبح السياسة مشابهة لسياسة الاحتياطي المطلوب، واذا لم ت hubs كجزء من العرض النقدي تصبح السياسة مشابهة لسياسة عمليات السوق المفتوحة مع اختلاف ان البنك المركزي لا يدفع فائده على هذه الودائع بمثل ما تفعل على سندات التحديد وليس بهذه الاداة تكاليف مالية ، الا انها تواجه بعدم توفر الودائع الحكومية الكافية والتغيرات المتكررة التي لا يمكن تتبئها في ودائع البنوك مما يجعل من الصعب على البنوك ادارة مواردها ومحافظتها بفاعلية.

و نتيجة لبعض القصور المصاحب لاستخدام الادوات المذكورة تضطر البنوك المركزية الى تطبيق مزيج من الادوات الإضافية غير المباشرة لسياسة النقدية للرقابة على عرض النقود مع بعض الرقابة على راس المال ومن اهم هذه الادوات:

#### اداة الخصم والإقراض المباشر:

لتخفيف الاثار السالبة للتدفقات المالية يقوم البنك المركزي بزيادة تكاليف الحصول على التمويل منه او فرض قيود اضافية، و هذه السياسة لا يتوقع ان تلعب دوراً كبيراً كاداة سياسة مرنة، حيث ان في معظم الدول النامية إعادة الخصم والتمويل المنوح يتم بواسطة البنك المركزي و توجه لقطاعات محددة في الاقتصاد ويتم تغييرها باستمرار، وبالتالي لا يمكن الاعتماد عليها كآلية مرنة، ولعملية إعادة الخصم بعض الإيجابيات على عمليات السوق المفتوحة وليس لها اثر مباشر على سوق المال المحلي، و في حالة الربط الضعيف بين معدلات الخصم

### **المرونة في سعر الصرف الاسمي:**

تستخدم هذه الاداء لتخفيض الاحتياطيات النقدية المتراكمة وتقادى التوسيع النقدي المصاحب مع التدفقات النقدية السماح لرفع سعر الصرف الاسمي ومن مزايا هذه الاداء انها تعمل على عزل عرض النقود من التدفقات، حيث كل ما زاد مرونة سعر الصرف كلما زاد عزل عرض النقود وهذه الخاصية مطلوبة خاصة عندما يلاحظ ان التدفقات النقدية سوف تكون لها آثار سالبة وهناك ضعف في الاشراف على النظام المالي، كما تؤدي المرونة في سعر الصرف الى رفع سعر الصرف الحقيقي عن طريق الرفع الاسمي بدلاً عن طريق التضخم، بالإضافة الى ذلك تعبير المرونة في سعر الصرف عن الوضوح خلافاً كما في مضاربات تدفقات رأس المال في المدى القصير التي لا يسمح بذلك.

الا ان هذه الاداء لها اثار سالبة على قطاع السلع التجارية ويضر القطاعات الاستراتيجية مثل الصادرات غير التقليدية وذلك في حالة عدم تطور القطاع المالي لعدم تمكنه من توفير الادوات والآليات الكافية لتفعيلية التذبذب في سعر الصرف الحقيقي.

### **3- السياسة المالية:**

تستخدم آليات السياسة المالية لتحييد التدفقات الأجنبية، وذلك بتشديد الرقابة والضبط في المجال المالي خاصة الإنفاق العام من خلال تخفيض الطلب الكلي للتقليل الآثار التضخمية للتدفقات النقدية، وتؤدي وذلك الى الحد من ارتفاع سعر الصرف الحقيقي ما دام السلع غير التجارية تمثل نسبة هامة من المصروفات العامة، ومن مزايا هذه السياسة انها تعمل على تقادى التكاليف المصاحبة مع الانواع المختلفة لسياسات التحديد، الا ان عمليات الضبط المالي يتطلب التغيير في السياسات والتشريعات المالية بصورة دورية والمرونة والشفافية في تطبيقها والتعامل مع التدفقات المالية الأجنبية.

#### **ب/ السياسات الهيكلية:**

وتشتمل السياسات الهيكلية على السياسة التجارية والضوابط الرقابية والاشرافية المصرفية.

#### **1- السياسة التجارية:**

تحرير التجارة أثناء فترة التدفقات المالية قد يؤدي الى خفض ارتفاع اسعار الصرف من خلال تخفيض الضغوط على الاقتصاد المحلي بتحويل المصروفات الى السلع التجارية، كما انه يساعد في تقيد التدفقات الصافية لسعر الصرف، وسوف ترتفع التدفقات المالية في حالة زيادة ثقة المستثمرون في الاقتصاد المحلي مما يتطلب تصميم سياسات متباينة مع اهداف المدى الطويل.

#### **2- الاشراف المصرفي:**

عكس التجربة ان الدول التي تعرضت للازمات المصرفية

و بالرغم من هذه المزايا للسياسة الا انها تساعد المستثمرين في التحايل بالبحث عن ثغرات لتهريب الاموال للخارج مما يؤثر سلباً في حسن توزيع الموارد حيث ان المستفيدين لا يتمكنوا من الاستفادة من اسعار الفائدة المتداولة في الاسواق العالمية، وبالتالي يمكن زيادة الآثار المقلبة على الاموال المتوفرة باقل تكلفة، كما ان تفاوت الودائع تضر الاستثمارات الجيدة بزيادة عدم الوضوح وتبين المفترضين بالنقد الاجنبي.

#### **ضرائب معايرة الفوائد:**

تؤثر هذه الاداء بصورة مباشرة على كل من التدفقات المالية الداخلية والخارجية عندما تفرض ضرائب على التدفقات المحددة من الخارج وامتلاك السندات الاجنبية بواسطة المستثمرين المحليين، وقد تستخدم هذه الاداء لمساواة الناتج بين الاوراق المحلية والاجنبية وذلك لعدم تشجيع المستثمرين المحليين لشراء الاصول الاجنبية، ومن مزايا الضريبة يمكن ان تغير التأثير على سعر الصرف دون الحاجة الى تغيير في معدلات الفائدة او التدخل في سوق النقد، وتعتبر ضرائب معايرة الفوائد طريقة فعالة للمعاملة مع التدفقات المستقرة، الا ان هذه الاداء لها بعض الجوانب السلبية والتي تشمل التكاليف الادارية للتطبيق التي يمكن ان ترفع تكلفة رأس المال وصعوبة تحديد الموارد مما يحتاج الى تصعيدها بصورة جيدة لتقليل الآثار السالبة.

#### **2- سياسات النقد الاجنبي:**

ومن أهم السياسات التي تستخدمها البنوك المركزية في هذا الجانب:

#### **نطاق اوسع لسعر الصرف:**

تستخدم لواجهة التدفقات المالية الكبيرة بتحديد نطاق اوسع لسعر الصرف بالعملة المحلية وبالسماح ببعض الارتفاع في سعر الصرف، وبالتالي تتجه الاسعار الرئيسية في الانخفاض مع انخفاض أسعار الواردات وتكون هناك ضغوط تنازلية على التضخم مما يستدعي تخفيض الحاجة الى تحديد كل التدفقات المالية او تخفيضها. وفي الجانب الآخر اعطاء النطاق الواسع لسعر الصرف يتسبب في التدفقات الكبيرة المفاجئة الداخلة والخارجية لرأس المال.



النقدية وتخفيض تعرض نظام سعر الصرف الثابت للمخاطر، وتشجيع الاستثمار، الا ان هذا النوع من الرقابة يحتاج الى التطبيق الواسع للأنشطة المفروضة وزيادة الانشطة المصرفية للبنوك وتخفيض التجارة وتقليل السيولة في الاسواق.

#### 2- تشجيع التدفقات الاجمالية الخارجية:

ازالة القيود على التدفقات الى الخارج تحقق نفس هدف الرقابة على راس المال، حيث تخفض صافي حجم التدفقات ويمكن جذب تدفقات اضافية خاصة اذا كانت الرقابة على التدفقات الخارجية اصبحت فاعلة وسوف تؤدي الى هجرة عكسية للتدفقات الداخلية ويقود الدائتون للإحجام من القروض بسبب عدم وضوح الرؤية للعادات من القروض المحلية، وبالتالي انتقال الرقابة على التدفقات الخارجية سوف تزيل هذه الآثار العكسية لتحول مزيد من التدفقات الداخلية.

هذه السياسة يجب ان تكون اخر الخطوات في التحرير الاقتصادي ويتطلب الاستقرار المالي ويجب ان تكون مصممة لتكون متناسبة مع الاهداف طويلة المدى، وقد تأخذ تشجيع التدفقات الى الخارج اشكال مختلفة مثل التدفقات الخاصة بواسطة الدائتون الرسمية، تدفقات ترقية الاستثمار الاجنبي بواسطة المقيمين المحليين، التدفقات بالسماح للمقيمين للاستثمار بالخارج وازالة القيود لعودة راس المال الى الداخل وازالة متطلبات تسليم الواردات وازالة السقوف على مصروفات السياحة بواسطة المقيمين.

#### 3- مزيج السياسات وتتابعها:

تعتبر السياسات التي تتجاوب مع تدفقات راس المال متفاوتة في النجاح ولم تعتمد الدول على سياسة واحدة وذلك لاختلاف العوامل والظروف لاي دولة ومن اهم هذه العوامل جهود محاربة

صاحبها ارتفاع العجز في الحساب الجاري، ارتفاع سعر الصرف الحقيقي، الإفراط في الاستهلاك وقلة الاستثمار، ويعزى ذلك لضعف الضوابط الإدارية والضبط الداخلي والضوابط الرقابية والاشرافية المصرفية، ويطلب تقوية الحكم الجيد بترقية النظم المناسبة ودعم المعايير المحاسبية، وزيادة رؤوس اموال البنوك ومخصصاتها، وتوفير السيولة الكافية وتقليل المخاطر، وتحسين قواعد السوق والرقابة الشاملة للخاطر في المؤسسات المالية.

#### سياسات تخفيض صافي التدفقات المالية الأجنبية:

تشتمل سياسات تخفيض صافي التدفقات المالية الأجنبية على الرقابة على راس المال الاجنبي وتشجيع التدفقات المالية الى الخارج والعمل على تطبيق مزيج من السياسات لتحييد التدفقات المالية الأجنبية.

#### 1- الرقابة على رأس المال:

تؤدي الرقابة المالية الى تخفيض التدهور وإزالة التشوّهات في النظم المالية وزيادة سلامة الوضع الاقتصادي وتنستخدم الرقابة كأداة لتساعد السلطات في الرقابة على اسعار الفائدة المحلية والاجنبية في ظل اتجاهات التحرير المالي والتدفقات المالية الكبيرة اصبحت، كما تطبق لتخفيض اسعار الصرف الحقيقي والاسمي وتقليل الضغوط على الطلب الكلي، بالإضافة الى ذلك تستخدم الرقابة بوضع القيود على راس المال الى الخارج بالرقابة الكمية لحجم التدفقات المالية لحماية التدفقات الخارجية، والرقابة المؤقتة عليها مثل منع المقيمين من بيع أدوات السوق المالية قصيرة المدى للجانب لتخفيض اسعار الفائدة المحلية والتدفقات في المدى القصير وتطبيق ضرائب ضئيلية عليها بفرض الضرائب على تجارة النقد الاجنبي، او على القروض قصيرة الاجل وقد تؤدي الى زيادة استقلالية السياسة



استخدام اجراءات أخرى تشمل توسيع سعر الصرف في المصارف والتدخل المباشر في سوق التبادل الآجل وتطبيق سياسات لتشجيع التدفقات المالية إلى الخارج، وبعض الدول تبني أيضا الرقابة غير المباشرة على رأس المال مثل الودائع المتداولة وضرائب معادلة الفوائد.

اما التجربة العملية في الدول الصناعية وجدت ان استخدام الرقابة على رأس المال لاغراض التحديد غير فعالة عكس الواقع في الدول النامية التي اشارت الشواهد الاحصائية الى ايجابيتها ونجاحها الى حد ما. اما الرقابة غير المباشرة اقل تشويها واكثر شفافية من القيود المباشرة مع انها لها جوانب سالبة تشمل صعوبة تحديد الموارد وارتفاع التكاليف الادارية. كما أوضحت التجربة أن استخدام الودائع المتغيرة المطلوبة وضرائب معادلة الفوائد يمكن أن تحمل بعض الآثار المؤقتة في تخفيض تدفقات رأس المال.

#### المراجع:

- 1-Sterilizing capital inflows – IMF- economic issues-1997
- 2- International financial architecture, capital account convertibility and poor developing countries, Christopher L.gilbert and others June 2000
- 3-The framework for monetary policy – October 2005, Financial programming and policies course - IMF institute Washington, D.C.
- 4- غريمال سرور محاضرة حول السياسة النقدية - صندوق النقد العربي ابو ظبي 2004م.
- 5- دراسة حول الاستثمار الاجنبي المباشر في السودان - بنك السودان المركزي ديسمبر 2005م.

التضخم في الدولة المصيفة، حجم السيولة المحلية وسوق الأوراق المالية، تحرير التجارة الخارجية، موقف المالية العامة، مرونة السياسة المالية ونوعية الرقابة والاشراف والضوابط على النظام المالي والمصرفي.

هناك بعض المخاطر المصاحبة مع التدفقات المالية يمكن تخفيفها عن طريق تطبيق السياسات الناجحة والتتابع باستخدام السياسة النقدية في المراحل الاولى للتدفقات المالية، ونتيجة لبعض التكاليف المالية التي قد تنتج من الانواع المختلفة لإجراءات التحديد تتحول بعض الدول الى الاعتماد على سعر الصرف الحقيقي والرقابة على رأس المال او مزيج من السياسات لتقليل حجم التدفقات وتركيبتها وتمديد اجالها وتقادي التكاليف المصاحبة.

#### الخلاصة:

أوضحت تجارب بعض الدول النامية أنها تقضي على أدوات المناسبة للتثبيت المستمر للتدفقات المالية الكبيرة عندما تقوم بتحرير أسواقها المالية، وتجد نفسها أن الاليات التقليدية غير فعالة ومؤثرة لمواجهة التقلبات السالبة للتدفقات المالية الأجنبية، وقد حاولت بعض هذه الدول تطوير البنية التحتية بتطبيق قواعد رقابية أكثر تطورا في المدى الطويل، وفي المدى القصير استخدمت إجراءات إضافية أحياناً رقابة غير مباشرة على رأس المال كجزء من سياسة الأحزمة المزدوجة (belts and braces) وتدل المؤشرات الإحصائية على ارتفاع تحركات رأس المال إلى الدول النامية، إلا أنها لم تحاول تطبيق الاليات التثبيت المتوفرة خلاف عمليات السوق المفتوحة إلا عندما وجدت تكافتها المالية، عندها حاولت تطبيق إجراءات وأدوات إضافية مثل سياسة نافذة الخصم، الاحتياطييات المطلوبة، مبادلة النقد الأجنبي وتحويل ودائع الحكومة، في بعض الأحوال تحولت إلى

**مقدمة:**

تهدف إدارة الديون الخارجية إلى الإبقاء على حجمها في حدود قابلة لخدمتها وتفادي حدوث أزمة مديونية خارجية. إضافة إلى إدارة الأزمة في حال حدوثها عبر إعادة الجدولة بشروط مقبولة. هذا وقد تحدث أزمة الديون الخارجية لعدة أسباب منها، إنهايار أسعار الصادرات وعدم توفر السيولة، والإدارة غير الكفؤة للاقتصاد كالتوازن النقدي، واعتماد سعر صرف أكبر من مستوى التوازن مما يؤدي إلى عجز في ميزان المدفوعات قد تعدد مشاكل المديونية. ولتفادي هذه المشاكل تبرز أهمية أنظمة الرصد والمتابعة والمحاسبة، وتطوير نظام وطني يتغير مصادر الديون الخارجية وطريقة الموافقة عليها. إضافة إلى ضرورة أن يضع صناع القرار في الاعتبار مؤشرات الأداء الاقتصادي وكذلك طبيعة تلك الديون ومؤشراتها.

ونسبة للأثار السلبية للديون على المستوىين الوطني والدولي، يتطلب ذلك إدارة فعالة تساعد الحكومات على تجنب هذه الآثار وتقليل تكاليف الاستدانة والتأكد من استخدام الأمثل للموارد الداخلية والخارجية. وتضع الإدارة الفاعلة الديون الخارجية قضايا متعددة مثل الإدارة والاتصال، تدفق المعلومات والتصریحات القانونية، تحليل الديون وميزان المدفوعات والموازنة، مراقبة الاستدانة، تحديد الاستراتيجيات وإدخال أنظمة المعلومات الإلكترونية وتدريب العاملين في هذا المجال. إن خدمة مستحقات الديون الخارجية يمكن أن تتسبب ببعض المشاكل للبلد المقترض، فمن جهة هناك حاجة للحصول على العملة الأجنبية لخدمة المديونية. ومن جهة أخرى يجب توفير موارد مالية للحكومة من ميزانياتها من أجل ذلك، وبالتالي يمكن اعتبارها مسألة مالية عامة وتشكل جزء من إدارة الدين الحكومي والموازنة، أو اعتبارها جزءاً من إدارة الاحتياطي الأجنبي في حالة توفر العملة الأجنبية.

#### **مفهوم الديون الخارجية**

تم تعريف الديون الخارجية بواسطة مجموعة العمل الدولية متعددة الأطراف سنة 1988م على أنها (قيمة الالتزامات القائمة الموزعة في أي فترة من الزمن، للمقيمين في دولة معينة تجاه غير المقيمين لدفع أساس مع وبدون فائدة أو دفع فائدة مع أو بدون أساس). وهذا التعريف الواسع للديون الخارجية يتطلب نظام من لتدوين وإدارة الديون، والمعرفة الكاملة لكافية الالتزامات الخارجية للدولة، وتشمل هذه الديون: ديون الحكومة، ديون البنك

# **موقف واستراتيجيات إدارة الديون الخارجية في السودان**



**مجيدي الأمين نورين  
إدارة البحث والإحصاء**



الدول حسب مؤشرين رئيسيين، هما: نسبة القيمة الحالية الإجمالي خدمة المديونية (أي الأصل والفوائد) إلى الصادرات التي تشمل السلع والخدمات وتحويلات المغتربين. ويعتمد البنك قيمة الصادرات لأنها تعكس قدرة البلد على توفير العملات الأجنبية لخدمة ديونه. ونسبة القيمة الحالية الإجمالي خدمة المديونية إلى الدخل القومي باعتباره المعيار الأشمل لقياس قدرة الاقتصاد الوطني على توليد الدخل وتحمل أعباء المديونية الخارجية.

وقد تم في تقرير التمويل التنموي لعام 2002م الذي يصدره البنك الدولي على سبيل المثال إحتساب هذين المؤشرين كالتالي:

- مؤشر خدمة الدين/ال الصادرات =

القيمة الحالية الإجمالي خدمة المديونية لعام 2000

متوسط قيمة الصادرات للسنوات 98 - 2000

- مؤشر خدمة الدين/الدخل القومي =

القيمة الحالية الإجمالي خدمة المديونية لعام 2000

متوسط قيمة الصادرات للسنوات 98 - 2000

تعتبر الدولة ذات مديونية عالية إذا بلغ معدل المؤشرين ما يعرف بالقيمة الحرجة . في حالة تجاوز مؤشر خدمة الدين إلى الصادرات نسبة 220 %، أو إذا تجاوز مؤشر خدمة الدين إلى الدخل القومي 80 %. وتصنف الدولة ذات

المركزي، وديون المؤسسات العامة والخاصة المضمونة أو غير المضمنة من طرف الحكومة وتشمل كذلك العمليات المالية الأخرى مثل الاستثمار المباشر.

ولضمان إدارة جيدة للديون يجب عدم إغفال أي من المكونات الأساسية للمديونية، مما يستوجب استخدام تعريفاً ضيقاً للمديونية يشمل الديون المتوسطة وطويلة الأجل والمستحقة على الحكومة أو المضمنة من طرفها، وهذا التعريف يتضمن ديون القطاع الخاص لأنها تخضع لذات القوانين والترتيبات المتعلقة بالديون المستحقة على القطاع العام؛ وهذا التعريف الموسع للمديونية يمكن أن يضيف الديون الحكومية قصيرة الأجل وكذلك ديون القطاع العام غير المضمنة.

#### معايير ومؤشرات تصنيف الديون الخارجية

تم تطوير مؤشرات المديونية للمساعدة على اكتشاف مخاطرها وإدارتها. وعندما تستخدم هذه المؤشرات لتحليل استدامة المديونية في السيناريوهات، تساعد على تقييم عبء المديونية الخارجية لأي دولة وامكانية تحولها إلى دولة ذات مديونية كبيرة أو مثقلة بالديون. ويتم استخدام المؤشرات في إطار ديناميكي لإعطاء صورة كاملة عن اتجاهات المديونية وتحديد مخاطرها. كما تستخدم مع متغيرات اقتصادية أخرى مثل النمو المتوقع.

يصنف تقرير التمويل التنموي الديون الخارجية على مستوى العالم الذي يصدره البنك الدولي، ثقل مديونية

بسقطة، وحتى يعكس حجم المديونية مستوى التنمية الذي وصلته أي دولة، فإنه يتمربط مؤشرات المديونية مع نصيب الفرد من الدخل القومي وفقاً للمعايير المعتمدة من قبل البنك الدولي.

مديونية متوسطة إذا وصل المؤشر إلى ثلاثة أخماس القيمة الحرجية أي ما يعادل 48% لمؤشر الدخل القومي أو 132% لمؤشر الصادرات. أما إذا كان معدل المؤشرين أقل من ثلاثة أخماس القيمة الحرجية فتصنف الدولة ذات مديونية

مؤشرات الملائمة	
يقيس نسبة الفوائد إلى الصادرات على مستوى شروط المديونية ويعكس وبالتالي عبء المديونية	خدمة الفوائد
مؤشر اتجاه ذو مدلول متعلق بطاقة البلد على إعادة دفع المديونية	المديونية للصادرات
يربط الديون بقاعدة الموارد ويدل على إمكانية الاقتصاد الوطني على توليد الدخل وبالتالي على خدمة ديونه	المديونية للناتج المحلي الإجمالي
مؤشرات السيولة	
مؤشر مهم لملاءمة الاحتياطي لدولة تعاني صعوبة في دخول الأسواق الدولية، بها يسهل التبادل بإمكانية مواجهة مشاكل السيولة	الاحتياطيات الدولية للدين قصير الأجل
مؤشرات القطاع العام	
مؤشر يعكس القابلية للدفع ومخاطر التحويل	خدمة الدين العام للصادرات
مؤشر ملامة القطاع العام ويمكن أن يستند إلى الدين العام الإجمالي أو الدين العام الخارجي فقط	الدين العام للDP ، أو المداخيل الحكومية
مؤشر قياس الأجل وغير متحيز للأجال الطويلة للدين	متوسط الدين غير الميسر
يعكس أثر أسعار الصرف على نمو المديونية	الدين الخارجي للدين الإجمالي
المؤشرات المالية	
الأصول بالعملة الصعبة تأقصى المطلوبات ومحضها إليها وضعيتها الصرف طويلاً الأجل	وضعية الصرف الأجنبي
يعكس مدى أهمية الأصول في تغطية المطلوبات	اجمالي المطلوبات الخارجية



#### ب/ التنظيم والتشريع:

يختص التنظيم بتحديد الترتيبات القانونية والإدارية والمؤسسية لإدارة المديونية وإرساء بنية تنظيمية ل توفير إدارة مركبة متناسقة المهام عند مستويات التحليل والتبلیغ والمراقبة والعمليات، ويدعمها نظام لجمع معلومات. وتمثل مخرجات هذه الوظيفة في تحديد بنية نظام إدارة المديونية.

#### ج/ تحديد المصادر:

تعنى هذه الوظيفة بالتأكيد من أن مهام التحليل والتدوين والتحليل والمراقبة والعمليات المتعلقة بالمديونية يقوم بها موظفون أكفاء. كما تقوم بتوظيف وتدريب واستقطاب المحللين والمستشارين لتقديم المشورة الفنية العالية في مجالات إدارة المديونية، تنظيم عمليات إعادة الجدولة، و توفير الوسائل للقيام بهذه العمليات على أحسن وجه. ومخرجات هذه الوظيفة توظيف المهارات (الوسائل المادية والبشرية).

وهناك بعدين أساسين لإدارة الدين هما: البعد الاقتصادي الكلي المرتبط بالتوازنات الكلية والتي تتأثر بمستويات المديونية ومؤشراتها، ومن هذا المنظور فإن إدارة المديونية تكون جزءاً من الإدارة الاقتصادية الكلية. البعد الاقتصاديالجزئي الإداري وفي هذه الحالة تكون إدارة المديونية جزءاً من الإدارة العامة، وبالاعتماد على هذين البعدين تضم الإدارة الفعالة للمديونية سبعة وظائف أساسية تشمل: السياسات، التنظيم، حشد الموارد، التدوين، التحليل، والمراقبة والعمليات. وتشكل الوظائف الثلاثة الأولى الإدارة العليا للمديونية التي تعنى بتحديد القواعد والاستراتيجيات. في حين تشكل الوظائف الأخرى الإدارة التنفيذية التي تهتم بالإدارة اليومية للمديونية إستناداً للاستراتيجية الوطنية للإاستدانة الخارجية.

#### ثانية: الإدارة التنفيذية:

تقوم الإدارة التنفيذية بجمع معلومات مفصلة على أساس قرض بقرض وتحديد معايير الديون وما هي المعلومات الواجب جمعها، كما يقوم بالوظيفة التحليلية للمعلومات التي تم توفيرها، وذلك بالتحليل الاقتصادي الكلي للمديونية ودراسة البديل المتاحة على ضوء الوضع الاقتصادي المحلي ووضع الأسواق المالية الدولية والبنية المستقبلية للمديونية. وهذه الوظيفة تتيح المراجعة المستمرة لتأثير المديونية على الموازنة وميزان المدفوعات وتحديد آثار القروض الجديدة.

وبالرغم الفائدة الكبيرة لهذه المؤشرات في تحديد موقف المديونية الخارجية وفعالية إدارة الدين الخارجي، إلا أن هناك مشاكل مفاهيمية في تحديد المستويات الحرجة أو حتى المستويات المقبولة لهذه المؤشرات. وعلى الرغم من أن تحليل المؤشرات يتم عبر الزمن وبالعلاقة مع التغيرات الاقتصادية الكلية، فإنها تشكل نظاماً للإنذار المبكر من الأزمات المحتملة. وبمقارنة هذه المؤشرات عبر الزمن يمكن توضيح وجود مشاكل في خدمة المديونية الخارجية. كما يمكن مقارنة مؤشرات مجموعات متاجنة من الدول للكشف على مجالات لهذه المؤشرات تعكس الاقتراب من مستويات أدت إلى مصاعب مديونية في بعض الدول، وبالتالي يمكن استخدامها في هذا الإطار كمؤشرات إنذار مبكر.

#### الإدارة الفعالة للمديونية

تتمثل مهام الإدارة الفعالة للمديونية في وضع السياسات والقوانين والضوابط وتحديد مصادر الدين، وتدوين مختلف التدفقات المرتبطة بعملية الإستدانة والمراقبة، وتحليل مصادر الدين. وتقسم مهام الإدارة الفعالة للمديونية ما بين الإدارة العليا والإدارة التنفيذية.

أولاً: وظائف الإدارة العليا:

يمكن تلخيص أهم وظائف الإدارة العليا فيما يلي:  
أ/ وضع السياسات:

يتم وضع سياسات المديونية والإستدانة الخارجية وإستراتيجياتها بتناسب مع سياسات الإدارة الاقتصادية التي تحديد المستوى المستدام للإقتراضي الخارجي، وذلك يتأثر بالتدفقات التي تستطيع الدولة استخدامها بكل فعالية، وتوضيح كيفية الحصول على الموارد الإضافية الضرورية لخدمة الدين دون التعرض لأزمة مديونية خارجية. وتمثل مخرجات هذه الوظيفة في تحديد الإستراتيجية الوطنية لإدارة المديونية.

وخدمة الديون والتي يمكن تنظيم كل منها في وحدة مستقلة.

- وحدة المعلومات: تهتم بتدوين كل تدفقات المديونية واعداد الإحصائيات وقواعد البيانات.

- وحدة التحليل والبحث: تهتم بتحليل وضع المديونية وإعداد البحوث والتقارير الدورية حول مديونية البلد.

ان إدارة المديونية الخارجية هي جزء لا يتجزأ من الإدارة الاقتصادية الكلية التي تستهدف توظيف الديون في خدمة النمو وتخفيف الفقر وتحقيق التنمية دون خلق مشاكل مدفوعات خارجية، وبالتالي فإن ذلك يتطلب أن يبني قرار الإستدانة أو الاقتراض على فرضية أن المدين يستطيع أن يستوفي متطلبات عقد المديونية. لذلك فإن الدول المدينة تحتاج إلى إدارة جيدة لمخاطر المديونية والإبقاء على مستويات مستدامة منها، ويستند تحليل إستدامة مديونية الدول على تطوير سيناريوهات الأجل المتوسط وبناء مؤشرات المديونية لتحديد مشاكل السيولة والملاعة، وتعتبر هذه الأدوات والمؤشرات جزءاً هاماً من الإدارة الفعالة للمديونية ومؤشرات إنذار مبكر لتقادي حدوث أزمة المديونية.

#### استدامة المديونية:

يتم تحليل إستدامة المديونية عموماً في إطار زمني طويل إلى متوسط الأجل وهذه السيناريوهات عبارة عن تقدير رقمي يأخذ بعين الاعتبار تدفقات اتجاهات المتغيرات الاقتصادية والعامل الأخرى لتحديد الشروط التي تكون فيها الديون والمؤشرات الأخرى مستقرة عند مستويات مقبولة المخاطر الأساسية على الاقتصاد، ومدى الحاجة إلى سياسات إصلاحية. وحالة عدم التأكيد في الاقتصاد الكلى (الميزان التجاري) والمخاطر السياسية (السياسة المالية) تسيطر على تحديد الوضعية الاقتصادية متوضطة الأجل. والميزان الجاري مهم جداً في تحديد الوضعية الاقتصادية لأنه إذا استمرت العجوزات فإن المديونية تصبح غير مستدامة بحيث ترتفع نسبة الدين إلى الناتج المحلي. يؤدي تمويل العجز المتفاق بالديون إلى ارتفاع عبء المديونية بما يؤثر سلباً على ملاعة البلد ويؤدي إلى هشاشة وضع السيولة ويتم النظر للإستدانة في إطار الاقتصاد الكلى، لكن هذا المنهج قد يكون حساساً للاسقاطات في مجال النمو وأسعار الفائدة وأسعار الصرف وخاصة لاستمرار التدفقات المالية التي تخضع إلى تدفق معابر ومتاجرة. وعليه يمكن تحضير الكثير من البدائل

هذا بالإضافة إلى قيام الإدارة التنفيذية بمتابعة الإستدانة من الأسواق الدولية والترتيبات، ويمكن أن تقسم إلى ثلاثة وظائف رئيسية هي: المفاوضات، استخدام القروض وخدمة الدين. وتحتفل هذه الوظائف حسب طبيعة القرض. كما تقوم بعملية المراقبة والتي تكتسب أهميتها لضمان تناقض الإدارة التنفيذية مع الإدارة العليا مثل احترام سقوف الاقتراض خاصة فيما يتعلق بوظائف التدوين والمراقبة.

#### وحدات إدارة الديون الخارجية

تحتفل أنظمة إدارة الديون الخارجية من دولة لأخرى وهي محددة بعوامل تاريخية ومؤسسية ودستورية، وتحتفل أنظمة إدارة المديونية في درجة المراقبة، كما تمارسها السلطات وجدية الإطار التنظيمي وطبيعة نظام الإبلاغ عن المديونية المعتمد والذي قد يكون طوعياً أو غير ذلك. وتحتفل كذلك في معالجة ديون المؤسسات المالية وغير المالية.

إن تفاصيل وزارة المالية والبنوك المركزية أو بعض الجهات المستقلة الوظائف المتعلقة بإدارة الدين الخارجي يمكن أن تتدخل هذه الوظائف مع بعضها أو تقوم وزارات مختلفة بتنفيذها وتتفاصل الوظائف السبعة المذكورة يعتبر شرطاً ضرورياً، لكن تكون فعالة، حيث تتطلب الفعالية أيضاً إدراج نظام المعلومات وتحليل القرارات في بيئه مؤسسية واضحة، أي أن كل وحدة تقوم بوظائف محددة غير متعددة. كذلك يتم تبادل المعلومات المجمعة والفردية مابين الوحدات. ولا يوجد نمط موحد مثالي لوحدات إدارة المديونية ووظائف كل منها. ويمكن اقتراح نموذج تنظيم معياري للمديونية يتماشى مع وظائف إدارة المديونية التي تم تحليلها سابقاً. يشمل الآتي:

- المجلس التنفيذي: والذي يمثل السلطة العليا في عملية إدارة المديونية، ويضم ممثلي عن وزارة المالية والبنك المركزي والوزارات الفنية المختصة وشركات القطاع العام الكبرى التي تعامل مع الديون الخارجية.

- المجلس الاستشاري: يمارس وظائف السياسة والتنظيم وتحديد المصادر فيما يتعلق بإصدار القرارات والتوجيهات وطرق إدارة المديونية. وللمجلس سكرتارية تتضطلع بوحدة المراقبة والتسييق وتتكلف بعملية المتابعة وتأكيد من صحة تطبيق الإستراتيجية والنظم والتوظيف وتوفير الوسائل المادية.

- الوحدات التنفيذية: تتمثل مهامها في الإشراف على وظائف إدارة المديونية المكونة من التفاوض والاستعمال

السودان كغيره من الدول النامية، واجهه في نهاية السبعينيات أزمات اقتصادية حادة تمثلت في انخفاض صادراته نسبة لانخفاض أسعار السلع الأولية، مقابل ارتفاع الواردات ويعزى ذلك لارتفاع أسعار السلع المصنعة المستوردة من الدول الصناعية الكبرى وخاصة السلع الاستهلاكية مما أدى إلى اللجوء إلى الاقتراض الخارجي لسد العجز، حيث أدي ذلك إلى زيادة الاختلال في ميزان المدفوعات وارتفاع مستوى الأسعار وتدهور قيمة العملة المحلية، وقد ساهمت عدد من العوامل الداخلية في تفاقم أزمة الدين في السودان ومنها ضعف الإدارة الاقتصادية في العهود السابقة مما ترتب عليه زيادة الإنفاق على الاستهلاك بمعدلات أعلى من الإنفاق على الاستثمار، وتمويل الاستثمار من القروض الأجنبية بالإضافة إلى فشل عدد من المشاريع الاستثمارية لم يكتب لها النجاح ولم تحقق عائدًا يمكنها من سداد الالتزامات التي ترتب عليها، مما أدى إلى تراكم المديونية كما يتضح من الجدول رقم (1).

ويوضح الجدول رقم (2) أدناه أهم المؤشرات لعبد الدين الخارجي بالنسبة للسودان، ويلاحظ من الجدول مدى ثقل المديونية الخارجية للسودان على الرغم من أن هناك تحسن ملحوظ لقيم المؤشرات التي بدأت تقترب من القيم الحرجية.

جدول رقم (2)

**مؤشرات عبد الدين الخارجي على السودان (%)**

				المؤشر
				المعيار القياسي
2006	2005	2004		
542	707	914	150	القيمة الصافية الحالية للدين الخارجي/ الصادرات
328	510	670	250	القيمة الصافية الحالية للدين الخارجي/ الإيدادات الحكومية
22	22	21	159	الإيدادات الحكومية/ الناتج الم المحلي الإجمالي
13	21	20	30	الصادرات/ الناتج الم المحلي الإجمالي
71	113	137	80	القيمة الصافية الحالية للدين الخارجي/ الناتج الم المحلي الإجمالي

وحدة الدين الخارجي: بنك السودان المركزي.

البيانات الواردة في الجدول بيانات أولية

يمكن أن تكشف عن المخاطر الناجمة عن تقلب المتغيرات الاقتصادية الأساسية، أو عن تغير الفرضيات حول الأداء الاقتصادي والمتغيرات الخارجية هذه الاختبارات ذاتفائدة في تحليل السيولة وتوفير قاعدة لتطوير استراتيجيات لمواجهة المخاطر المحددة مثل تعزيز السيولة أو رفع الاحتياطيات الدولية أو فتح خطوط قروض للطوارئ مع الدائن.

**موقف الدين الخارجية في السودان:**

بدأ السودان يعاني من مشكلة تراكم المديونية الخارجية منذ عام 1973م والتي كانت حوالي أقل من مليار دولار أمريكي ثم تفاقمت هذه المشكلة بشكل مطرد منذ العام 1980م 5.163 مليار دولار حتى 28.197 مليار دولار في العام 2006م حيث يمثل نسبة أصل المديونية (33%) ونسبة خدمة المديونية الفوائد التعاقدية (21%) والفوائد التأخرية نسبة (33%) ويرجع زيادة نسبة الفوائد التأخرية إلى انخفاض حجم الدفعات المقدمة للدائنين مما أدى إلى زيادة عبء المديونية كما يتضح من الجدول رقم (1) والذي يوضح الدين والالتزامات الخارجية على السودان حتى عام 2006م.

جدول (1)

**جملة التزامات السودان للمؤسسات الدولية**

الأعوام	US \$ Million					
	2006	2005	2004	2003	2002	2001
المؤسسات الدولية والإقليمية	738,4	461,4	4,601	4,393	4,110	3,895
دول غير الأعضاء في نادي باريس	065,10	664,9	9,143	8,602	8,655	7,468
دول اعضاء في نادي باريس	8,900	8,230	8,724	8,522	7,066	6,137
البنوك التجارية	648,3	505,3	3,511	3,441	2,918	2,521
تسهيلات الموردين الاجانب	846	845	805	752	859	777
المجملة	197,28	005,27	26,784	25,710	23,608	20,798

المصدر: التقرير السنوي لوحدة الدين الخارجي - بنك السودان المركزي

## **ادارة الديون الخارجية في السودان**

### **الإطار المؤسسي لإدارة الدين في السودان والمشاكل المؤثرة**

على الإدارة الفعالة للديون:

يتكون الإطار المؤسسي الحالي لإدارة الدين في السودان من عدد من اللجان المسئولة عن وضع ومتابعة السياسات الخاصة بالاقتراض الخارجي بالإضافة إلى ثلاثة مؤسسات هي بنك السودان ممثلاً في الوحدة التي تم إنشاؤها وقد سبق الاشارة إلى مهامها وزارة المالية والشركة السودانية للخدمات المالية وتلخص مهام كل منها في الآتي:

#### **1- اللجان الفنية لمتابعة الاقتراض الخارجي:**

تتضمن هذه اللجان ممثلين من وزارة المالية وبنك السودان وتمثل في اللجنة العليا للرقابة على الاقتراض الخارجي (HCSEB)، وللجنة إدارة الدين، تهدف هذه اللجان إلى وضع سياسة للاقتراض الخارجي ووضع موجهات للتمويل الخارجي بوضع ترتيب للمشروعات ذات الأولوية التي يتم تمويلها عبر التمويل الخارجي مع تقييم عروض التمويل الخارجي.

#### **2- وزارة المالية والاقتصاد الوطني:**

تتوزع مسؤوليات إدارة الدين في وزارة المالية بين كل من إدارة الميزانية وإدارة الحسابات العامة وإدارة التعاون الدولي والتي تتمثل مهامهم في التفاوض حول الدين ومتابعة عمليات السحب والسداد. وفي توزيع خدمة الدين في إطار الموازنة، و الموافقة على دفقات خدمة الدين، وإدارة الدين الداخلي.

### **استراتيجية إدارة الديون الخارجية في السودان**

وضعت حكومة السودان استراتيجية عام 2002م لمواجهة مشكلة الديون الخارجية، رغم أن الاستراتيجية ساهمت في تدفقات جديدة لكنها بجانب عوامل أخرى مثل أسعار الصرف وغيرها زادت موقف المديونية الخارجية سوءاً (مثلاً في نهاية العام 2002م بلغت جملة المديونية حوالي 20.8 مليار دولار، زادت إلى 27 مليار دولار في العام 2005م). علماً بأن الوضع

كانت الخطوة الأولى في تفاعل الحكومة مع مشكلة إدارة الدين الخارجي هي تكليف بنك السودان بإنشاء وحدة إدارة إعادة الجدولة عام 1979م لتعمل على حصر كل ديون السودان الخارجية المستحقة لدول نادى باريس والبنوك التجارية وإدارتها بعد أن تم جدولتها. في عام 1990 توقف العمل في إدارة إعادة الجدولة لمدة ثلاثة سنوات، ثم أعيدت لمواصلة عملها، وتمت الاستعانة ببيت الخبرة أجنبى (Pat Marrick) لطباقة ومراجعة ديونه، وذلك لأن الجهات التي تم تكليفها في ذلك الوقت وجدت صعوبة في حصر المديونيات لوجود جهات متعددة لإدارة الدين، ولعدم وجود نظام يربط بين تلك الجهات.

تواصل العمل لوضع تصور لإنشاء وحدة لإدارة الدين الخارجي، أصدر وزير المالية قراراً في عام 1995م بتبني وحدة الدين الخارجي بإدارة البحث والإحصاء ببنك السودان تمهيداً لإنشاء إدارة للدين الخارجي وتم تزويد الوحدة ببرنامج لإدارة الدين الخارجي يعرف بالـ(DMFAS) وقد تم تصميمه بواسطة منظمة (UNCTAD) لتوفير قاعدة بيانات دقيقة لأغراض إدارة الدين الخارجي، وقد تم بالفعل إدخاله وتدریب الموظفين عليه، وبالإضافة لموظفي الوحدة تم تدريب موظفين من وزارة المالية ووزارة التعاون الدولي.

تم إنشاء وحدة مستقلة لإدارة الدين الخارجي ببنك السودان في عام 2000م كجزء من إجراءات تحسين الإدارة الاقتصادية الكلية بالبلاد بعد نجاح سياسات التحرير الاقتصادي وتحسين السمعة المالية والاقتراضية التي تكون المرجع الرسمي بالدولة فيما يختص بالمعلومات المتعلقة بالديون الخارجية للسودان وما يتبع ذلك من رصد وتجميع وتسجيل البيانات المتعلقة بها. ومتابعة تطبيق المفاهيم الحديثة والمتقدمة لإدارة الدين الخارجي. بالإضافة إلى متابعة المؤشرات الدولية بشأن مدى تأهل البلد للاستدانة من الأسواق المالية والدولية، وتقديم مقترنات بشأن أساليب متابعة ودراسة الأسواق المالية العالمية للوقوف على التطورات في إتجاهات رؤوس الأموال وتكلفة القروض والاستشارات، كذلك من أهم أهداف إنشائها رصد ومتابعة البادرات الدولية ذات الصلة بمعالجة الديون الخارجية على مستوى العالم سواء في مجال إعادة الجدولة، أو الإعفاء أو مبادلة الدين، أو التعامل في السوق الثانية وتقديم المقترنات المناسبة، والمشاركة في رسم وتنفيذ سياسات الاقتراض والإقراض الخارجي مع الأجهزة المعنية.

- أن يتتجنب السودان أية معاملة تفضيلية مع أي دولة في الإطار الثنائي.
- أن يتم النظر في آلية سياسية لحل مشكلة الديون الخارجية.
- أن يلتزم السودان بعدم الحصول على أية قروض أجنبية إلا في الضرورة القصوى وشرطها أن تكون ميسرة.
- أن يبدأ السودان مفاوضاته مع الدائنين من المؤسسات المالية الدولية لإيجاد وسيلة يتفق عليها لسداد المتأخرات الحالية.

ومن نتائج نجاح إدارة الدين الخارجي في السودان في تنفيذ تلك الإستراتيجية دفع السودان إلى الإيفاء بخدمة الديون للمؤسسات الدولية وبعض الدول الدائنة كمحاولة لتشجيع التدفقات الجديدة، وأنشأ السودان علاقات اقتصادية طيبة مع بعض دول العالم وبعض المؤسسات المالية الدولية الأخرى بعد استئناف دفع متأخراته لصندوق النقد الدولي في العام 1997م. ونتجت عن هذا النجاح الحصول على سحبويات جديدة من بعض المؤسسات المالية الدولية.

**استراتيجية الدين الشاملة ومجموعة الدعم 2005:**  
قرر السودان في إطار مقتراح صندوق النقد الدولي حول مدینونية السودان، الدخول في مناقشات تفصيلية لإطفاء المتأخرات، وبذلك عمل السودان على دفع المجتمع الدولي لبلورة منهج متسق يشمل كل الدائنين لحل مشكلة الديون والمتأخرات. إن الطريقة العملية للسودان مع المؤسسات المالية الدولية لإطفاء المتأخرات التي تبلغ حوالي 23.1 مليار دولار

الخارجي للسودان تحسن كثيراً نتيجة إلى زيادة الاحتياطي الأجنبي ليغطى ثلاثة أشهر واردات بنهاية العام 2005م مقارنة بـ 2.9 شهر واردات السودان. في العام 2005م أوصي المجتمعون على أن إستراتيجية العام 2002م يجب تحييدها، وبالفعل تم وضع إستراتيجية في العام 2005م، فيما يلي استعراض للجوانب الهامة للاستراتيجيتين.

**استراتيجية إدارة الديون الخارجية لعام 2002م:**  
رأى الحكومة إعداد سياسة شاملة لمعالجة الديون الخارجية في إطار من المركبات الآتية:

- تطوير هيكل كافٍ وإجراءات مؤسسية لإدارة الديون بكفاءة وفاعلية.
- تحديد حاجة السودان إلى بناء القدرات وتوفير التدريب للموظفين المعنيين المختارين.
- مساعدة الحكومة على تكوين مجموعات الدعم.
- مساعدة الحكومة على التفاوض للحصول على تخفيض أكبر من خلال آلية خفض وجدولة ديون نادي باريس في إطار مبادرة الدول الفقيرة المثقلة بالديون.
- السعي للحصول على دعم من الدائنين لشطب المتأخرات وبالتالي تطبيق العلاقات الاقتصادية والتمويلية.

ومن أهم عناصر الإستراتيجية:

- التزام السودان بدفع متأخراته تجاه كل الدائنين.
- أن يتم سداد المتأخرات في إطار البرنامج الاقتصادي متوسط المدى الذي أقره صندوق النقد الدولي بالنسبة للسودان.



الخارجي يكون ملزماً لكل المتعاملين مع القطاع الخارجي.

- كيفية الحصول على العاملة المماثلة من الدول غير الأعضاء في نادي باريس مثل الصين والسعودية وماليزيا والكويت باعتبارهم أكبر الدائنين بالنسبة لدول المجموعة.

- حشد وتنسيق الجهود الدبلوماسية والاقتصادية نحو تعريف المجتمع الدولي بحجم المشكلة الاقتصادية في السودان ونظرية الدولة للمديونية.

- تقييم احتياجات التدفقات المالية المستقبلية وربطها بالأنشطة الاقتصادية المتوقعة خاصة ميزان المدفوعات والأداء المالي للحكومة لعكس الاحتياجات المحلية وربطها بالبيئة الخارجية لضمان توقعات حقيقة للاحتجاجات المالية المناسبة.

- ربط المجتمع الدولي استفادة السودان من المبادرات الدولية التي يتبناها المجتمع الدولي الآن بحل مشكلة دارفور.

- إن آخر تاريخ لاستفادة السودان من مبادرة الدول الفقيرة المثقلة بالديون في سبتمبر 2006م مما يعني تحدي كبير لتحقيق السلام قبل ذات التاريخ.

من جملة 26 مليار دولار، تحتاج عملية إطفاء المتأخرات إستراتيجية شاملة ومتسقة بالتدخل بواسطة كل الدائنين، تعقبها عملية تخفيض كبيرة لمواكبة سقف الاستفادة من مبادرة الدول الفقيرة المثقلة بالديون في سبتمبر 2006م، ونسبة لتعقيد مديونية السودان وحجم المتأخرات ظهرت الحاجة إلى تكوين مجموعة دعم غير رسمية للسودان لتشمل أكبر الدول الدائنة لتساعد في تطبيع العلاقات مع المؤسسات المالية الدولية وتعزيز المشاركة في حل مشكلة مديونية السودان بشروط محددة، كما اشتملت الإستراتيجية الإطار الكلي لإطفاء المتأخرات وخارطة الطريق لتنفيذ استدامة ديون السودان.

#### **التحديات التي تواجه السودان فيما يتعلق بالديون الخارجية**

- تتجه المؤشرات الاقتصادية نحو التحسن والتي قد ينظر إليها المجتمع الدولي أن الاقتصاد السوداني أصبح ينمو بصورة سريعة مما ينعكس ذلك على نسب الاستفادة من التخفيض.

- يعيق الاقتراض بالشروط غير الميسرة الاستفادة من المبادرات أيضاً والتي بلا شك سيترك أثراً على قوة المفاوضات للحصول على أيسر العروض من المجتمع الدولي. وكذلك لم يتم حتى الآن اصدار قانون للاقتراض

## المراجع:

- رمزي زكي (1978) أزمة الديون الخارجية: رؤية من العالم الثالث، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة.
- نجم الدين حسن إبراهيم (2005): موقف السودان وتحديات الاستفادة من المبادرات الدولية: محاضرة قدمت في جامعة النيلين أبريل.
- بلقاسم عباس (2004): إدارة الديون الخارجية سلسلة جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط - الكويت.
- حافظ إبراهيم أحمد (1990): المديونية الخارجية وأثارها الاقتصادية، دراسة مقارنة للسودان والأردن والصومال.
- دكتور نبيل عبد الوهاب لطيفة، دكتور علي توفيق الصادق - سياسة وادارة الدين العام في البلدان العربية - صندوق النقد العربي - 1998م.
- عمر إبراهيم الطاهر، الهادي صالح - استراتيجية السودان حول معالجة الديون الخارجية - إدارة الإحصاء - بنك السودان - 1993م.

## التوصيات

- يجب إعداد صياغة شفافة لاستراتيجية وطنية للإقراض الخارجي وإرساء الإطار المؤسسي لإدارة المديونية.
- تطبيع العلاقات مع المؤسسات المالية الدولية وتعزيز مشاركتها في حل مشكلة مديونية السودان، مع ضرورة تصصمم وتتفذل منهج متسبق وشامل للتطبيع المالي وحل المديونية في زمن مناسب.
- تطوير نظام مركزي لإدارة الديون الخارجية للسودان، وهذا يتطلب وجود إلزم قانوني ومؤسسسي يتمكين النظام من تجميع البيانات كما يتطلب توافر موارد بشرية مؤهلة ومدرية.
- العمل على تحفيض حجم المديونية الخارجية، حيث يساعد ذلك في التخفيف من الضغوط الاقتصادية وفتح خطوط ائتمان جديدة من موارد البلاد الأجنبية، والدخول إلى أسواق رأس المال العالمية وجذب الاستثمارات الأجنبية، وفتح جسور التعاون مع المنظمات الدولية والدول المانحة.
- العمل على تحفيض وتقليل مخاطر المديونية عن طريق تمديد الأجال وتحديد السقوف وتحديد أدوات المديونية والتغطية ضد هذه المخاطر.



**مقدمة:**  
تم تكوين لجنة بازل للرقابة المصرفية بنهاية العام 1974م بمدينة بازل السويسرية وتضم ممثلي عن مجموعة الدول الصناعية العشرة (بلجيكا، كندا، فرنسا، المانيا، ايطاليا، اليابان، هولندا، السويد، سويسرا، بريطانيا، امريكا، لوکسمبورج) تحت اشراف بنك التسويات الدولية.

قدمت هذه اللجنة تقريرها الاول في العام 1987م لمحافظي البنوك المركزية بالدول الاعضاء لدراسته والتعرف على آراء الدول حوله. تمت اجازة التقرير النهائي من قبل مجلس المحافظين في يوليو 1988م، وشمل التقرير القواعد المحددة لحساب معدل كفاية راس المال للبنوك. وتهدف اللجنة الى وضع قواعد موحدة للرقابة تتلزم بها الدول الاعضاء اولا ثم تتبعها بقية دول العالم وذلك لمنع حدوث وتحفيظ الآثار السالبة للجوانب التالية:

- تفاقم ازمة المديونية الخارجية لدول العالم الثالث وازدياد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها التي تم تقديمها بواسطة البنك العالمي.
- المنافسة القوية بين البنوك اليابانية متدنية رؤوس الاموال

## المحور الثاني لاتفاق بازل II بين النظرية والتطبيق (عمليات المراجعة الرقابية)



عبدالباسط محمد المصطفى جلال  
الادارة العامة للرقابة المصرفية



والبنوك الغربية.

- تطبيق بعض الدول لمعايير متساهلة في الرقابة مما شجع كثيرون من البنوك على أن تشن هروعاً ومنشآت تابعة لها في تلك الدول مما يلقي بآثاره السلبية حتى على رئاسات البنوك وعلى النظام المصرفي الدولي (ضعف الرقابة المصرفية).

اما الاهداف الرئيسية لاتفاق بازل (I) فقد تمثلت في:

- العمل على تقوية واستقرار النظام المصرفي الدولي.
- ازالة المنافسة غير العادلة بين المصارف.

- وضع معيار عالمي يتم على أساسه المفاضلة بين مواقف البنوك المالية والتأكد من جدارتها ومقدرتها الرأسمالية.

- تسهيل تبادل المعلومات المتعلقة بإجراءات واساليب الرقابة بين السلطات الرقابية.

- تحسين الأساليب الفنية للرقابة على اعمال البنك.

- تحرير حدود دنيا لكتابية رأس المال للبنوك.

اما بخصوص معيار كفاية رأس المال وفقاً لاتفاق بازل الصادر في العام 1988م، فقد تضمن التقرير النهائي للجنة بازل توصيات بشأن معيار كفاية رأس المال والذي تحددت نسبته بـ 8% كحد أدنى بين عناصر رأس المال وبين الأصول مرحلة بأوزان مخاطرها، مضافة اليها الالتزامات العرضية مرحلة بأوزان مخاطرها (القيمة التي تحسب للالتزام العرضي تكون ناتج حاصل ضرب قيمة معامل التحويل للالتزام العرضي في الوزن الترجيحي للأصل الذي يقابل معه)

$$\text{معدل كفاية رأس المال} =$$

$$\frac{\text{رأس المال الأساسي} + \text{رأس المال المساند}}{\text{عناصر الأصول والالتزامات العرضية مرحلة بأوزان مخاطرها}}$$

تضمنت التوصيات ترتيبات انتقالية للالتزام بالمعيار خلال فترة انتقالية اقصاها نهاية العام 1992م.

#### 1- مقررات لجنة بازل الثانية (بازل II)

##### 1-1 مقدمة:

ان ظهور كثيرون من الأزمات المالية والمصرفية في كثيرون من دول العالم خلال عقدي الثمانينيات والتسعينيات من القرن العشرين خاصة تلك التي ضربت المكسيك في اواخر العام 1994م، وازمة دول جنوب شرق آسيا في النصف الثاني من العام 1997م والعام 1998م: اثرت تأثيراً ملحوظاً على الاقتصاد العالمي وبصفة خاصة في القطاعين المالي

والمصرفي، حيث اثرت ازمة دول جنوب شرق آسيا على البنك الياباني والآوربي وبصفة خاصة الالمانية. في ظل هذا الوضع كثفت المؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية ( خاصة صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وبنك التسويفات الدولية، اضافة الى الدول العشر الكبرى) من مجهوداتها لمحاولة تقوية وتدعم القطاعات المالية والمصرفية على المستوى الدولي لتجنبها الأزمات المالية والمصرفية أو بالحد الأدنى تخفيف آثارها السلبية متى ما حدثت ازمة. وفي هذا الإطار ركزت هذه الكيانات العالمية مجهوداتها في أربعة محاور هي:

**المحور الأول: تقوية وإصلاح القطاع المالي والمصرفي:**  
أبرز الإجراءات التي اتخذت بهدف تقوية وإصلاح القطاع المالي والمصرفي تمثلت في إصدار لجنة بازل للرقابة على البنك للمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة في العام 1997م، ثم أصدرت في العام 1999م مناهج وطرق تطبيق المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة، كذلك قام صندوق النقد الدولي والبنك الدولي بتنفيذ برنامج تقييم القطاع المالي (Financial Sector Assessment Program) FSAP) ويهدف هذا البرنامج الى تقييم



#### المحور الرابع:

مشاركة القطاع الخاص في منع حدوث الأزمات المالية: من الملاحظ أن هنالك الكثير من الدول النامية تتحمل وحدها تكاليف الأزمات المصرفية دونما مشاركة من القطاع الخاص في تحمل تلك التكاليف، وذلك من خلال غياب ما يعرف بأنظمة التأمين على الودائع وحماية المودعين الضمني، بمعنى عدم وجود نظام صريح للتأمين على الودائع، وبالتالي عند حدوث أزمات مصرفية تجد الدولة نفسها ملزمة بتعويض المودعين عن كاملاً ودائعيهم، عليه هذا النظام يجعل المودعين غير مهتمين باختيار البنك الجيد والقوي نظراً لعدم تحملهم لخسائر عند حدوث أزمات مصرفية. ومن ثم إذا كان هنالك نظام تأمين صريح على الودائع (والذي لا يغطي كاملاً الودائع ولكن هناك حد أعلى لمبلغ التعويض في حالة إفلاس البنك) فإن المودعون سيتحملون جزءاً من تكاليف الأزمات المصرفية مما سيدفع المودعين إلى اختيار البنوك الجيدة والقوية، وبالتالي يقود بالبنوك الضعيفة إلى الانسحاب ومن ثم

وتحديد نقاط القوة والضعف في القطاع المالي والمصرفي من خلال مجموعتين من المؤشرات هما مؤشرات الاقتصاد الكلي مثل عجز الموازنة العامة ومعدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي ومؤشر ميزان المدفوعات، ومؤشرات القطاع المالي والمصرفي.

وفي قطاع البنوك يتم تقييم أداء البنوك وتحديد نقاط القوة والضعف باستخدام المؤشرات المتعلقة بكفاية رأس المال، جودة الأصول، كفاءة الادارة، الإيرادات، السيولة والحساسية (Capital, Asset, Management, Earning, Liquidity, Sensitivity) (CAMELS).

كذلك تم إنشاء منتدى الاستقرار المالي (Financial Stability Forum) ويهدف إلى تحقيق الاستقرار المالي والمصرفي على المستوى العالمي. ومن هنا جاء اتفاق بازل الثاني كأحد أهم المجهودات الخاصة بتقوية ودعم القطاع المصرفي.

#### المحور الثاني: الشفافية:

يلعب مصطلح الشفافية والافصاح (Disclosure and Transparency) دوراً هاماً في انضباط السوق (Market Discipline)، حيث أن توفر المعلومات الأساسية والضرورية في الوقت المناسب تساعدها المعاملين في الأسواق المالية على اتخاذ القرارات الاستثمارية السليمة وفي المقابل فإن انعدام الشفافية والافصاح يقود في الغالب إلى عدم صحة قرارات المشاركين في الأسواق، وخير مثال لذلك ما حدث في أزمة المكسيك.

المحور الثالث: قضايا تحرير حساب رأس المال: أثارت قضايا تحرير حساب رأس المال وال المتعلقة بفتح الأسواق المالية كثيراً من الجدل خاصة فيما يتعلق بفتح السوق المالية للدولة (وخصوصاً الدول النامية) تدريجياً أم دفعة واحدة. ويرى البعض أهمية التدرج في فتح السوق المالية للمستثمرين الأجانب والسماح للمستثمرين المحليين بالاستثمار في الخارج وقابلية العملة الوطنية للتحويل، بينما يرى البعض الآخر أهمية فتح السوق المالية دفعة واحدة حتى لا تستطيع مراكز القوى المعارضة لتحرير حركة رأس المال من ممارسة ضغوط ضد تيار التحرير. وقد أشارت التجارب إلى أن تحرير حساب رأس المال في ظل قطاع مالي ومصرفي ضعيف يؤدي في الغالب إلى حدوث أزمات مالية ومصرفية، لذا فمن الأفضل لدى الكثيرين تحرير حساب رأس المال عندما يكون القطاع المالي والمصرفي قوياً.

المفترضون، والتي لا تسمح بالتنفيذ على العقارات المشغولة.

4 - كبر درجة المنافسة التي تواجهها البنوك من المؤسسات غير المصرفية التي دخلت مجال العمل المصرفي، ولا تخضع بدورها لمتطلبات معيار كفاية رأس المال، فضلاً عن التكلفة الإضافية التي تقع على المنشآت المصرفية والتي تتحملها في سبيل استيفاء متطلبات المعيار مما يجعلها في موقف تنافسي أضعف من المنشآت غير المصرفية التي تؤدي خدمات مماثلة.

5 - عند تطبيق المعيار ركزت البنوك ضمن استراتيجياتها الأساسية على الربحية ورأس المال الأمر الذي يلقي بتأثيره السلبي على اسعار الخدمات المصرفية وادارة رأس المال، وكذلك ادارة التكاليف، وبالتالي لن يكون لحجم ميزانية البنك، او معدلات نموها الاعتبارات الأولى بقدر ما للعائد على حقوق الملكية، وهو ما يؤدي الى تغيير الخصائص الداخلية لعمليات البنك.

6 - ركز اتفاق بازل (I) بصفة رئيسية على مخاطر الائتمان، واستمر الاتفاق خلال فترة تطبيقه في التطوير ليغطي مخاطر السوق، ولكن في المقابل لم ينص بصورة صريحة على انماط المخاطر الأخرى مثل مخاطر التشغيل ومخاطر السيولة، واصبحت

تزايد كفاءة وفعالية القطاع المصرفي ككل. اضافة الى ما سبق ذكره فإن السلبيات التي أفرزها تطبيق مقررات لجنة بازل الاولى ادت الى تبني خيار تطبيق مقررات بازل الثانية لمعالجة تلك السلبيات ومن أبرزها ما يلي:

1 - منع المعيار وضععاً مميكاً لمخاطر مدینونيات حكومات وبنوك دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) على حساب باقي دول العالم، ذلك على الرغم من ان بعض الدول الاعضاء في هذه المنظمة قد تعاني من مشاكل اقتصادية تفوق دول العالم الاخرى مثل تركيا واليونان.

2 - أعطت مقررات لجنة بازل (I) للنقدية وزن مخاطرة صفر%， وللنقدية بالطريق وزن مخاطرة 20%， الا ان اللجنة لم تتعرض عند تحديدها لوزان المخاطر لمخاطر تزييف النقدية.


3 - راعت مقررات لجنة بازل (I) الضمانات في حالة واحدة فقط وهي القروض لاغراض السكن أو التأجير حيث خفضت وزن المخاطرة الى 50% بدلاً من 100% بشرط أن تكون مضمونة بعقار، وذلك تأسساً على تراجع مخاطر هذا النوع من القروض في ظل ضمان عقاري، الا أن هذا الأمر لا ينسحب على جميع الحالات نظراً لوجود تشريعات في بعض الدول مطبقة على العقارات السكنية التي يشغلها



N

وقد ركز الاتفاق الجديد على تقوية إطار رأس المال القانوني أو الرقابي (Regulatory Capital) من خلال متطلبات الحد الأدنى لرأس المال، بحيث يكون أكثر حساسية للمخاطر التي يتعرض لها البنك مع اعطاء حواجز للبنوك التي تدير المخاطر التي تتعرض لها بصورة جيدة. هذا واعتبر اتفاق بازل II أكثر تعقيداً من اتفاق بازل I وذلك لأسباب متعددة، أحد هذه الأسباب هو أن تقييم المخاطر في بيئه تميز بتطور وزيادة الأدوات المالية الجديدة والاستراتيجيات الخاصة بها يعتبر أمراً معقلاً. إضافة إلى أن مجهودات التطوير والتعديلات التي نتجت عن اتفاق بازل II أصبحت لها أهداف متعددة يمكن تلخيصها فيما يلي:

- 1 - تطوير طرق قياس وإدارة المخاطر المصرفية.
- 2 - الاتساق بأكبر درجة ممكنة بين حجم رأس المال المطلوب وحجم المخاطر التي يتعرض لها البنك.
- 3 - تطوير الحوار والتقاهم بين مسؤولي البنك والسلطات الرقابية الوطنية فيما يتعلق بقياس وإدارة المخاطر والعلاقة بين حجم رأس المال والمخاطر.
- 4 - زيادة درجة الشفافية بالنسبة للمخاطر التي يتعرض لها البنك، ويجب أن تناح المعلومات الكافية وفي الوقت المناسب للمتعاملين مع البنك، لمشاركة البنك في المخاطر التي يتعرض لها.



هذه تؤثر سلباً على أداء البنوك خاصة في الوقت الراهن، بل يرى البعض أن هذه المخاطر لعبت دوراً بارزاً في أزمات البنوك التي حدثت في بعض الدول خلال عقد التسعينات من القرن العشرين.

7 - في ظل التطورات الكبيرة التي تشهدها الصناعة المصرافية وظهور مجالات جديدة لاستخدام موارد البنك لم تحدد كافة مخاطرها؛ أصبح معدل كفاية رأس المال وفقاً لمعيار بازل (I) مؤشراً غير جيد لقياس الحالة المالية للبنك.

8 - واجهت بعض البنوك مشكلة تتعلق بقدرتها على الحكم على القواعد المقننة لمتطلبات رأس المال ومعرفة الفرق بين المخاطر العامة والمخاطر التي تقاس بموجب معيار اتفاق بازل 1988م.

9 - إذا لم تكون الدول المسجل لديها البنك تتبع سياسات موحدة وملزمة بشأن تصنيف الأصول والالتزامات العرضية واحتساب المخصصات والفوائد المهمشة، فإن البنك قد تقوم في سبيل الالتزام بمعايير كفاية رأس المال بعدم تكوين المخصصات الكافية، أو تخفيضها الأمر الذي يجعل باستزاف هذه البنوك وتعثرها مما يستلزم المتابعة المستمرة لكتابية المخصصات الواجبة التكوين من قبل الجهات الرقابية.

10 - شهد عدد من الدول أزمات مصرافية أثرت على اقتصادياتها مثل دول جنوب شرق آسيا وتركيا والمكسيك؛ بالرغم من تطبيقها لمتطلبات رأس المال.

**2 - كيفية اصدار مقررات لجنة بازل II:**  
 بذلك لجنة بازل خلال السنوات القليلة التي سبقت العام 1999م، جهود مقدرة لاصدار اتفاق بازل II الخاص بمعايير كفاية رأس المال للبنوك، ليعكس التغيرات في هيكل وممارسات الأسواق المالية والبنوك. وقبل إصدار اتفاق بازل II قامت اللجنة بدراسة أسباب الأزمات المصرفية في كثير من الدول واتضح ان أهم الأسباب التي أدت الى تلك الأزمات عدم ادارة البنك للمخاطر المصرفية التي تتعرض لها، وضعف الرقابة الداخلية والخارجية (السلطات الرقابية الوطنية)، لذا ركز الاتفاق الجديد على معالجة تلك الأسباب لضمان قوة وسلامة البنك.

قامت اللجنة خلال الفترة من 1999 - 2003م بإجراء العديد من التعديلات على الطبعة الاولى التي صدرت في العام 1999م ليتم اصدار الطبعة الثالثة في ابريل 2003م،



ادارة البنك في وضع ووضع اساليب داخلية لتقدير رأس المال، ووضع اهداف رأسمالية تتناسب مع شكل مخاطر البنك والبيئة الرقابية، وتستمر ادارة البنك في تحمل المسؤولية عن ضمان كفاية رأس المال للبنك بما يدرأ المخاطر عن الحد الأدنى من المتطلبات الرئيسية. ويتوقع ان يقوم المراقبون بتقدير مدى حسن تقدير البنوك لاحتياجاتها الرأسمالية بالنسبة لمخاطرها والتدخل عندما يلزم الأمر.

والمقصود من هذا التفاعل تقوية ودعم الحوار النشط بين البنوك والمراقبين، بحيث يتم عند اكتشاف وجود جوانب قصور القيام بإجراءات سريعة لتخفيض المخاطر والحفاظ على رأس المال ولذا قد يرغب المراقبون في اتباع اسلوب للتركيز بدرجة اكبر على تلك البنوك التي تستدعي درجة مخاطرها او ممارساتها لعملياتها عنابة اكبر.

### 1-3 محاور الاتفاق:

يتكون اتفاق بازل II من ثلاثة محاور هي :

1. المتطلبات الدنيا لرأس المال Minimum Capital Requirements

2. عمليات المراجعة الرقابية Supervisory Review Process

3. انضباط السوق (الاصفاح العام) Market Discipline وسيتناول هذا المقال بشيء من التفصيل المحور الثاني المتعلق بعمليات المراجعة الرقابية:

2- المحور الثاني: عمليات المراجعة الرقابية:

#### 1-2 مقدمة

تهدف عملية المراجعة الرقابية في اتفاق بازل لضمان كفاية رأس المال لدى البنوك بما يدرأ كافة المخاطر في اعمالها، وتشجيع البنوك على وضع واستخدام أفضل أساليب إدارة المخاطر في ممارسة العملية الرقابية وفي إدارة المخاطر. تضطلع عملية المراجعة الرقابية بمسؤولية

- القيام بصفة منتظمة بمراجعة الطرق التي تستخدمها البنوك لتقدير مدى كفاية رأس المال، ومركز المخاطر للبنك، ومستويات رأس المال الناشئة عنها ونوعية رأس المال الموجود في حياتها.
- ان يقوموا الدرجة التي بلغتها البنوك في ناحية انشاء طريقة داخلية سليمة لتقدير مدى كفاية رأس المال.
- ان تتركز المراجعة على نوعية ادارة البنك للمخاطر والضوابط ولا ينبغي ان تنتهي الى أن يعمل المراقبون باعتبارهم إدارة البنك.

يمكن للمراجعة الدورية ان تتضمن مزيجاً من:

- الفحص والتفتيش في الواقع.
- مراجعة بعيداً عن الموقع (مراجعة مكتبة).
- مناقشات مع إدارة البنك.
- مراجعة أعمال المراجعين الخارجيين (بشرط ان تكون مرکزة بدرجة كافية على الموضوعات الضرورية لرأس المال).
- إعداد تقارير دورية.

#### المبدأ الثالث:

(يتوقع المراقبون ان تعمل البنوك على مستوى أعلى من النسب الدنيا لرأس المال القانوني، مع الطلب من البنوك حيازة رأس مال يزيد على الحد الأدنى).

- تتضمن متطلبات رأس المال الواردة في المحور الأول وجود مبلغ احتياطي لمواجهة عدم التأكد الذي يحيط بنظام المحور الاول (لاتفاق بازل II) والذي يؤثر في كافة البنوك، بينما يتناول المحور الثاني لاتفاق بازل عدم التيقن الخاص بالبنوك، ومن المتوقع ان تعمل تلك الاحتياطيات التي سيتم الاحتفاظ بها على توفير ضمان معمول للبنوك ذات النظم والضوابط الداخلية والضوابط الجيدة. وبصورة عامة يجب ان تحفظ البنوك بالاحتياطي لعدة أسباب أبرزها ما يلي:
- 1 - المتوقع هو ان الحدود الدنيا لكافية رأس المال قد تم وضعها لتحقيق مستوى من اهلية الثقة بالبنك في الأسواق يقل عن مستوى الثقة الذي يسعى اليه كثيرون من البنوك لأسبابها الخاصة، مثلاً ان معظم البنوك الدولية تفضل الحصول على تصنيف مرتفع من احدى وكالات التصنيف الدولية المعترف بها وبالتالي من المحتمل أن تقوم هذه البنوك بفضل العمل بأعلى من الحدود الدنيا لأسباب تفاصية.
  - 2 - في أثناء الظروف العادية لبيئة الأعمال، يتغير حجم ونوع نواحي النشاط، وكذلك متطلبات المخاطر



#### 2-2 المبادئ الرئيسية للمراجعة الرقابية:

حددت لجنة بازل II أربعة مبادئ رئيسية للمراجعة الرقابية هي:

##### المبدأ الأول:

(ينبغي أن تكون لدى البنوك آلية للتقييم الشامل لمدى كفاية رأس المال بالنسبة لشكل مخاطرها، واستراتيجية للمحافظة على مستويات رؤوس أموالها). ويستلزم ذلك:

- أن تكون البنوك قادرة على اثبات ان الاهداف الداخلية لرأس المال تقوم على أساس سليمة.
- تنسق الاهداف مع الشكل العام للمخاطر والبيئة الحالية للعمليات.
- عند تقدير مدى كفاية رأس المال، لابد ان تأخذ إدارة البنك في اعتبارها المرحلة المعنية من دورة الاعمال التي يعمل فيها البنك.
- ينبغي القيام باختبار دقيق منتظم بعد النظر للتحمل بحيث يحدد الاحداث او التغيرات المحتملة في ظروف السوق والتي يمكن ان يكون لها اثر عكسي على البنك.
- تحمل ادارة البنك المسؤلية الرئيسية من ناحية ضمان كفاية رأس المال اللازم لدعم مواجهتها للمخاطر.

##### المبدأ الثاني:

(يجب على المراقبين القيام بمراجعة وتقدير التقديرات الداخلية للبنوك لمدى كفاية رأس المال، وإلى جانب قدرتها على الاشراف، وضمان التزامها بمعدلات رأس المال القانونية. وكذلك اتخاذ الإجراءات الرقابية إذا لم يتم الاقتضاء بنتائج هذه العملية). وهنا ينبغي على السلطات الرقابية الآتي:



المختلفة، بما يتسبب في احداث تذبذبات في النسبة العامة لرأس المال.

3 - قد يكون توفير رأس مال إضافي أمراً مرتفع التكلفة بالنسبة للبنوك، وبخاصة إذا كانت تحتاج إلى ذلك بسرعة أو كان ذلك مطلوباً في ظروف غير مواطنه بالسوق.

4 - بالنسبة للبنوك التي لا تستوفي الحد الأدنى من متطلبات رأس المال القانوني فإن الأمر يكون خطيراً، وقد يضع البنك في حالة انتهاك للفانون المختص و/أو أمام إجراء تصحيحي فوري غير اختياري من جانب المراقبين.

5 - قد تكون هناك مخاطر، سواء محددة بالنسبة لكل بنك على حده أو عامة بالنسبة للاقتصاد، لم يتم أخذها في الحسبان في المحور الأول.

#### المبدأ الرابع:

(على المراقبين اتخاذ الإجراءات والتدابير الكافية لمنع هبوط رأس المال إلى أقل من المستويات الدنيا المطلوبة لمواجهة خصائص الخسائر لبنك معين، وينبغي أن يطلبوا اتخاذ إجراء سريع لعلاج ذلك إذا لم تتم المحافظة على رأس المال أو إعادةه لحالته السابقة).

على المراقبين النظر في العديد من الاجراءات لضمان التزام البنوك بتطبيق المتطلبات المنصوص عليها في المبادئ الرقابية الأربع (المذكورة أعلاه). ويتضمن ذلك:

- تكثيف الرقابة على البنك.
- تقييد دفع عوائد الأسهم.
- طلب قيام البنك باعداد وتنفيذ خطة علاجية لاستعادة درجة كفاية رأس المال.
- الطلب من البنك القيام بتوفير رأس مال إضافي فوراً.
- اختيار الأدوات التي تتناسب وتتلاءم مع ظروف البنك والبيئة التي يعمل فيها.

كذلك قامت لجنة بازل بتحديد انماط من المخاطر يجب على البنوك والمراقبين التركيز عليها بصفة خاصة عند تنفيذ عملية المراجعة الرقابية. وتتضمن بعض المخاطر الرئيسية التي لم يتم تناولها بشكل مباشر في المحور الأول، ويشمل ذلك :

1 - مخاطر سعر الفائدة في سجلات البنك:  
ظلت هنالك قناعة لدى لجنة بازل بأن مخاطر سعر الفائدة في سجلات البنك يحتمل أن تمثل مخاطر هامة تستحق توفير رأس مال لمواجهتها، ونسبة لوجود اختلاف بين



متناسبًا مع مدى النقص. كذلك يقوم المراقبون بإصدار ارشادات عن كيفية تقييم التعرض في منطقة اختصاصهم.

#### 4- مخاطر التركيز الائتماني:

إن التركيز الائتماني هو أي تعرض منفرد أو مجموعة من التعرضات يحتمل أن تنشأ عنها خسارة كبيرة بدرجة تهدد سلامه البنك أو قدرته على مواصلة عملياته الرئيسية، ويمكن أن تنشأ تركيزات المخاطر في أصول البنك، أو التزاماته، أو في البند خارج الميزانية. وهنا يجب تقدير مدى تركز المخاطر الائتمانية للبنك، وتحديد كيفية إدارتها.

#### 3-3 نواحي أخرى لعملية المراجعة الرقابية:

إن الإشراف على البنك ليس علماً يخضع لمقياس مضبوطة، ولذا فإن العناصر التقديرية أو الاختيارية لا يمكن تجنبها في نطاق العملية الرقابية. ويجب على المراقبين أن يحرصوا على القيام بالتزاماتهم بطريقة تتسم بارتفاع درجة الشفافية والقابلية للمحاسبة عن المسؤولية. وينبغي على المراقبين أن يتبعوا بشكل عام المعايير التي تستخدم في مراجعة التصنيف الداخلي لرأس المال الذي تقوم به البنك وإذا ما فضل أحد المراقبين أن يضع هدفاً أو نسبة للبداية أو أن يضع أقساماً لرأس المال بالإضافة إلى الحدود الدنيا القانونية، فإن العوامل التي قد تؤخذ في

البنوك ذات النشاط الدولي فإنه من الأفضل معالجتها ضمن المحور الثاني. ومع كل هذا فإن المراقبين الذين يرون أن هنالك قدرًا كافياً من التناقض مع البنك العاملة في مناطقهم فيما يختص بطبعية وطرق مراقبة وقياس المخاطر، يمكنهم في هذا الإطار أن ينشئوا متطلبات قانونية للحد الأدنى لرأس المال.

#### 2- مخاطر التشغيل:

يجب على المراقب النظر إذا كان المطلب الرأسمالي المستخرج من حسابات المحور الأول (كفاية رأس المال) يتوافق مع حجم تعرض البنك لمخاطر التشغيل وذلك بالمقارنة مثلاً مع البنك الأخرى المشابهة لأن إجمالي الدخل المستخدم في حساب مخاطر التشغيل هو مجرد دليل لحجم ونطاق تعرض البنك لمخاطر التشغيل.

#### 3- مخاطر الائتمان:

يتطلب ذلك تأكيد البنك من ضمان وجود رأس مال كافٍ لديه لمواجهة متطلبات المحور الأول، ونتائج اختبار التحمل (عندما يتبين أن هنالك نقصاً في رأس المال). قد يرغب المراقبون في معرفة الكيفية التي تم بها تنفيذ اختبار التحمل، ومن ثم فإن نتائج اختبار التحمل ستتهم مباشرة في توقيع قيام البنك بعمليات تفوق المتطلبات الدنيا لرأس المال. ويقوم المراقبون بالنظر فيما إذا كان لدى البنك رأس مال كافٍ لهذه الأغراض ويكون رد فعل المراقب





ومرتقبة المخاطر. كما قدم ذات المحور فكرة رأس المال الاقتصادي Economic Capital في معا德لة رأس المال القانوني (الرقابي) Regulatory Capital والتي تجعل البنك قادر على تحديد كفاية رأس المال على أساس مستوى المخاطر التي تتعرض لها بالنسبة لكل معاملة. حيث أن رأس المال الاقتصادي هو رأس المال الذي تحتفظ به البنوك وتضعه جانباً لمواجهة الخسائر الناتجة من نشاط أعمال معينة، فمثلاً عند قيام البنك بتقديم قرض أو معاملة بالعملة الأجنبية فإنه في إطار اتفاق بازل II، يجب على البنك أن يستخدم نماذج مختلفة لتخفيض رأس مال لمواجهة مخاطر تلك المعاملات على أساس حجم مخاطر كل معاملة ومساهمتها في محفظة المخاطر التي يتعرض لها البنك. مما يساعد البنك في تحديد حجم رأس المال المطلوب لمواجهة جميع أنواع المخاطر التي يتعرض لها.

### 3- دور بنك السودان المركزي في تطبيق المحور الثاني لاتفاق بازل II:

يعتبر إنشاء إدارة الرقابة على المصارف في العام 1980م (تم تغيير اسمها في عدة مراحل حتى استقر الآن على الإدارة العامة للرقابة المصرفية) بمثابة اللبنة الأولى لوجود رقابة مصرفية بمفهومها الحديث تمارس من قبل البنك

#### 1-3 مقدمة

الاعتبار عند القيام بذلك ينبغي أن تتم إتاحتها بشكل علني. كذلك عندما يتم تحديد متطلبات رأس المال أعلى من الحد الأدنى لأي بنك، فإن المراقب ينبغي أن يشرح للبنك خصائص المخاطر الخاصة بالبنك والتي أدت إلى هذا المطلب والسبب في عدم تناول هذه المخاطر بشكل خاص بموجب المحور الأول، ومساهمة كل خاصية من الخصائص التي تم تحديدها في المطلب الإضافي، وكذلك أي إجراء علاجي قد يكون ضرورياً.

يوفر محور عمليات المراجعة الرقابية للبنوك فوائد كبيرة من خلال التركيز على أهمية الحاجة لقدرة عالية لتقدير المخاطر المصرفية، وكذلك أن يكون لدى المراقبين قدرة عالية في كيفية تقدير المخاطر المصرفية. وحتى تستطيع البنوك أن تطبق المحور الثاني بصورة سليمة عليها أن تبني نظاماً جيداً لإدارة المخاطر المصرفية، على أن يكون مرتبطاً بأساليب المخاطر الواردة في المحور الأول، والتي يختار البنك منها ما يتناسب مع ظروفه والموارد البشرية والمادية المتاحة له.

كذلك من إيجابيات المحور الثاني من اتفاق بازل II أنه عالج القصور الكبير في اتفاق بازل I والذي تمثل في التركيز على المخاطر المصرفية الكلية التي تتعرض لها البنوك، حيث فرق بين المعاملات منخفضة المخاطر

ومسؤول الالتزام ولجان المراجعة ومجلس الادارة.  
- ثم تبع ذلك اصدار العديد من الضوابط والمنشورات من  
أهمها تلك المتعلقة بالتمويل ومخاطرها وإنشاء إدارات  
للمخاطر. إضافة الى المرحلة الثانية من برنامج إعادة  
الهيكلة، والاهتمام بتطبيق مقررات بازل II ومعايير  
مجلس الخدمات المالية الإسلامية والمعايير المحاسبية  
للمؤسسات المالية الإسلامية، إضافة الى تحسين  
الخطاب مع البنوك العاملة بالسودان ليصبح الدور  
تكميلي أكثر عنه توجيهي.

**2-3 دور بنك السودان المركزي لتفعيل المراجعة الرقابية:**  
إن ما يميز عملية المراجعة الرقابية الواردة ضمن دعائم  
اتفاق بازل II أنها جعلت العملية الرقابية تكاملية بين  
البنك المركزي والبنوك التجارية، لذا فإنه على بنك  
السودان المركزيبذل مزيد من الجهد في الجوانب  
التالية:

- التأكد من مدى حسن تقييم البنوك لاحتياجاتها  
الرأسمالية بالنسبة لمخاطرها، مع التدخل متى ما لزم  
الأمر.
- تقوية ودعم الحوار الفعال مع البنوك التجارية، وذلك  
حتى يتثنى عند اكتشاف وجود نواحي قصور،  
القيام بإجراءات سريعة وحاسمة لتخفيض المخاطر

المركزي على البنوك العاملة في السودان وقد تبع ذلك  
عدة إجراءات لتفعيل الدور الرقابي لبنك السودان تمثلت  
في:

- اصدار قانون تنظيم العمل المصرفي في سنة 1991م (تم  
تعديلاته في العام 2003).
- إصدار لائحة الجزاءات في العام 1992م (تم تعديليها في  
العام 2004).
- إنشاء الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي  
والمؤسسات المالية في العام 1992م.
- إنشاء سوق الخرطوم للأوراق المالية وصندوق ضمان  
الودائع المصرفية في العام 1994م.
- اصدار مشروع توفيق الأوضاع (1994م).
- إعلان السياسة المصرفية الشاملة (1999 - 2002م)  
والتي تم من خلالها تفاصيل برنامج إعادة هيكلة  
وإصلاح الجهاز المصرفي.
- مراجعة القوانين التي تحكم العمل المصرفي.
- تفعيل مشروع توفيق الأوضاع بإدخال مؤشرات ومعايير  
تواكب التطورات العالمية في مجال العمل المصرفي.
- تطبيق المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة  
الموضوعة بواسطة لجنة بازل للرقابة المصرفية.
- تفعيل دور الرقابة المباشرة عن طريق المراقب الميداني



الموجهات التي تصدر عن البنك المركزي لاشك ذات اثر ايجابي على البنك ومركزه المالي وسلامة مؤشراته. ولكن التطورات العالمية المصرفية أدت إلى التحول نحو التفاعل بين البنك والبنوك المركزية لتحقيق السلامة المصرفية، حيث أن دور البنك المركزي في الرقابة على البنك وحده لا يكفي في ظل عدم وجود قناعة للتفاعل معه من قبل البنوك التجارية؛ لذا تحول الخطاب الرقابي من مدرسة الوحدوية إلى ثقافة التشارك فأصبح التفاعل بين البنك المركزي والبنوك التجارية هو السبيل الأوحد لتحقيق السلامة المصرفية حيث أن توفرها يعني استمرارية البنك التجاري لأطول فترة ممكنة في السوق المصرفية.

أعطت المعايير الرقابية التي صدرت عن لجنة بازل - وبصفة خاصة مقررات لجنة بازل II - البنوك التجارية قدر كبير من المسؤولية، ويظهر ذلك جلياً من خلال متابعة حيثيات هذا المقال حيث أن كثير من المبادئ الواردة في وثيقة بازل II أعطت مهام للبنوك التجارية إن استرشدت بها - دون وجود تدخل من البنك المركزي - ستجعلها في مأمن. لذا فإن الدور المنتظر من البنوك التجارية العاملة في السودان ليس بالدور الين خاصه في ظل ارتفاع درجة المنافسة على السوق المصرفية بعد دخول بنوك جديدة للساحة المصرفية برساميل كبيرة، عليه فإن المطلوب من البنوك القيام بجهودات إضافية لتقليل آثار المخاطر مع العمل على تفعيل عملية المراجعة الرقابية والشفافية.

والحفاظ على رأس المال.  
 - التركيز بدرجة اكبر على البنوك التي يستدعي شكل مخاطرها أو ممارساتها لعملياتها عنابة اكبر. مع اختيار الاذوات العلاجية التي تكون أفضل تناسباً وملائمة لظروف كل بنك والبيئة التي يعمل فيها.  
 - القيام بمراجعة وتقييم التقديرات الداخلية التي تضعها البنوك لدى كفاية رأس المال، كما ينبغي أن تركز المراجعة على كيفية إدارة البنك للمخاطر والضوابط المستخدمة، وفي المقابل اتخاذ اجراء رقابياً في حالة عدم الاقتئاع بالاسلوب المستخدم من قبل البنك، دون المساس بالدور الرقابي للبنك المركزي حتى لا يتم بالتدخل في العملية الادارية للبنك.  
 - ضمان التزام البنوك بمعدلات رأس المال القانونية مع حث البنوك على أن تعمل على مستوى أعلى من النسب الدنيا لرأس المال القانوني (تجنب تهارات المخاطر) حتى إن استدعي الأمر مطالبة البنك بحيازة رأس مال يزيد على الحد الأدنى (يلاحظ في هذا الإطار رفع الحد الأدنى لنسبة كفاية رأس المال من 8% إلى 12%).

- اتخاذ إجراءات رقابية سريعة ومبكرة في حال تعرض بنك لخسائر، وذلك لمنع هبوط رأس المال مثلاً: تكشف الرقابة على البنك، تقييد دفع الأرباح على الأسهم للمساهمين، الطلب من البنك القيام بإعداد وتنفيذ خطة إسعافية لاستعادة درجة كفاية رأس المال. أو إلزام البنك بالقيام بتوفير رأس مال إضافي.  
 - رفع درجة الشفافية والقابلية للمحاسبة عن المسؤولية، مع إتاحة المعايير التي تستخدم في مراجعة التصنيف الداخلي لرأس المال الذي تقوم به البنوك، وفي حال وضع البنك المركزي لموجهات عامة للتصنيف الداخلي أو مؤشرات ونسب للبداية أو ابتكار أقسام لرأس المال بالإضافة إلى الحدود الدنيا القانونية، فإن العوامل التي قد تؤخذ في الاعتبار عند القيام بذلك ينبغي أن تتم إتاحتها بشكل علني.

#### 4- دور البنوك التجارية في تطبيق المحور الثاني لاتفاق بازل II:

ظللت البنوك التجارية ينحصر دورها الرقابي في تنفيذ توجيهات وارشادات البنك المركزي، والسعى بشتى السبل إلى تحقيق درجات عالية من الالتزام وقد يعزى ذلك إلى التخوف من فرض عقوبات إدارية ومالية أو قناعتها بأن



- الداخليّة الجيدة.
- العمل على استيفاء الحد الأدنى من متطلبات رأس المال القانوني حتى لا يتم التعرّض لإجراء تصحيحي فوري غير اختباري من جانب البنك المركزي تكون له آثاره السالبة مستقبلاً على البنك.
- ضرورة بناء نظم جيدة لإدارة المخاطر المصرفية على أن تكون مرتبطة بأساليب المخاطر الواردة في المحور الأول لاتفاق بازل II. حيث يجب أن يختار البنك منها ما يتّسّب مع ظروفه وموارد البشرية والمادية المتاحة له مما يضمن تطبيقه للمحور الثاني لاتفاق بازل II بصورة سليمة.

يرى البعض أن هنالك صعوبة لتطبيق متطلبات اتفاقية بازل II، إلا أنها في الواقع تهدف إلى ترقية أداء البنك عبر تفعيل آلية الرقابة سواً، أكانت هذه الرقابة ذاتية، أو من قبل البنك المركزي والسلطات الرقابية الأخرى. لذا فإنه من المتوقع أن تعمل البنوك التجارية على تطبيقها دون تدخل البنك المركزي؛ خاصة المحور الثاني الذي يدعم جهود الضبط الداخلي والرقابة الداخلية ويقلل من إمكانية حدوث المخاطر وبصفة خاصة المخاطر التشغيلية.



ولتفعيل المراجعة الرقابية من قبل البنوك التجارية يوصي المقال بالآتي:

- استخدام أفضل أساليب إدارة المخاطر في ممارسة العملية الرقابية وإدارة المخاطر، خاصة وأن عملية المراجعة الرقابية تقر بمسؤولية إدارة البنك في استخدام أساليب داخلية لتقدير رأس المال.
- إعداد أهداف رأسمالية تتّسّب مع شكل مخاطر البنك والبيئة الرقابية، مع استمرار إدارة البنك في تحمل المسؤولية عن ضمان كفاية رأس مال البنك بما يدرأ المخاطر عن الحد الأدنى من المتطلبات الرئيسية (رأس المال القانوني).
- وضع أساس للتقدير الشامل لمدى كفاية رأس المال بالنسبة لشكل مخاطرها، واستراتيجية للمحافظة على مستويات رؤوس أموالها.
- العمل على بناء احتياطيات لمواجهة عدم التأكد الذي يحيط بنظام احتساب نسبة كفاية رأس المال وفقاً لاتفاق بازل II، حيث من المتوقع أن تعمّل تلك الاحتياطيات التي سيتم الاحتفاظ بها على توفير ضمان معقول للبنوك ذات النظم الداخلية والضوابط.

#### **قائمة المراجع والمصادر:**

- 1 - د. خليل الشمام، مقررات لجنة بازل حول كفاية رأس المال (الملاعة المصرفية وأثرها على المصارف العربية)، اتحاد المصارف العربية، 1990م.
- 2 - د. سمير الشاهد، معايير ومقررات لجنة بازل، الدورة المصرفية السابعة (تطوير العمل المصرفي)، اتحاد المصارف السوداني، 2003م.
- 3 - د. نبيل حشاد، دليلك إلى اتفاق بازل II (المضمون والأهمية – الأبعاد)، موسوعة بازل II، الجزء الأول، اتحاد المصارف العربية، 2004م.

يوسف عثمان ادريس  
ادارة البحث والاحصاء

## أضواء على سياسات بنك السودان المركزي السارية

الشمال والجنوب وتحقق النمو وتحافظ على الاستقرار الاقتصادي. وتميزت سياسات هذا العام بتضمين السياسات الخاصة بالنظام المصري التقليدي بالإضافة إلى الإسلامي مما يعتبر التطبيق الفعلي للنظام المصري المزدوج تتفيداً لمتطلبات اتفاقية السلام الشامل، وقد اشتملت السياسات على مجموعة من المحاور تمثل في السياسة النقدية والتمويلية، سياسات النقد الأجنبي والسياسة المصرفية، بالإضافة إلى محور سياسات إصدار وادارة العملة.

### المحور الأول:

#### السياسة النقدية والتمويلية:

اولاً: ضبط وتنظيم السيولة:

1/ الاحتياطي النقدي القانوني:

فيما يتعلق بالاحتياطي النقدي القانوني لم يطرأ تعديلاً على الحد الأدنى لنسبة الاحتياطي النقدي القانوني بالعملة المحلية والأجنبية بالمصارف بالمقارنة مع العام السابق والمحددة بنسبة 13% من جملة الودائع بالعملة المحلية والأجنبية بكل مصرف (الودائع الجارية، الودائع الادخارية،

أصدرت سياسات بنك السودان المركزي للعام 2007م لتكون متسقة مع التحول السياسي والاقتصادي الذي تشهده البلاد نتيجة تطبيق اتفاقيات السلام، وفي إطار متطلبات ومستحقات تنفيذ بنود الاتفاقية في الجوانب التي تلي البنك المركزي، وقد اقتضت مرکزية إصدار تلك السياسات ولا مرکزية تنفيذها وقيام نظام مصرفي مزدوج إسلامي في الشمال وتقليدي في الجنوب، كما جاءت متسقة مع الأهداف الكلية لسياسات الاقتصاد الكلي لهذا العام، والتي تمثلت في المحافظة على معدل التضخم في حدود 8% في المتوسط وتحقيق معدل نمو في الناتج المحلي الإجمالي بنسبة 10% عن طريق استهداف معدل نمو اسمي في عرض النقود كهدف وسيط قدره 34% مقارنة بـ 30% في العام الماضي، واستمرت السياسة في المحافظة على استقرار ومرنة سعر الصرف، والتزم البنك المركزي بإدارة السيولة بالوسائل التي تؤدي إلى تحقيق الهدف السياسي بالتركيز على أدواتها غير المباشرة التي تناسب النظامين الإسلامي والتقليدي وتوفير السيولة المتوازنة التي تقابل احتياجات النشاط الاقتصادي في



الصكوك الحكومية الأخرى، بينما أجازت للمصارف التقليدية الاحتفاظ بأصول سائلة في شكل سندات خزانة، صكوك إجارة البنك المركزي (شهاب)، شهادات مشاركة الحكومة (شهامة) والصكوك الحكومية الأخرى.

**3 / تمويل المصارف من نوافذ البنك المركزي:**  
يستمر العمل بالنافذة الاستثمارية لسد الفجوات الموسمية في التمويل ولدعم قدرات المصارف الإسلامية والتقليدية من بنك السودان المركزي وبنك جنوب السودان لمواجهة طلبات التمويل الكبيرة، كما أكدت السياسة توفير الدعم السيولي للمصارف الإسلامية التي تواجه مصاعب سيولة مؤقتة عن طريق بيع وشراء الأوراق المالية، وللمصارف التقليدية عن طريق بيع وشراء الأوراق المالية وخصم الأوراق التجارية الصادرة من القطاع الخاص والمقبولة مصرفيًا مع عدم جواز خصم سندات الخزانة والأوراق المالية الأخرى التي تصدرها حكومة الجنوب.

**4 / سوق ما بين المصارف:**  
استمرت السياسة في تشجيع سوق ما بين المصارف

الودائع الأخرى والهامش على خطابات الاعتماد غير العززة وخطابات الضمان) كما يعكسها تقرير الموقف الأسبوعي للودائع والتمويل بالصرف، عدا ودائع الاستثمار وما في حكمها، وذلك بالنسبة للبنوك الإسلامية، وتطبيق نفس النسبة على المصارف التقليدية باحتساب النسبة من جملة الودائع فيها وذلك بمراعاة خصوصية كل نظام مصري في مكونات الموارد، إلا أن الجديد في السياسة قد أجازت للمصارف الإسلامية والتقليدية الاحتفاظ بما يعادل 63% من رصيد الاحتياطي النقدي القانوني بالعملة المحلية في شكل شهادات إجارة البنك المركزي (شهاب).

**2 / السيولة الداخلية:**  
استهدفت السياسة الاحتفاظ بنسبة 10% (كمؤشر) من جملة الودائع الجارية وما في حكمها في شكل سيولة نقديه داخلية في جميع فروع المصارف، وذلك لمقابلة سحبيات العملاء اليومية. وأجازت للمصارف الإسلامية الاحتفاظ بأصول سائلة في شكل صكوك إجارة البنك المركزي (شهاب)، شهادات مشاركة الحكومة (شهامة)،



الإسلامية وما بين المصارف التقليدية وذلك بالسماح لها بتكوين المحافظ لتمويل الأنشطة الاقتصادية المختلفة مع إخطار بنك السودان المركزي وبنك جنوب السودان بالنسبة للبنوك التقليدية قبل بدء التنفيذ، وتشجيعها بحفظ الودائع والتمويل فيما بين بنوك كل نظام مصرفي بالعملة المحلية والأجنبية، إضافة إلى السماح لها في بيع وشراء الأوراق المالية والنقد الأجنبي بالنسبة للبنوك الإسلامية وبيع وشراء الصكوك والنقد الأجنبي وخصم الأوراق المالية فيما بين البنوك التقليدية وسيقوم بنك السودان المركزي وبنك جنوب السودان بالمساعدة في تسهيل إجراءات المعاملات في الخصم والإضافة.

#### 5 / استخدامات الموارد:

أما استخدامات الموارد فلا تزال سياسات البنك المركزي تفضل تركها لآليات السوق والاكتفاء بمراقبتها وتشجيع المصارف على استخدام مواردها لتمويل كل القطاعات والأنشطة - عدا المحظوظ تمويلها، ووُضعت السياسة قيوداً على المصارف الإسلامية تمثلت في عدم استخدام صيغة المضاربة المطلقة في التمويل وتشجيع التمويل متوسط وطويل الأجل بتوجيهه نسبة 50% من نسبة الودائع الاستثمارية إلى إجمالي التمويل كمؤشر، أما بالنسبة للمصارف التقليدية فقد أجازت لها تقديم التمويل متوسط وطويل الأجل للمشاريع الإنتاجية بمفردها أو في شكل محفظة، واهتم البنك المركزي في سياساته التمويلية على أهمية التمويل الأصغر وتمويل الشرائح الضعيفة في حدود نسبة 12% من إجمالي محفظة التمويل بالبنك بالمقارنة مع 10% في العام السابق، وذلك تماشياً مع سياسة الدولة الهدافة إلى توجيه الموارد لهذا القطاع في إطار محاربة الفقر وتحقيق معدلاته في المجتمع.

أما بالنسبة لمصادر التمويل بالنقد الأجنبي فقد تم السماح للبنوك بالتمويل من الودائع الاستثمارية وما في حكمها بحد أقصى 95% ومن الودائع الجارية وهوامش الاعتمادات وخطابات الضمان بالنقد الأجنبي بحد أقصى 40% بالمقارنة مع 35% في العام السابق وذلك لإتاحة مزيد من الموارد للبنوك، إضافة إلى تسهيلات المراسلين بالخارج وذلك بالنسبة للمصارف الإسلامية، أما بالنسبة للمصارف التقليدية سمحت السياسة بالتمويل من الودائع لأجل والأدخارية بحد أقصى 95% ومن الودائع الجارية وهوامش الاعتمادات وخطابات الضمان بالنقد الأجنبي بحد أقصى 40%，إضافة إلى تسهيلات المراسلين بالخارج.

وحددت السياسة لتكلفة التمويل تطبيق هامش مرابحة بنسبة 10% في العام كمؤشر للعملتين المحلية والأجنبية بالنسبة للمصارف الإسلامية ونفس النسبة كسعر فائدة للمصارف التقليدية لأول مرة منذ إلغاءها في الثمانينيات في إطار تطبيق الشريعة الإسلامية في المعاملات المصرفية. واشتملت السياسة التمويلية على ضوابط تطبيق الصيغة التمويلية في المصارف الإسلامية وعلى رأسها المرابحة التي تعتبر من أكثرها استخداماً وخاصة إلى الدقة لتفادي الوقوع في المرابحات الصورية، لذلك شدد البنك المركزي على تطبيقها وفق مرشد خاص صادر عنه، وإلا اعتبرت المرابحة صورية إذا لم يتم التقييد به، من حيث حجم التمويل بالمرابحة أبقى المنشور على نسبة العام السابق وهي 30% (كمؤشر) من إجمالي رصيد التمويل الكلي للمصرف في أي وقت. أما صيغة المشاركة فقد ترك تحديد نسب المشاركات وهوامش الإدارة إلى المصارف ليحدد كل مصرف النسب الملائمة له.

## **المحور الثاني: سياسات النقد الأجنبي:**

التزم البنك المركزي بالمحافظة على مرونة واستقرار سعر الصرف وتعزيز بناء الاحتياطيات النقد الأجنبي وإدارة موارده بصورة مثلث واستكمال بناء وتوحيد وتوضيع نشاط سوق النقد الأجنبي وتحرير عملياته وفق اليات السوق وادخال آلية للتبتوء على المدى المتوسط والعمل بنظام سعر الصرف المرن المدار (Managed Float). وتشجيع سوق ما بين البنوك، كما التزم البنك المركزي برصد التدفقات الأجنبية ومراقبتها بما يساعد على تقليل المخاطر الناجمة عنها بالإضافة إلى العمل على تبسيط إجراءات تعامل المستثمرين مع المصارف.

## **المحور الثالث: السياسات المصرفية:**

دعت السياسات المصرفية والرقابية إلى تقوية وتعزيز المراكز المالية للمصارف استمراً لجهود اصلاح وهيكلة الجهاز المصري والمؤسسات المالية لبناء جهاز مصر في قوي وقدر على تقديم خدماته بالكفاءة المطلوبة وبالأساليب الحديثة وبما يحقق السلامة المالية والمصرفية، وذلك من خلال رفع الحد الأدنى لرأس المال المدفوع للمصارف إلى 6 مليارات دينار خلال الفترة 2007 - 2009 م وتنفيذ برنامج الدمج المصري وتكوين تحالفات لتقوية مراكزها المالية وتشير السياسة إلى الاستمرار في برامج الخصخصة لبنوك القطاع العام كما تشير إلى الشروع في إعداد لائحة تنظيم وترخيص وكالات التصنيف الائتماني وتشجيع المستثمرين الأجانب للاستثمار في المصارف والاستمرار في ترخيص المصارف التقليدية وفرع المصادر الأجنبية بالجنوب.

واستهدفت السياسة تتميم وتطوير البنية التحتية المصرفية التي تساعده على تحسين مستوى القرار التمويلي وتعزيز الشفافية وذلك من خلال إنشاء مركز الاستعلام الائتماني وإنشاء صناديق ضمان القروض وإعداد لوائح ترخيص وكالات التصنيف الوطنية وشركات الاستعلام والتقييم الائتماني، كما اهتمت السياسة بتوسيع وتتوسيع المؤسسات والخدمات المصرفية من خلال وضع رؤية واستراتيجية لتطوير قطاع التمويل الأصغر وإنشاء وحدة للتمويل الأصغر بالبنك المركزي وإعداد لائحة لتنظيم وترخيص مؤسسات قطاع التمويل الأصغر ووضع تصور لسياسات التمويل الأصغر.

وركزت السياسة على توحيد معايير الرقابة المصرفية مع

و كذلك المضاربة يترك لكل مصرف تحديد نصيب المضارب في الربح في حالة منح التمويل بصيغة المضاربة المقيدة.

كما شجعت السياسة التمويلية لهذا العام استخدام صيغ التمويل الإسلامية الأخرى في المصارف الإسلامية مثل المقاولة والاستصناع.

واستمر البنك المركزي في حظر تمويل المصارف لبعض الأنشطة، حيث تم حظر تمويل العملاء لشراء العملات الأجنبية بغرض المتاجرة في العملة وتمويل شركات صرافات النقد الأجنبي وتمويل العملاء لشراء الأسهم والأوراق المالية التي تصدرها الحكومة، إضافة إلى حظر تمويل العملاء لسداد عمليات تمويل قائمة أو متغيرة.

كما تم حظر تمويل المصارف لبعض الجهات الحكومية إلا بموافقة البنك المركزي وشملت تلك الجهات الحكومية المركزية وحكومة الجنوب والحكومات الولاية والمحليات وتمويل الشركات والمؤسسات والهيئات المركزية والولاية التي تمتلك فيها الدولة أسهم بنسبة 20% وأكثر، بالإضافة إلى جديدة خاصة بقبول السندات الحكومية.

وقد وضعت لها ضوابطاً للمصارف لقبول السندات الحكومية التي تتعدى فترة استحقاقها عامين من تاريخ إصدارها كضمان لمنع التمويل ومن هذه الضوابط عدم خصم السندات وعدم قبولها كضمان لشركات ومؤسسات القطاع العام وإن يكون التمويل المقدم بضمان السندات ضمن السقف الكلي للتمويل متوسط الأجل والمحدد بنسبة 50% من الودائع الاستثمارية، كما أجازت السياسة للمصارف قبول الأوامر المستدiemeة الحكومية المستحقة السداد خلال العام 2007 كضمان لتمويل القطاع الخاص فقط.





السحب التدريجي له عبر الجهاز المصرفي خلال فترة محددة سيتم بنهايتها إعلانه عملة غير مبرأة للذمة، كما أكدت السياسة أنه سيتم خلال العام 2007م سحب العملات التي تم اعتمادها كعملات مبرأة للذمة بجنوب السودان بموجب اتفاقية السلام الشامل وإعلان انتهاء فترة العمل بها كعملات مبرأة للذمة، وأعلن البنك المركزي أنه سيبدأ ابتداء من العام 2007م انتهاج سياسة العملة النظيفة وذلك باتخاذ العديد من الإجراءات التي تضمن عدمبقاء العملة الورقية المتسخة أو المزيفة في التداول بيد الجمهور وذلك بسحبها وإبادتها.

وتتفيداً لتلك الاتفاقية وعملاً باحكام المادة (19) من قانون بنك السودان المركزي تعديل لسنة 2006م والقرار الجمهوري رقم 275 لسنة 2006م بدأ فعلياً طرح الجنيه السوداني بتاريخ 10/1/2007م وتداولها جنباً إلى جنب مع الدينار، وفي هذا الإطار أصدر بنك السودان المركزي المنشور رقم 1/2007 لكافة المصارف العاملة لإجراء التعديلات والمعالجات للقيود المحاسبية بموجب إصدار العملة الجديدة، وذلك بعمل الترتيبات اللازمة للانتقال إلى مرحلة إجراء القيود بالجنيه السوداني شاملًا كافة مستدات القيد المحاسبي بما في ذلك الشيكات والإيصالات والرواجع والميزانيات والتقارير والموازنات والدفاتر وكشوفات الحسابات المختلفة.

السلطات الرقابية في الدول الأخرى من خلال توقيع الاتفاقيات والتعاون والتنسيق مع مجلس الخدمات المالية الإسلامية لتطبيق المعايير الإسلامية، والعمل على رفع الحد الأدنى لنسبة كفاية رأس المال إلى 12% تمشياً مع تنفيذ البرنامج الثاني لرفع الحد الأدنى المدفوع لرأس المال، كما أشارت السياسة إلى إعداد آسس وضوابط وإجراءات للإشراف والرقابة على أعمال سوق الأوراق المالية والمؤسسات المالية غير المصرفية وتطوير إدارات المخاطر بالمصارف والإعداد لتطبيق معايير بازل الجديدة.

كما ركزت على التقنية المصرفية، حيث أشارت إلى ضرورة إنشاء نظام التسوية الآتية الإجمالية لإتاحة المزيد من الخدمات المصرفية الإلكترونية وتطوير المعايير التأمينية وتطوير شبكة سويفت وتطوير الخدمات المصرفية الإلكترونية عبر الصرافات الآلية والتوسيع فيها بالإضافة إلى التوسيع في استخدام المقاومة الإلكترونية لتشمل الولايات.

#### المور الرابع:

#### سياسات العملة:

أشارت السياسة إلى أنه سيتم طرح العملة الوطنية الجديدة (الجنيه السوداني) في كافة أنحاء البلاد ابتداءً من بداية العام 2007م تتفيداً لاتفاقية السلام الشامل، وتداولها جنباً إلى جنب بشكل مزدوج مع الدينار الذي سيتم

# فتوى حول مطل الغنى

لقد سبق للهيئة العليا للرقابة الشرعية أن درست موضوع (مطل الغنى) تحت عنوان: (مماطلة المدين المليء في الوفاء بدينه في أجله)، وأصدرت فيه الفتوى رقم 15/1992 المنشورة في الكتاب الأول من فتاوى الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصري للمؤسسات المالية صفحات 74 - 76 بتاريخ 5 رجب 1413هـ الموافق 29/12/1992م.

**أولاً:**

استعرضت الهيئة في سبيل اصدار الفتوى أعلاه الدراسات والأراء والفتاوي الصادرة في هذا الموضوع ومعتمدتها:

1 / قوله صلى الله عليه وسلم :

أ - (مطل الغنى ظلم)<sup>(1)</sup>.

ب - (لي الواجب يحل عرضه وعقوبته)<sup>(2)</sup>.

ج - (لا ضرر ولا ضرار)<sup>(3)</sup>.

2 / والقاعدة الفقهية الضرر يزال.

**ثانياً:**

قبلت الهيئة العليا مبدأ التعويض عن الضرر الناشئ عن مطل المدين المليء إعمالاً للنصوص والقواعد الفقهية أعلاه.

ومن الفقهاء المعاصرين من عرف الضرر:

1 - بالفرصة البديلة، بحيث إن مجرد المطل يكون سبباً كافياً لطلب التعويض.

2 - بالضرر المادي الفعلي<sup>(4)</sup>.

اختارت الهيئة العليا التعريف الثاني ورأت أنه يمكن أن يقاس بنتائج أعمال المؤسسة.

**ثالثاً:**


على الرغم من القبول المبدئي للتعويض عن الضرر الناشئ عن المطل واختيار التعريف الأمثل للضرر وكيفية الوصول إليه، إلا أن الهيئة عدلت عن الأخذ به في السودان في ذلك الوقت باعتبار أن إجرامات تسهيل الضيمانات في القوانين السودانية ميسرة بحيث يمكن أن تدفع الضرر عن المصارف التي تحصل على ضيمانات كافية لمدينيها.

(1) صحيح البخاري ومسلم باب مطل الغنى حديث رقم (277).

(2) نفس المصدر السابق.

(3) حديث حسن رواه الإمام أحمد في مسنده عن ابن عباس ورواه ابن ماجه عن عبادة بن الصامت وتلقاه الفقهاء بالقبول.

(4) من الذين قالوا بذلك ودعوه بالأدلة الشيخ الأستاذ مصطفى الزرقا رحمة الله تعالى.



رابعاً:

- أ- ظلت المصارف الإسلامية بالسودان تجأر بالشكوى من تمادي العملاء القادرين في عدم سداد التزاماتهم.
- ب - أدى ذلك إلى مطالبة اتحاد المصارف بالسودان للهيئة العليا بمراجعة فتواها السابقة لعظم حجم التعثر وللكساد في سوق العقارات ولاعترافات المحامين الكثيرة مما أطالت فترة التقاضي، وتضرر المصارف بحجب جزء كبير من مواردها بسبب المطل.
- ج - ثم استشعر البنك المركزي خطر هذه المسألة بسبب ارتفاع الديون المتعثرة في المصارف بالسودان، مما أدى إلى عدم اضطلاع الجهاز المصري بدوره في تمويل قطاعات الاقتصاد المختلفة بالدرجة المطلوبة. وصارت التهم توجه للقطاع المصري باعتباره عاجزاً عن أداء دوره في توفير التمويل. علماً بأن بعض المصارف الإسلامية في البلاد الإسلامية الأخرى حاولت معالجة هذا الموضوع بفرض الغرامات زجراً للمدينين ولكنها لم تجبر ضرر المصارف، لذلك طالب البنك المركزي بحل يمنع المطل من ناحية ويجبر ضرر المصارف من ناحية أخرى.

5/ إلى أن يتم تنفيذ الفقرة (4) أعلاه فعلى المصرف الذي يدعي ضرراً يسبب المطل أن يلجأ للقضاء لإزالة الضرر وفقاً لقانون المعاملات المدنية واستئناساً بهذه الفتوى.

د. أحمد علي عبد الله      ب. الصديق محمد الأمين الضمير  
الأمين العام للهيئة      رئيس الهيئة  
5 ربيع الأول 1428هـ 24 مارس 2007م

يبغي التوجيه إلى أن هذا الحكم يخالف قرار «جمع الفتوى الإسلامي»  
بجدية في هذا الخصوص

#### الفتوى:

- 1/ على المصارف أن تتوحد بالحصول على الضمانات القوية والكافية، والتوحد للتعامل مع العملاء محل الثقة على نحو ما هو مبين من المؤسسات الرقابية.
- 2/ يجوز شرعاً جبر الضرر المادي الفعلى الناشئ عن مطل العميل المدين لسداد التزاماته في مواعيدها.
- 3/ يحدد حجم الضرر وفقاً لنتائج أعمال المصرف المتضرر في فترة المطل.
- 4/ توصي الهيئة العليا للرقابة الشرعية لجهات الاختصاص بمنع المطل وتجريمه في القانون الجنائي، بحيث تتضمن العقوبة:  
أ - غرامة رادعة.  
ب - تعويضاً للمتضرر بموجب الفقرتين (2) و(3) أعلاه.



تألیف: مجدى البخت ابراهيم  
ادارة البحث والاحصاء

## ندوة: أثر سياسات تغيير العملة على الاقتصاد السوداني

### ب/ أسباب اقتصادية:

- إصدار عملة سودانية موحدة لإزالة الخلل في تداول عملات دول مجاوره بجانب الجنيه السوداني القديم في جنوب السودان.
- استيعاب اقتصاد الجنوب في الاقتصاد القومي لإعداد المؤشرات الاقتصادية الكلية.
- تسهيل وتفعيل نظام مدفوعات موحد يساعد في تطوير القطاع المالي وتعظيم دوره في تمويل التنمية الاقتصادية بالبلاد.

### ج/ أسباب أخرى:

إزالة الخلط واللبس لدى المواطن العادي في تعامله ما بين الدينار كعمله متداوله والجنيه كاسم موروث.

### ترتيبات عملية للاستبدال:

- تم تشكيل عدد من اللجان المتخصصة لوضع تصور لعملية وسير الاستبدال تراعي تلافي سلبيات وأخطاء عمليات الاستبدال السابقة، أهمها العمل بالعملتين القديمة والجديدة جنباً إلى جنب حتى اكتمال عملية

في إطار برامجه الرامية إلى توطين الثقافة والمعرفةنظم مركز دراسات الشرق الأوسط وأفريقيا ندوة بعنوان (أثر سياسات تغيير العملة على الاقتصاد السوداني) في اليوم السادس والعشرين من مارس 2007م بقاعة المركز بالخرطوم.

تحدث في الندوة الأستاذ/ محمد الحسن محمد احمد الخليفة نائب مدير ادارة البحث والاحصاء، بنك السودان المركزي (كمتحدث رئيسي) وتلاه في الحديث الأستاذ/ برعي صديق رئيس قسم بإدارة الإصدار بالبنك المركزي. تناولت الندوة موضوعات ونقاط هامة وأثيرت فيها العديد من التساؤلات والاستفسارات والمداخلات. حيث استعرضت الورقة التي قدمت في الندوة ثلاثة محاور وذلك على النحو التالي:

### دوعي ومبررات الاستبدال:

#### أ/ أسباب سياسية:

تنفيذًا لبروتوكول قسمة الثروة والسلطة لاتفاقية سلام نيافاشا البند (41).



- إدخال وسائل تقنية حديثة لطباعة العملة وذلك بإضافة مواصفات تأمينية تحد من التزوير.

- طرح العملة الجديدة للتداول والإعلام المصاحب لها يعتبر فرصة لزيادة الوعي للتعامل مع المصارف وبصورة حضارية مع العملة الوطنية الجديدة بالمحافظة عليها بطريقة تضمن سلامتها للتداول خلال فترة زمنية مناسبة .

#### بـ- الآثار السالبة:

- الوهم النقدي لدى الجمهور (Money Illusion) وذلك للإحساس بالنقص الكبير في المرتبات.

- الصعوبة في تغيير مفاهيم سكان المناطق الحدودية والذين ترتبط مصالحهم الاقتصادية بعملات دول الجوار. ولتلافي هذه الآثار السالبة يسعى بنك السودان المركزي من خلال الأجهزة المرئية والمسموعة والمقروء لتغوي الجمهور بعملية الاستبدال حفاظاً على حقوقهم.

#### الخاتمة:

لا يتوقع أن تكون هناك تأثيرات تضخميه سالبة في المدى القصير أو المتوسط أو الطويل نتيجة لاستبدال العملة، لأن ذلك محدودات وعوامل أخرى مثل النمو الاقتصادي وعرض النقود المستهدف وسعر الصرف والتడفقات الخارجية وغيرها، ولكن تطور النشاط الاقتصادي في الجنوب واستيعاب العملات المتداولة حالياً يزيد في عرض النقود، ولن تكون هناك ضغوط تضخمية إذا كانت القدرة الاستيعابية لاقتصاد الجنوب مواكبة لهذه الزيادة.

الاستبدال.

- تكوين اللجان من كافة الجهات المختصة بهذا الشأن مثل: بنك السودان المركزي، الحركة الشعبية، الأمن الاقتصادي، الأجهزة الأمنية، وزارة المالية والمراجع العام ... الخ.

- تم الاتفاق على وضع التصميم الفني والعلامات المميزة والتوابع التأمينية من قبل لجنة من الجانب الحكومي وجانب الحركة الشعبية.

توصلت اللجان المكلفة إلى الآتي:

أ/ تم حصر المبالغ المتداولة في الجنوبتمثلة في الشلن اليوغندي، الشلن الكيني، البر الأثيوبي والجنيه السوداني القديم والتي قدرت بما يعادل 48 مليون دولار.

ب/ تم تحديد حجم النقد المتداول لدى الجمهور بحوالي 400 مليار دينار (4 مليارات جنيه سوداني) وبناءً على هذا التحديد فقد قدر حجم العملة القابلة للاستبدال.

تبني بنك السودان المركزي برنامج لإصدار عملة جديدة أثناء الفترة الانتقالية على أن يعكس تصميم العملة الجديدة الموجهات الأساسية التالية:

رؤية السلام، الوحدة في التنويع، التاريخ الحضاري للسودان، آمال وططلعات الشعب السوداني، الموارد الطبيعية المتنوعة. على أن يتفادى في التصميم المحاذير التالية:

الوجوه البشرية، الرموز الدينية، إشارات لحالات الحرب، الرموز العرقية التقدم الصناعي.

#### الآثار الاقتصادية المتوقعة من عملية الاستبدال:

##### أ- الآثار الإيجابية:

- زيادة درجة النقدنة (Degree of Magnetization)، وذلك بإدخال واستيعاب اقتصاد جنوب السودان في الاقتصاد الكلي، ومن ثم إعداد المؤشرات الاقتصادية الكلية مثل عرض النقود، الناتج المحلي الإجمالي التضخم.

- وجود عملة موحدة يساهم في تحديد سعر صرف موحد.

- الوقوف على الحجم الحقيقي لاقتصاد الجنوب، الأمر الذي يشكل قاعدة بيانات لإعداد الخطط و البرامج التي تساعد على التقييم الاقتصادي والاجتماعي.

- إزالة الكثير من الليس في التعامل بالعديد من العملات داخل الإقليم الجنوبي لتوحيد وحدة التقييم الأساسية في المعاملات الرسمية لدى الجمهور.



بشرى خير الحاج خير  
ادارة البحوث والاحصاء

## إحصائية وضع الاستثمار الدولي

والسودان كأحد الدول المستقبلة للاستثمارات الأجنبية أصبح أكثر حاجة لهذه الإحصائية، وقد بدأ بالفعل إصدار الإحصائية الأولى عام 2005م مع الرجوع بالتقدير حتى عام 2003م لتكون ك-topic بدائي للانطلاقاً ريثما يتم تحسين الإحصائية بمرور الوقت مع تحسن البيئة المؤسسية الداعمة للدقة. وقد تم الاتفاق مع بعثة صندوق الدولي ليكون العرض مقتضاً على التدفقات المالية لميزان المدفوعات (الحساب المالي) زايداً معاملات قطاعي البنوك والسلطة النقدية لتوافر بياناتها مع محاولة إدخال يقية القطاعات الأخرى لاحقاً.

تحاول هذه الورقة إلقاء الضوء على إحصائية وضع الاستثمار الدولي من حيث مفهومه، وعلاقته بميزان المدفوعات، ثم التعرض لكيفية تقييم الأصول والخصوم الخارجية والتصنيف، والعرض القياسي للعناصر الرئيسية، ثم مصادر البيانات. وتهدف الورقة إلى طرق نشره سواء كان بواسطة النظام العام لنشر البيانات أو المعيار الخاص لنشر البيانات، وأخيراً تختتم الورقة

### ١. مقدمة:

تعتبر إحصائية وضع الاستثمار الدولي من الإحصائيات التي استحدثت بشكل منهجي عند إصدار دليل الطبعة الخامسة من ميزان المدفوعات الصادر من صندوق النقد الدولي في العام 1993م، وذلك بسبب زيادة الاهتمام بالبيانات المتعلقة بمستويات الاستثمار الأجنبي والدين الخارجي. فقد أكدت الأزمات المالية التي حلّت بعدد من الدول في الآونة الأخيرة أهمية توافر المعلومات في الوقت المناسب عن حالة الأصول والخصوم الخارجية في البلدان المختلفة باعتبارها مؤشراً مهماً لدى التعرض للمخاطر الخارجية الناجمة عن حركة دخول وخروج رأس المال الأجنبي، وتأثيره على مستويات الإنتاج. ومن ثم انعكس ذلك على عناصر الإنتاج التي ساهمت فيه، خصوصاً عنصر العمل وبالتالي مستويات الدخول والأجور وتبعد ذلك يتغير نمط الاستهلاك والإدخار ومن ثم الاستثمار والإنتاج مرة أخرى الأمر الذي يؤدي إلى ضيق أو اتساع حلقة التدفق الدايري حسب اتجاه حركة رأس المال.

(2) البنود المالية غير القابلة للتداول (Non Marketable Financial Items) حسب قيمها الاسمية، ولكن في بعض الأحيان تنشأ سوق ثانية لهذه البنود يتم تداولها في أغلب الأحوال بتخفيضات كبيرة عن قيمها الاسمية. وحيثما توافرت هذه الأسعار السوقية يتعين استخدام سعر الأداة في السوق كأساس للتقييم.

فالقروض المقدمة لبعض البلدان المثقلة بالديون على سبيل المثال كثيراً ما يتم تداولها في الأسواق الثانوية.

(3) في حالة الاستثمار المباشر غالباً ما تكون القيمة المحددة في الميزانية العمومية القيمة الدفترية (book value) هي التقييم الوحيد المتوفّر، وقد يجري تحديد تلك القيمة على أساس التكلفة أو وفقاً لإعادة تقييم تمت مؤخراً أو على أساس القيمة الحالية. أما إذا كانت مؤسسات الاستثمار المباشر مسجلة في البورصة، ففي هذه الحالة ينبغي استخدام أسعار البورصة باعتبارها القيم السوقية لأسهم تلك المؤسسات.

#### 5 - التصنيف والعناصر الرئيسية لوضع الاستثمار الدولي:

الهدف من وضع نظام للتصنيف هو تقسيم الأنواع المختلفة من الأصول والخصوم المالية إلى مجموعات من العناصر المفيدة في التحليل. ففي المستوى الأول من التصنيف يتم تقسيم الاقتصاد إلى قطاعات مثل قطاع البنوك، الحكومة العامة، السلطة النقدية والقطاعات الأخرى متضمنة القطاع الخاص، وفي المستوى الثاني من التصنيف تقسم الأدوات المالية المختلفة التي تتالف منها الأصول والخصوم المالية إلى مجموعات حسب نية حائز الأدوات المالية المقيمين، أي أنها تقسم حسب النوع الوظيفي للاستثمار كاستثمار مباشر أو استثمار حافظة أو استثمارات أخرى أو مشتقات مالية أو أصول احتياطية (في حالة الأصول فقط).

يلاحظ في استثمارات الحافظة واستثمارات أخرى والمشتقات المالية اهتمام العرض القياسي بالإفصاح عن القطاعات التي تحتوى على الاستثمارات بالإضافة إلى اهتمام العرض بالإفصاح عن آجال هذه المعاملات سواء كانت قصيرة أم طويلة الأجل، يأتي ذلك لخطورة هذه المعاملات وسهولة وسرعة انتقال هذه المعاملات بين الأقطار. العكس في الاستثمار المباشر لأن انتقال رأس المال يتطلب وقتاً مما يسمح للقائمين على أمر الاقتصاد بتندارك المخاطر.

بالطرق لبعض الجوانب الموسسية الالازمة لانتاج الإحصائية.

#### 2 - مفهوم وضع الاستثمار الدولي:

هو بيان (كشف) إحصائي يوضح رصيد اقتصاد ما من الأصول والخصوم المالية الخارجية عند نقطة معينة. وهذا الرصيد هو نتاج للمعاملات الخارجية السابقة المقابلة حسب قيم السوق الجارية (أي أسعار السوق وأسعار الصرف الجارية) وعوامل أخرى ( كالشطب أو إعادة التصنيف) عند نقطة معينة.

بمعنى آخر إحصاءات وضع الاستثمار الدولي التي يتم إعدادها في نهاية فترة محددة مثل نهاية العام هي الميزانية العمومية التي يسجل فيها رصيد الأصول والخصوم المالية الخارجية، أي أن البنود التي تتالف منها الأصول والخصوم المالية هي المطالبات المالية على غير المقيمين والالتزامات عليهم، وأصول وخصوم رأس المال المساهم، والأدوات المالية المشتقة والذهب النقدي وحقوق السحب الخاصة (Specially Drawing Rights SDR).

#### 3 - علاقة ميزان المدفوعات بإحصائية وضع الاستثمار الدولي:

هناك علاقة متبادلة وثيقة بين وضع الاستثمار الدولي وميزان المدفوعات. فميزان المدفوعات يسجل جميع تدفقات (Flows) المعاملات المالية وغير المالية مع غير المقيمين أثناء فترة حدوثها، بينما يسجل وضع الاستثمار الدولي الرصيد التراكمي (Stock) للمعاملات المالية فقط مع غير المقيمين عند نقطة زمنية محددة عادة ما تكون في نهاية العام.

#### 4 - كيفية تقييم الأصول والخصوم الخارجية:

يصبح التقييم وإعادة التقييم مهمًا طالما الأمر يتصل بالرصيد التراكمي للأصول. عليه من حيث المبدأ ينبغي الاستناد إلى أسعار السوق في قياس جميع مراكز الأصول والخصوم التي يتالف منها وضع الاستثمار الدولي - إذا كانت هذه المراكز تخضع لإعادة تقييم مستمرة ومنتظمة -. أما إذا كانت الأدوات المالية غير متداولة في السوق فهي هذه الحالة لا يكون سعر السوق ممكناً. فيما يلي تفصيل لتقييم تلك البنود.

(1) البنود النقدية (Cash Items) كالعملة والودائع القابلة للتحويل (Transferable Deposits) التي يمكن استردادها بقيمتها الاسمية عند الطلب، ليس لها إلا قيمة واحدة يمكن استخدامها لجميع الأغراض، وبالتالي يمكن اعتبارها سعر السوق الفعلي.

الجدول التالي يوضح عرضاً للعناصر الرئيسية لوضع الاستثمار الدولي. اقتصر في العرض على الأصول فقط لأنها نفس البنود تحتويها الخصوم عدا الأصول الاحتياطية.

### العناصر الرئيسية لوضع الاستثمار الدولي

الوضع في نهاية العام	تغيرات في الوضع القائم تعكس					الوضع في بداية العام
	تعديلات أخرى	تغيرات أسعار الصرف	تغيرات الأسعار	المعاملات		
						١ - الاستثمار المباشر
						١-١ رأس المال المساهم والإيرادات المعاد استثمارها
						١-١-١ مطالبات على المؤسسات المنتسبة
						١-١-٢ التزامات تجاه المؤسسات المنتسبة
						١-٢ رؤوس أموال أخرى
						١-٢-١ مطالبات على المؤسسات المنتسبة
						١-٢-٢ التزامات تجاه المؤسسات المنتسبة
						٢ - استثمارات الحافظة
						٢-١ سندات الملكية
						٢-١-١ السلطات النقدية
						٢-١-٢ الحكومة العامة
						٢-١-٣ البنوك
						٢-١-٤ القطاعات الأخرى
						٢-٢ سندات الدين
						٢-٢-١ سندات وأدوات
						٢-٢-١-١ السلطات النقدية
						٢-٢-١-٢ الحكومة العامة
						٢-٢-١-٣ البنوك
						٢-٢-١-٤ القطاعات الأخرى
						٢-٢-٢ أدوات السوق النقدية
						٢-٢-٢-١ السلطات النقدية
						٢-٢-٢-٢ الحكومة العامة
						٢-٢-٢-٣ البنوك
						٢-٢-٢-٤ القطاعات الأخرى
						٣ - المشتقات المالية
						٣-١ السلطات النقدية
						٣-٢ الحكومة العامة
						٣-٣ البنوك
						٣-٤ القطاعات الأخرى
						٤ - الاستثمارات الأخرى
						٤-١ الائتمانات التجارية
						٤-١-١ الحكومة العامة
						٤-١-١-١ طويلة الأجل
						٤-١-١-٢ قصيرة الأجل
						٤-١-٢ القطاعات الأخرى
						٤-١-٢-١ طويلة الأجل
						٤-١-٢-٢ قصيرة الأجل
						٤-٢ القروض
						٤-٢-١ السلطات النقدية
						٤-٢-١-١ طويلة الأجل
						٤-٢-١-٢ قصيرة الأجل

				-4 2 الحكومة العامة
			-2 -4	1 طويلة الأجل
			-2 -4	2 قصيرة الأجل
			-2 -4	3 البنوك
			-3 -2	1 طويلة الأجل
			-3 -2	2 قصيرة الأجل
			-2 -4	4 القطاعات الأخرى
			-4 -2	1 طويلة الأجل
			-4 -2	2 قصيرة الأجل
			-4	3 العملة والودائع
			-3 -4	1 السلطات النقدية
			-3 -4	2 الحكومة العامة
			-3 -4	3 البنوك
			-3 -4	4 القطاعات الأخرى
			-4	4 الأصول الأخرى
			-4	1 السلطات النقدية
			-4 -1	1 طويلة الأجل
			-4 -1	2 قصيرة الأجل
			-2 -4	2 الحكومة العامة
			-2 -4	1 طويلة الأجل
			-2 -4	2 قصيرة الأجل
			-2 -4	3 البنوك
			-3 -2	1 طويلة الأجل
			-3 -2	2 قصيرة الأجل
			-2 -4	4 القطاعات الأخرى
			-4 -2	1 طويلة الأجل
			-4 -2	2 قصيرة الأجل
			-5	الأصول الاحتياطية
			-5	1 الذهب النقدي
			-5	2 حقوق السحب الخاصة
			-5	3 مركز الاحتياطيات لدى صندوق النقد الدولي
			-5	4 النقد الأجنبي
			-4	1 عملة وودائع
			-4 -1	1 لدى السلطة النقدية
			-4 -1	2 لدى البنوك
			-4	2 أوراق المالية
			-4 -2	1 حقوق ملكية
			-4 -2	2 سندات وأذون
			-4 -2	3 أدوات سوق المال
			-4	3 المشتقات المالية (صاف)
			-5	5 المطالبات الأخرى

المصدر: المرشد لجمع البيانات (وضع الاستثمار الدولي) - صندوق النقد الدولي 2000م.

## 6 - مصادر البيانات:

أولاً: مصادر البيانات المحلية المتاحة وتشمل الآتي:

### 1/ البيانات الإحصائية:

وتتضمن بيانات الأصول والخصوم الخارجية للبنوك التجارية والسلطة النقدية التي يمكن الحصول عليها من دليل الإحصاءات النقدية أو من خلال ميزانياتها وبيانات الدين الخارجي للحكومة وبيانات التدفقات المالية لميزان المدفوعات.

### 2/ المصادر غير الإحصائية وتشمل:

(ا) القوائم المالية للمؤسسات Of Enterprises

يتوافر أحياناً للشركات المطروحة أسهمها للتداول العام ضمن تقريرها السنوي الذي يكون أما مطبوعاً أو منشوراً على شبكة الانترنت، حيث تتضمن التقارير السنوية بنود الميزانية العمومية التي يمكن استخدامها لتقدير الاستثمار الأجنبي المباشر (FDI).

(ب) التصدیقات على الاستثمار الأجنبي Foreign Investment

في بعض البلدان تكون حركة رؤوس الأموال فيها مقيدة، أي يكون الاقتراض أو الاستثمار الخارجي محظوراً على وحدات مؤسسية معينة، أو يشترط حصولها على موافقة أحد الجهات الرسمية قبل إجراء أي معاملات خارجية. في هذه الحالة تكون السجلات الإدارية لدى الجهة المختصة مصدرًا جيداً للمعلومة اللازمة لإعداد الإحصائية. غير أن هذا النوع من البيانات غالباً ما تشوبه بعض العيوب الملحوظة لأن إجراءات الموافقة عادة ما يتم تحديدها بغير مراعاة لمتطلبات الإحصاءات الاقتصادية الكلية. إضافة إلى ذلك قد تكون هنالك فواصل زمنية كبيرة بين إصدار المواقف والاستثمارات الفعلية حتى إلى ذلك احتمال عدم تنفيذ المشروع الاستثماري بعد الموافقة عليه.

### (ج) الصحافة المالية Financial Press

أما في البلدان التي تسهم فيها بعض أنواع الاستثمار كالاستثمار الأجنبي المباشر بدور ثانوي فقد يجد معدو البيانات أن جمع البيانات من وسائل الإعلام المالي والاقتصادي يعتبر إطاراً لجمع البيانات.

### ثانياً : المصادر الأجنبية المتاحة وتشمل:

#### 1/ الإحصاءات المصرفية الدولية:

تمثل الإحصاءات المصرفية الدولية التي يقوم بنك



(Bank for International Settlement) (BIS) بجمعها ونشرها خاصة المجموعة المتعلقة بالإحصاءات الموقعة (locational statistics) لأنها تحتوى على معلومات عن بلد الموقع أو الإقامة ربع سنوية عن الدائنين تغطي قروض وودائع البنوك والمؤسسات المصرفية حسب البلد التي يمكن الحصول عليها من شبكة الانترنت على الموقع ([www.bis.org](http://www.bis.org)) (BIS Quarterly Review).

2/ المسح المنسق لاستثمارات الحافظة coordinated portfolio investment survey) يركز المسح المنسق لاستثمارات الحافظة على التوزيع الجغرافي للأصول استثمارات الحافظة الخاصة بالبلدان المشاركة (حقوق الملكية والدين طول الأجل وسندات الدين قصيرة الأجل). وبالتالي تستطيع البلدان الأعضاء أو المشارك استخدام تلك البيانات للحصول على معلومات عن خصوم استثمارات الحافظة لديها. وقد يصعب على البلدان المدينة جمع تلك المعلومات لأن الجهة المقدمة المصدرة للأوراق المالية المتداولة غالباً ما تكون في وضع لا يسمح لها بتحديد المالك المستفيد من أوراقها المالية، وقد لا تكون على علم بما إذا كان الدائن مقيم أم غير مقيم. الجدير بالذكر أن المنطقة التي تخص السودان لم تجر هذا المسح حتى الآن أي منطقة الخليج العربي وأفريقيا.

فيها مرغوباً إلى حد كبير يجبر المعيار تقسيم الخصوم في استثمارات الحافظة وغيرها من الأوراق المالية والقروض حسب عملة الإصدار وأجل الاستحقاق الأصلي - قصيرة و طويلة الأجل - وقد أعد صندوق النقد الدولي نقاط إرشادية لمعظم مجموعات البيانات المحددة في المعيار لكي يتم الاسترشاد بها المشتركون في إعداد الملاحظات النهائية عند إنشاء نظام لإبلاغ البيانات.

#### (ب) النظام العام لنشر البيانات (General Data Dissemination System)

هو عملية منظمة ترتكز على تحسين جودة البيانات وتساعد البلدان في تطوير نظمها الإحصائية للوفاء بما يستجد من متطلبات مجتمع المستخدمين في مجال الإدارة الاقتصادية والتقويمية الاقتصادية. وتتعهد البلدان المشاركة باتباع الممارسات الإحصائية السليمة عند إنشاء نظمها الإحصائية. ويجبر النظام العام توسيع نطاق الإطار الأساسي الشامل للقطاع الخارجي، أي ميزان المدفوعات، ليغطي إحصاءات وضع الاستثمار الدولي.

#### 8- الجوانب المؤسسة (Institutional Setting) لإعداد الإحصائية

وفي الختام يتبع أن تكون الخلفية المؤسسية لإعداد الإحصاءات معيناً لقدمي البيانات على إنتاج بيانات عالية الجودة فمن المهم لإعداد أي إحصاءات رسمية أن تتوازى الممارسات السليمة ذات الصلة كوجود أساس قانوني لإعداد الإحصاءات، أو وضوح المسؤولية عنها، أو تخصيص موارد كافية لإنجازها، كذلك من الأسئلة المهمة في هذا الصدد أي الهيئات التي تتولى إعداد الإحصاءات ككل؟. وعادة ما تشتهر عدّة هيئات في إعداد إحصاءات وضع الاستثمار الدولي، وغالباً ما يكون البنك المركزي أو مكتب (جهاز) الإحصاء المركزي أو هيئة الرقابة على النقد الأجنبي أو بعض الوزارات كوزارة المالية. وفي الواقع توجد أكثر من هيئة واحدة تقوم بجمع البيانات وأعدادها مما يتطلب التنسيق بينها أمراً ضرورياً. إلا أن العوامل الحاسمة لتحديد مسؤولية الجمع تمثل في الموارد المتاحة لدى الهيئات المختلفة، والمناخ المؤسسي السائد، وأمكانية الوصول لمصادر البيانات المتاحة، ومدى خبرة المؤسسة المكلفة بجمع البيانات، ومستوى الخبرة الفنية لدى العاملين لديها. غير أن العاملين بإحصاءات ميزان المدفوعات هم أكثر تأهيلاً لجمع البيانات لوجود الصلة الوثيقة بين الميزان ووضع الاستثمار الدولي.

#### 3/ إحصاءات الدين الخارجي:

التي يشترك في إعدادها بنك التسويفات الدولية وصندوق النقد الدولي ومنظمة التعاون والتقويم في الميدان الاقتصادي والبنك الدولي وبيانات البلدان الشريكية، يمكن أيضاً أن تمثل مصدراً جيداً للبيانات.

#### 7- وضع الاستثمار الدولي ومعايير النشر العالمية:

يتطلب نشر أي بيانات إحصائية مراعاة احتياجات مستخدميها من حيث معدل توافر البيانات، ودرجة حداثتها، ومدى تفاصيلها، ومراجعتها، والدعم في نشرها، والحاجة إلى تقديم شروح لها. فقد دفعت الأزمة المالية الدولية في الفترة (1994 - 1995) صندوق النقد الدولي إلى إصدار معايير للنشر فيما يتعلق بالتفصيلية والدورية والحدثة مثل المعيار الخاص لنشر البيانات والنظام العام لنشر البيانات.

#### (إ) المعيار الخاص لنشر البيانات (Special Data Dissemination Standard)

فيما يتعلق ببيانات وضع الاستثمار الدولي ينص المعيار الخاص على نشر بيانات سنوية في غضون ربعي السنة التاليين لنهاية الفترة المرجعية وهو يجبر نشر كشوف بيانات وضع الاستثمار الدولي بمعدل متواتر ربع سنوي مع السماح بفترة لا تتجاوز ربع السنة. وفيما يتعلق بنطاق التفصيلية يدعو المعيار إلى نشر بيانات حسب العناصر التفصيلية المحددة في الطبعة الخامسة من دليل ميزان المدفوعات لسنة 1993م، أي بمعنى تصنيف الأصول والخصوم إلى استثمار مباشر واستثمار حافظة مقسم إلى حقوق ملكية وسندات دين واستثمارات أخرى وأحتياطات (للأصول فقط).

أما بالنسبة للأقتصاديات التي يكون تحليلاً وضع الدين





مجدى الأمين نورين  
ادارة البحوث والاحصاء

## جوانب من النظرية الاقتصادية في الإسلام

آيدي الأغنياء دون الفقراء - والاقتصاد الإسلامي - بتلك  
الخصائص والمواصفات - لا نجده مطبيقاً بحذايشه في  
عالم اليوم وإن كانت بعض الدول العربية والاسلامية  
تحاول تطبيق بعض جوانبه - من دون أن تنجح في تطبيقه  
تطبيقاً كاملاً. وبالتالي نستطيع أن نتكلّم بثقة عن وجود  
نظام اقتصادي إسلامي، بمعنى أن هناك مجموعة من  
المفاهيم والمبادئ العامة الحاكمة، والتي لو أتيحت لها أن  
تطبق على أرض الواقع بصورة جيدة وسليمة لاثمرت  
مجتمعًا مزدهرًا من الناحية الاقتصادية.

واستعرض الكاتب في الفصل الثاني بعض الأفكار التي  
يخشى فيها هيمنة الرأسمالية الأجنبية تحت دعوى  
الشخصية على الاقتصاديات الوطنية، حيث ذكر  
مستندًا إلى أن القرآن منع المؤمنين من الإدلة بأموالهم إلى  
الحكام فمن باب أولى أن يمنعهم من إعطائهم للعدو  
المحارب. وذكر أن ذلك ينطبق على المستثمر الأجنبي -  
خاصة القادر من بلاد تناصب المسلمين العداء، فما معنى  
أن يشجع المسلمون المستثمر الأجنبي القادر من تلك الديار  
التي تعادي الإسلام وتحاريه، فقد جاهدت الدول  
الإسلامية طويلاً للتخلص من الاستعمار وسيطرة رأس  
المال الأجنبي على اقتصادها، وقد نجحت بعض الدول  
الإسلامية من التخلص من سيطرة رأس المال الأجنبي ففي

يتناول الكاتب في جوانب من النظرية الاقتصادية في  
الإسلام، القواعد والأسس التي تكون في مجموعها  
المرجعية الإسلامية للنظام الاقتصادي في الإسلام، مع  
التناول بالنقض النظم الاقتصادية الأخرى وخاصة النظام  
الرأسمالي وسياسات صندوق النقد الدولي وأهدافه  
الإمبريالية. وتجربة السودان في تطبيق القواعد والأسس  
الشرعية الإسلامية في الاقتصاد.

استهل الكاتب الفصل الأول من الكتاب بقوله: إن هناك  
من يشكك في وجود نظرية اقتصادية إسلامية أصلًا؛  
ويعتقد أنه ليس هناك ما يمكن أن نسميه بالاقتصاد  
الإسلامي، فالاقتصاد علم إنساني وضعى نشأ وتطور في  
البيئة الغربية العلمانية، وفي إطار التطور السياسي  
والعلمي والصناعي في بلاد الغرب، وله مدارسه المعروفة.  
وله علماء ومفكرون أسسوا نظرياته وبنوا نظمه وقواعده.  
فأين هو الاقتصاد الإسلامي وما هي نظرياته وأين طبق؟  
رد الكاتب بقوله إننا عندما نقرر أن هناك نظاماً  
اقتصادياً إسلامياً إنما نعني أنه نظام لاستغلال الثروات  
الطبيعية والبشرية وأنه نظام يتضمن الأسس العقائدية  
والذهبية التي جاء بها الإسلام من مصادره الأساسية في  
القرآن والسنة وهو نظام يهدف إلى تحقيق عمارة الأرض  
و واستخلاف الإنسان فيها وحتى لا يكون المال والثروة في

\* بروفسور / زكريا بشير إمام، دراسة تحليلية للمبادئ الفقهية الخاصة لنظام  
الاقتصاد في الإسلام، العزمون، 2006.

يمكن ان يوصف بأنه اقتصاد حر مائة بالمائة تحكمه قوانين العرض والطلب ولا يمكن ان يوصف بأنه اقتصاد موجه تستبدل به قوانين الدولة (كالنظام الاشتراكي) وإنما يمثل موقفاً وسطاً بين النظامين، نظام تحكمه مبادئ عقائدية وإيمانية وأخلاقية وهي إطار ومرجعية عليا لا يمكن تجاوزها.

كذلك ناقش هذا الفصل آراء الاقتصادي آدم سميث على ضوء المبادئ الإسلامية حيث كان من أهم مبادئ آدم سميث التي نادى بها التقليل من الصرف الاستهلاكي والتخفيف في الصرف وتشجيع الادخار وعدم التبذير، ودعوة الدولة إلى عدم تعظيم الصرف والانفاق.

فمبادئ آدم سميث لا تدل على الاهتمام بالتكافل وتحقيق الهدف والمساواة بين الناس، ولكنها يثق في قدرة قوانين السوق الحر في مكافأة العاملين والمنتجين ومعاقبة الفقراء والكسالي ولا يسمح بتدخل الدول إلا في حالات استثنائية.

وقد علق الكاتب على ذلك بقوله: أن الدعوة إلى حرية النشاط الاقتصادي والتبادل التجاري دعوة يقرها الإسلام ويدعو لها، وإن الدولة إنما هي كائن اعتباري لا وجود لها من دون وجود الأفراد والجماعات، وأن المجتمع ومنظماته هو أصل الدولة وقوامها.

ونجد أن الكاتب في الفصل الخامس قد أبدى وجهة نظره تجاه سياسات صندوق النقد الدولي، حيث ذكر أن الصندوق ليس معنياً بتحقيق سعادة واستقرار ورفاهية شعوب العالم النامية أو إيجاد حلول ناجحة لمشكلاتها الاقتصادية والتنموية بل هو في الأساس يعمل لخدمة مصالح الدائنين من الرأسماليين المربفين ونهب الأموال وتدمير المؤسسات المالية والوطنية وذلك بالدخول في مضاربات بمليارات الدولارات وتحقيق أكبر قدر من نهب أموال الفقراء والمساكين (حالة النمور الآسيوية عام 1997).


وفي الفصل السادس تناول الكاتب تجربة النظام الإسلامي وأسلمة المصارف في السودان بين النجاح والفشل حيث بدأت بتمويل صغار المنتجين والمزارعين والحرفيين وانتهت بتمويل كبار التجار والأغنياء ومناقشة الشكوك حول بعض الصيغ التمويلية.

السودان كانت واحدة من إنجازات حكومة مايو تحرير الاقتصاد الوطني من السيطرة الأجنبية وإن كان أسلوبها في المصادرات والتأمين لم يخل من إجراءات تعسفية في بعض الأحوال. وقال الكاتب مستطرداً ما فائدة أن تربح المؤسسات المخصصة إذا كان الربح يذهب إلى الأجنبي ثم يطير إلى خارج البلاد؟ خاصة في عصر عولمة الاقتصاد ورفع القيود على حركة النقد الأجنبي.

وانطلاقاً من هذه المبادئ دعا الكاتب إلى سياسة الاعتماد على النفس. ويشير إلى أن اعتماد هذه السياسة هو طريق شاق وعسير ولكنه الطريق الوحيد، لأن الاعتماد على الغرب سيقودنا إلى التعامل الريبوبي والذي يشكل استغلالاً لحاجة الفقراء إلى التمويل لإشباع ضرورات الحياة، وهذا ينافي الفلسفة الأساسية للمال في الإسلام، فوظيفة المال في الإسلام هي أداة لتحقيق النفع للجماعة، وتمكنها من استغلال موارد الطبيعة التي سخرها الله للإنسان استثماراً وتنمية من أجل إشباع الحاجيات الضرورية للأفراد، واستشهد الكاتب بالصين التي اعتمدت على نفسها وخرجت قوة اقتصادية كبيرة.

أشار الكاتب في الفصل الثالث إلى أن السيطرة على الموارد الاقتصادية والطبيعية وعلى الثروات والأموال لا تتأتى إلا بإرادة الصراع وعزيمة القتال من أجل الحق والعدالة، والا ساد الملا وسيطر المتكبرون على مصادر الأموال والثروات. كما ذكر أن تقنية المعلوماتية تعتبر اليوم من أهم الثروات ومن أثمن عناصر النشاط الاقتصادي، وهي إن كانت مكتسبة بواسطة الإنسان إلا أن الفضل يرجع إلى الله سبحانه وتعالى لأنه خلق الإنسان مخلوقاً يحب المعرفة وقدراً على استغلالها واستخدامها في سبيل تنمية واستغلال الموارد الطبيعية.

وفي الفصل الرابع تناول الكاتب دور الدولة في توجيه الاقتصاد وواجباتها في أن تهيء سبل العيش الكريم للمواطنين والحياة الطيبة بل عليها واجب أن توفر لهم مجتمع الثقافة والرفاهية، وبهذا يتأكد أن دولة الإسلام هي دولة الرعاية الشاملة للمواطنين، ولكن ليس من واجبها أن تصرف كل الناس أو تطعم كل الناس وهمقادرون عالة عليها دون سعي أو عمل ولكن الصحيح أن على الدولة أن تخلق من مشاريع التنمية والعمارة والنهضة ما يوفر فرص العمل لـ كل قادر عليه، وأن تدل الناس على الأعمال المطلوبة والوظائف الضرورية لنهضة المجتمع وتحقيق الرفاهية، وأشار إلى أن الاقتصادي الإسلامي لا



مصطفى إبراهيم عبد الله  
ادارة البحوث والاحصاء

### الهند تقدم للسودان قرضاً

**قيمة 48 مليون دولاراً أمريكيّاً**

في إطار العلاقات والتعاون المشترك بين السودان والهند، تم التوقيع بين وزارة المالية والاقتصاد الوطني وجمهورية الهند على تقديم قرض بقيمة 48 مليون دولار، وقد أشار السيد وكيل وزارة المالية بأن هذا القرض سيخصص لتنفيذ مشروعات تشمل النفرة الزراعية، مشروعات التقنية، السكك الحديدية والطاقة الشمسية، وأن هذا القرض جاء بشروط ميسرة جداً وبفترة سماح خمس سنوات وفترة استرداد تصل إلى عشرين عاماً.

### إيفاد تمويل مشروع البطالة للتنمية الزراعية

**بقيمة 25 مليون دولار**

وقع السودان مع الصندوق القومي للتنمية (إيفاد) على عقد تنفيذ مشروع البطالة للتنمية الزراعية الذي تمويه (إيفاد) بقرض يبلغ قدره 25 مليون دولار وتساهم فيه حكومة السودان بيمبلغ 4 ملايين دولار، ويستهدف المشروع حوالي 105 أسرة من صغار المنتجين (الرعاة، المزارعون ومربو الماشية)، وذلك في ولايات (كسلا، القضارف، نهر النيل، الجزيرة والخرطوم) وتشمل مكونات المشروع تنمية الزراعة و المصادر المائية وتحلية الأسواق والمجتمعات المحلية.

في إطار تنفيذ اتفاقية السلام الشامل قام بنك السودان المركزي بتنفيذ البند (14) والخاص ببروتوكول قسمة الثروة، وعملاً بأحكام المادة (19) من قانون بنك السودان المركزي (تعديل) لسنة 2006م والقرار الجمهوري رقم (275) لسنة 2006م فقد أصدر بنك السودان المركزي إعلاناً مفاده بأن وحدة العملة الجديدة في السودان هي الجنيه السوداني، على أن يقسم الجنيه إلى مائة وحدة متساوية تسمى كل منها قرشاً، حيث تم طرح هذه العملة للتداول اعتباراً من التاسع من يناير 2007م، على تبدأ عمليات سحب وتبدل العملة القديمة وفقاً للمواعيدين والإجراءات التي يحددها بنك السودان المركزي بموجب إعلاناته التي يصدرها تباعاً.

## افتتاح الدورة الرابعة والعشرون لعرض الخرطوم الدولي

في وسط ظاهرة اقتصادية وتسويقية كبيرة، قام السيد رئيس الجمهورية بافتتاح فعاليات الدورة الرابعة والعشرين لمعرض الخرطوم الدولي بمشاركة 471 شركة أجنبية تمثل 33 دولة بالإضافة لشركات سودانية متعددة الأنشطة.

وقد أشار السيد مدير عام الشركة السودانية للمناطق والأسواق الحرة في كلمته التي القاها في حفل الافتتاح إن المعرض جاء هذا العام برعاية كبرى الشركات، مثل التيل للبترول، جياد، دال الغذائية، سامسونج، سودانير وسوداني، وهذا يعتبر بداية لتفاعل أكبر من القطاع الخاص السوداني، مضيفاً أن الشركة السودانية للمناطق والأسواق الحرة تخطت الآن لتنظيم 33 معرضاً خلال هذا العام يواقع 3 معارض لكل شهر.

## طرح العملة الجديدة في السودان





# مؤشرات اقتصادية

الهام عبد الله الحاج محمد  
ادارة البحوث والاحصاء

CALCULATE  
• • •

جدول رقم (1)

## الارقام القياسية لتكليف المعيشة ومعدلات التضخم للفترة 2000- مارس 2007

سنة الأساس = 1990 = 100

النحوين الدنيا	النحوين المتوسطة	النحوين العليا	الفترة
24,416.7	24,478.0	23,939.3	ديسمبر 2000
(4.0)	(3.3)	(3.9)	
26,034.2	26,283.7	25,918.9	ديسمبر 2001
(6.6)	(7.4)	(8.3)	
28,066.6	28,454.1	27,962.5	ديسمبر 2002
(7.8)	(8.3)	(7.9)	
30,479.8	30,803.9	30,068.1	ديسمبر 2003
(8.6)	(8.3)	(7.5)	
<b>2004</b>			
30,594.5	31,047.3	30,700.6	Mar
(9.2)	(9.2)	(9.5)	
31,442.8	31,998.7	31,697.0	Jun
(7.0)	(7.3)	(9.1)	
33,104.4	33,587.7	32,904.6	Sep
(12.6)	(12.6)	(13.1)	
32,732.9	33,042.6	32,435.1	Dec
(7.4)	(7.3)	(7.9)	
<b>2005</b>			
33,100.8	33,317.0	32,673.6	Jan
33,031.5	33,173.9	32,627.0	Mar
(8.0)	(6.8)	(6.3)	
35,431.7	34,486.2	33,683.3	Jun
(12.6)	(10.4)	(10.2)	
36,406.2	36,194.3	34,807.5	Sep
(10.0)	(7.8)	(5.8)	
35,041.4	34,909.4	34,078.3	Dec
(9.9)	(8.5)	(7.0)	
<b>2006</b>			
34,541.0	34,686.2	33,906.8	يناير
(4.4)	(4.1)	(3.8)	
34,943.6	35,100.7	34,329.2	فبراير
(5.8)	(5.8)	(5.2)	
34,723.4	34,864.9	34,206.8	مارس
(5.1)	(5.1)	(4.8)	
34,206.9	34,425.5	33,996.6	ابريل
(1.6)	(1.8)	(2.6)	
35,249.4	35,519.0	34,808.4	مايو
(2.2)	(2.8)	(3.5)	
36,658.6	37,036.4	36,129.1	يونيو
(3.5)	(4.3)	(5.1)	
37,776.4	38,267.8	37,206.1	يوليو
(0.7)	(1.7)	(3.5)	
39,365.1	39,792.3	38,662.4	اغسطس
(3.8)	(5.2)	(7.4)	
41,585.6	41,866.0	41,004.6	سبتمبر
(14.2)	(15.7)	(17.8)	
39,098.3	39,432.3	39,006.8	اكتوبر
10.0	11.5	14.0	
39,556.5	39,891.8	39,192.9	نوفمبر
11.0	12.2	13.4	
39,968.1	40,392.1	39,629.8	ديسمبر
15.1	15.7	16.3	
<b>2007</b>			
38,841.0	39,115.9	38,574.2	يناير
12.4	12.8	13.8	
37,776.8	38,154.0	37,984.0	فبراير
8.1	8.7	10.6	
37,349.2	37,689.8	37,642.5	مارس
7.6	8.1	10	

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء، (معدلات التضخم بين الأقواس)

جدول رقم (2)  
صرف الدولار ببنك السودان (باليمني السوداني)

البيع	الشراء	الفترة
262.18	260.68	Dec-01
262.33	261.02	Dec-02
260.81	259.51	Dec-03
<b>2004</b>		
260.03	258.74	Mar
260.11	258.82	Jun
258.13	256.85	Sep
251.30	250.00	Dec
<b>2005</b>		
251.24	249.99	Jan
250.98	249.73	Feb
250.29	249.04	Mar
249.90	248.66	Apr
249.54	248.30	May
248.80	248.04	Jun
243.51	242.40	Jul
242.89	241.68	Aug
238.69	237.50	Sep
236.28	235.10	Oct
232.89	231.73	Nov
231.25	230.10	Dec
<b>2006</b>		
231.01	229.86	Jan
230.22	229.07	Feb
226.33	225.20	Mar
223.71	222.60	Apr
222.34	221.20	May
219.52	218.52	Jun
216.27	215.19	Jul
213.38	212.32	Aug
210.77	209.73	Sep
207.88	206.85	Oct
205.21	204.19	Nov
201.83	200.83	Dec
<b>2007</b>		
201.31	200.31	Jan
201.08	200.08	Feb
201.01	200.01	Mar

المصدر: بنك السودان المركزي

جدول رقم (3)

اسعار صرف الدولار بصرفات البنوك (بالدينار السوداني)

النقطة	أدنى سعر	أعلى سعر
Dec-00	256.80	263.90
Dec-01	256.50	265.50
Dec-02	263.50	265.80
Dec-03	261.00	261.50
<b>2004</b>		
Mar	260.40	261.30
Jun	259.80	261.00
Sep	259.00	260.70
Dec	250.00	256.30
<b>2005</b>		
Jan	249.99 ×	254.00 ×
Feb	250.00 ×	252.00
Mar	249.00 ×	251.00 ×
Apr	248.00	251.00
May	248.00	250.70
Jun	247.00	250.00
Jul	243.60	247.90
Aug	241.20	243.00
Sep	238.50	241.20
Oct	232.50	236.00
Nov	230.30	233.30
Dec	229.95	231.80
<b>2006</b>		
Jan	229.30	230.80
Feb	229.00	230.00
Mar	226.00	229.00
Apr	222.80	226.30
May	220.80	222.50
Jun	217.30	220.00
Jul	214.00	217.00
Aug	211.60	213.00
Sep	209.25	211.90
Oct	205.40	208.50
Nov	203.30	204.70
Dec	200.60	202.50
<b>2007</b>		
Jan	200.00	202.00
Feb	200.00	201.00
Mar	200.00	2001.50

المصدر: بنك السودان المركزي

(\*) أرقام معدلة

جدول رقم (4)

أسعار صرف الدولار بشركات الصرافة (بالدبيات السوداني)

النقطة	أدنى سعر	أعلى سعر
Dec-00	256.80	263.90
Dec-01	262.50	263.50
Dec-02	262.00	267.00
Dec-03	261.00	261.50
<b>2004</b>		
Mar	260.20	261.00
Jun	261.00	262.00
Sep	260.70	261.50
Dec	255.00	256.00
<b>2005</b>		
Jan	249.99	254.00
Feb	251.40 *	251.50
Mar	250.50 *	251.00
Apr	250.50	251.00
May	251.00 *	251.50
Jun	249.00	251.00
Jul	245.50	246.00
Aug	242.50	242.80
Sep	240.00	241.00
Oct	233.00	235.00
Nov	231.00	232.70
Dec	230.50	231.40
<b>2006</b>		
Jan	230.00	230.80
Feb	229.00	230.00
Mar	226.00	228.00
Apr	223.50	225.00
May	220.28	221.80
Jun	218.00	218.80
Jul	214.20	215.20
Aug	212.00	212.00
Sep	209.00	209.70
Oct	206.85	207.88
Nov	204.19	205.21
Dec	201.00	202.00
<b>2007</b>		
Jan	194.66	207.60
Feb	194.70	206.74
Mar	194.59	206.63

المصدر: بنك السودان المركزي

(\*) أرقام معدلة

## جدول رقم (5)

### مذكرة تقديم

#### ملايين الدينارات

	Dec-05	New-06	Sept-06	Aug-06	Jul-06	Jun-06	May-06	Apr-06	Mar-06	Feb-06	Jan-06	Dec-05	Sept-05	Aug-05	Jul-05	Jun-05	May-05	Apr-05	Mar-05	Feb-05	Jan-05	Dec-04		
عمرض المفود	1,787.2	1,748.6	1,808.1	1,740.7	1,752.4	1,721.6	1,768.6	1,721.6	1,699.8	1,663.0	1,605.3	1,571.80	1,458.80	1,403.1	1,272.5	1,264.5	1,234.4	1,228.9	1,217.7	1,179.7	1,148.1	1,105.5	1,074.6	1,046.1
المعدلة لدى الجمهور	535.5	449.5	475.6	428.7	427.0	422.6	409.0	405.1	403.7	401.1	385.4	380.6	374.0	346.5	378.6	334.3	337.2	325.0	324.7	317.2	321.8	323.0	311.1	321.5
الدولار - تحت الطلب	516.9	529.7	533.6	524.8	530.3	554.0	544.0	524.2	503.6	488.5	452.4	442.9	444.8	409.1	385.9	366.3	367.9	380.5	348.2	373.5	351.4	330.5	325.3	316.4
شيكه المفود	734.8	769.4	783.9	787.2	795.1	782.0	768.6	770.5	745.7	715.6	680	634.6	584.3	516.9	520.0	533.8	523.8	512.2	506.1	489.0	474.9	452.0	438.2	408.2
إجمالي أصول (خصوص) البنوك	2,314.4	2,314.6	2,402.9	2,269.1	2,340.9	2,314.7	2,305.9	2,205.3	2,122.6	2,019.6	1,905.40	1,764.20	1,698.0	1,423.5	1,398.8	1,423.4	1,384.5	1,373.2	1,348.0	1,255.8	1,230.7	1,168.0	1,149.5	1,103.9
إجمالي التمويل المصرفية	1,114.0	1,110.4	1,111.8	1,090.3	1,089.7	1,080.1	1,075.3	1,025.6	962.9	910.5	857.1	812.4	768.9	656.5	634.4	660.5	578.5	557.1	551.8	538.5	527.2	506.1	477.5	449.8
إجمالي الدخل	1,230.4	1,267.9	1,327.5	1,310.2	1,295.8	1,322.5	1,293.7	1,263.1	1,221.5	1,162.0	1,096.30	1,051.30	1,008.8	935.5	879.7	868.4	867.8	863.0	839.0	829.7	797.2	758.9	742.6	706.6
المسوفة	28.9%	30.3%	29.8%	30.1%	31.3%	31.6%	30.8%	30.5%	30.4%	28.80%	30.40%	31.7%	32.1%	28.9%	29.7%	29.9%	31.2%	29.5%	31.7%	30.6%	29.9%	30.3%	30.2%	
الدولار - تحت الطلب / عمرض المفود	30.0%	25.7%	26.3%	24.5%	24.4%	23.9%	23.8%	24.4%	25.0%	25.40%	26.10%	26.7%	27.2%	28.9%	27.1%	27.4%	26.7%	27.5%	26.9%	28.0%	29.2%	29.0%	30.7%	
عمرض المفود	41.1%	44.0%	43.9%	45.2%	45.4%	44.8%	44.6%	45.3%	45.1%	44.5%	44.80%	43.50%	41.6%	40.6%	41.1%	43.2%	42.6%	42.1%	42.6%	41.5%	41.4%	40.9%	40.8%	39.0%
شيكه المفود / عمرض المفود	90.5%	87.6%	83.8%	80.9%	84.4%	81.7%	83.1%	81.2%	78.8%	78.4%	78.20%	77.30%	76.4%	72.3%	72.1%	74.3%	66.7%	65.7%	64.9%	64.1%	66.7%	64.3%	63.7%	
إجمالي التمويل المصرفية / الدخل																								

المصدر: بنك السودان المركزي  
(\*) أو قات معدلة

جدول رقم (6)

**رصيد التمويل المصري حسب القطاعات الاقتصادية بالعملة المحلية والاجنبية**

(ملايين الدينارات)

السنة	القطاع	الزراعة	الصناعة	الصادرات	الواردات	التجارة المحلية	آخرى	المجموع
Dec-99		14,836	8,425	9,814	5,797	3,919	18,329	61,120
Dec-00		17,807	10,517	18,458	5,638	10,211	30,084	92,715
Dec-01		19,605	22,215	30,267	12,806	21,928	33,247	140,068
Dec-02		23,678	25,408	23,268	26,076	39,425	55,346	193,201
Dec-03		27,322	29,518	27,599	65,409	71,916	72,995	294,759
<b>* 2004</b>								
March		26,729	35,886	34,625	68,388	86,685	79,508	331,821
Jun		27,349	40,027	31,520	82,842	92,315	84,881	358,934
September		28,104	37,424	28,094	95,810	92,874	87,430	369,736
December		29,631	40,691	30,026	134,868	109,761	99,417	444,394
<b>2005</b>								
January		28,555	41,724	30,747	137,939	111,790	99,011	449,766
February		29,756	46,178	35,043	138,346	122,147	106,025	477,495
March		32,459	48,911	34,967	154,290	129,764	105,685	506,076
April		32,233	50,930	34,125	161,151	138,543	110,217	527,199
May		32,587	54,638	33,540	163,342	137,807	116,542	538,456
June		33,340	54,495	34,136	167,842	138,604	123,374	551,791
July		33,902	55,119	34,528	174,161	138,196	131,145	567,050
August		33,152	54,100	33,392	177,642	141,041	139,199	578,527
September		33,752	56,831	33,936	180,757	146,988	148,236	600,499
October		35,745	57,508	34,908	192,298	154,933	159,020	634,412
November		37,247	59,699	38,291	194,405	161,564	165,338	656,544
December		39,413	63,711	42,114	201,280	173,917	179,611	700,046
<b>2006</b>								
January		80,835	71,294	48,053	178,124	215,073	219,041	812,420
February		80,587	82,537	30,098	205,912	194,668	263,275	857,077
March		75,617	88,561	35,091	219,850	212,425	278,951	910,495
April		78,045	91,291	34,321	237,867	209,814	311,539	962,877
May		81,242	93,235	37,375	255,760	223,545	334,491	1,025,648
June		81,410	94,552	39,493	260,379	226,291	373,215	1,075,340
July		85,711	97,380	37,350	257,443	216,370	385,796	1,080,050
August		81,495	91,473	33,794	254,289	202,641	396,612	1,060,304
September		92,505	95,091	35,164	259,623	214,759	402,504	1,099,646
October		87,876	103,534	427,656	207,556	259,254	25,957	1,111,834
November		92,367	95,018	434,758	203,382	249,262	35,573	1,110,359
December		99,498	93,853	35,617	232,827	202,331	449,831	1,113,957

\* تمويل الحكومة المركزية غير مضمون

**تباين التمويل المصرفي حسب الصناعات التمويلية**

جدول رقم (7)

(مليار دينار)

	العام	القطاع										المصادر	
		بنكية											
2006	2006	2006	2005	2005	2005	2005	2004	2004	2003	2002	2001	2000	1999
180.6	145.1	94.0	111.6	71.3	65.6	52.6	165.3	125.9	74.3	57.9	34.2	36.2	المراقبة
%61.4	%51.7	%45.80	%42.9	%45.0	%42.4	%43.1	%38.5	%44.7	%35.9	%39.5	%33.7	%49.1	%
44.1	58.0	58.9	81.3	43.5	39.0	50.4	137.2	65.5	57.7	45.4	43.5	22.7	الاشتراكية
%15.0	%20.7	%28.70	%31.3	%27.4	%25.2	%41.3	%32.0	%23.2	%27.9	%31.0	%42.9	%30.8	%
10.7	10.8	19.2	14.9	2.6	6.9	4.8	24.6	16.1	9.6	9.3	3.8	3.0	الاندماجية
%3.6	%3.8	%9.30	%5.7	%1.6	%4.5	%3.9	%5.7	%5.7	%4.6	%6.4	%3.7	%4.1	%
2.1	5.6	0.9	3.8	4.8	5.5	0.4	12.7	13.5	6.8	7.3	3.3	3.7	الاسلم
%0.7	%2.0	%0.40	%1.5	%3.0	%3.6	%0.3	%3.0	%4.8	%3.3	%5.0	%3.3	%5.0	%
56.6	61.1	32.4	48.4	36.4	37.6	13.9	89.3	60.9	58.4	26.5	16.6	8.1	آخرى
%19.2	%21.8	%15.80	%18.6	%23.0	%24.3	%11.4	%20.8	%21.6	%28.2	%18.1	%16.4	%11.0	%
294.1	280.6	205.2	260.0	158.6	154.6	122.1	429.1	281.9	206.8	146.4	101.4	73.7	المجموع
%100.0	%100.0	%100	%100.0	%100.0	%100.0	%100.0	%100.0	%100.0	%100.0	%100.0	%100.0	%100.0	%

المصدر: بنك السودان المركزي

جدول رقم (8)

**نحوه التمويل المسرفي حسب القطاعات الاقتصادية**

العام	النحو	نحو التمويل المسرفي										النحو	النحو
		التجارة	الخدمات	النفط									
العام	النحو	التجارة	الخدمات	النفط									
2006	2006	2006	2006	2005	2005	2005	2004	2004	2003	2002	2001	2000	1999
28.5	25.1	15.9	9.2	19.1	15.6	6.9	46.1	45.0	32.7	22.7	18.2	16.5	11.5%
9.7%	9.6%	5.7%	4.50%	7.3%	9.8%	10.1%	5.6%	10.7%	16.0%	15.8%	15.5%	18.0%	22.4%
34.8	16.9	16.0	17.0	23.1	11.6	21.2	27.1	47.7	29.9	28.0	23.0	18.0	14.3
11.8%	6.5%	5.7%	8.30%	8.9%	7.3%	13.7%	22.2%	11.1%	10.6%	13.5%	15.7%	17.8%	19.4%
8.6	5.4	10.1	11.0	13.1	5.8	7.7	7.2	45.7	34.0	34.3	20.6	24.6	14.5
2.9%	2.1%	3.6%	5.30%	5.0%	3.7%	5.0%	5.9%	10.7%	12.1%	16.6%	14.1%	24.3%	19.6%
32.1	33.0	65.7	51.3	59.5	22.9	31.0	36.0	104.1	65.1	40.6	31.4	11.7	7.0
10.9%	12.6%	23.4%	25%	22.9%	14.4%	20.0%	29.5%	24.3%	23.1%	19.6%	21.4%	11.5%	9.5%
190.1	181.0	172.6	116.7	145.2	102.7	79.1	44.9	185.4	107.9	71.2	48.7	28.9	21.4
64.6%	69.2%	61.6%	56.90%	55.8%	64.7%	51.2%	36.8%	43.2%	38.3%	34.4%	33.3%	28.5%	29.0%
294.1	261.4	280.5	205.2	260.0	158.6	154.6	122.1	429.1	281.9	206.8	146.4	101.4	73.7
100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%